الهجرة القسرية

٨/8

نوفمبر/
تشرين الثاني
٢٠٠٠
شعبان -
رمضان

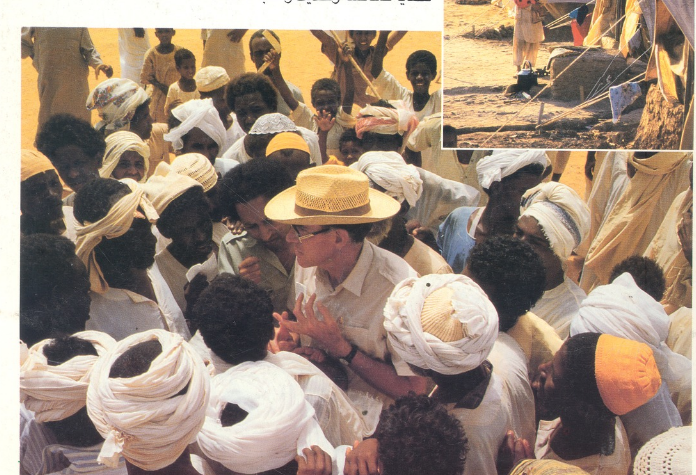
نشرة دورية تعنى بأمور وقضايا اللاجئين تصدر عن مركز دراسات اللاجئين في جامعة أكسفورد

المساءلة

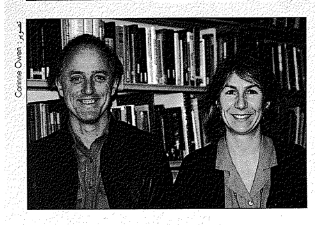
عمليات التقييم • الأخلاق • إشراك المستفيدين
بناء الطاقات • مسؤولية الشركات الكبرى

بالإضافة إلى

مقالات عن الجزائر و الهند • المفوض السامي الجديد لشؤون اللاجئين بالأمم المتحدة • تدريب الشرطة في أوغندا
قضايا للمناقشة وتحديث ومكتبة العدد



من أسرة التحرير



تصوير: Corinne Owen

لم يكن من السهل العثور على عنوان قصير لباب المقالات الرئيسية في هذا العدد، وهو الباب الذي تدور أبرز موضوعاته حول الاحترام، والتقييم، والأخلاق، والمسؤولية. وقد وقع اختيارنا على كلمة «المساءلة»، ونأمل أن تستمتعوا بالمدى المتنوع من المقالات التي يضمها هذا العنوان.

توزَّع «نشرة الهجرة القسرية» في الوقت الراهن على ١٢٠٠ قارئ في مختلف أنحاء العالم العربي، وكذلك بين الناطقين بالعربية في شتى بقاع العالم. ونحن بحاجة إلى مساعدتكم للتأكد من أن القضايا التي نناقشها - وهي تلك المتعلقة باللاجئين، والنزوح الداخلي، وانعدام الجنسية، وحقوق الإنسان، في العالم العربي - تصل بالفعل إلى أعرض جمهور ممكن. فإذا ما رأيتم أن «نشرة الهجرة القسرية» ذات نفع فالرجاء المساهمة في نشر رسالتها، وإطلاع الآخرين على مدى نفعها. ونحن بدورنا نعتزم توسيع نطاق قائمتنا البريدية، ونرحّب ببيانات الاتصال الخاصة بكل من تعتقدون أنه يرغب في تلقي المجلة. ونحن نرغب بوجه خاص في التأكد من وصول نسخة من «نشرة الهجرة القسرية» إلى المكتبات الجامعية والعامة، ومنظمات اللاجئين، ومنظمات حقوق الإنسان، وصانعي السياسة في العالم العربي ؛ ورجاؤنا أن تساعدونا في هذا الصدد.

إننا نولي أهمية قصوى لكل ما يرد إلينا من مساهمات القراء، ونرحّب بأي نصائح أو تعليقات ؛ وهدفنا على وجه الخصوص أن نزيد في «نشرة الهجرة القسرية» من عدد المقالات الواردة من العالم العربي، ولذا نودّ أن تصلنا منكم مقالات تدور حول أي جانب من جوانب الهجرة القسرية. وسوف يركّز العدد رقم ٩ (يناير/كانون الثاني ٢٠٠١) على قضايا المرأة والفوارق بين الجنسين، بينما سيتضمن العدد رقم ١٠ (مايو/أيار ٢٠٠١) باباً من المقالات الرئيسية التي تدور حول مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والذكرى السنوية الخمسين لاتفاقية ١٩٥١. ونود تذكيركم بأننا دائماً ما نضمّن كل عدد من أعداد النشرة مساحة للمقالات الخارجة عن إطار الموضوع الرئيسي.

فإذا رغبتم في الكتابة أو إبداء مقترحات حول مساهمين آخرين محتملين، فنرجو الاتصال بنا (انظر تفاصيل الاتصال صفحة ٤٢).

ويسعدنا أنه، بعد تذليل عدد من المشكلات، أصبح قسم اللغة العربية في موقعنا على شبكة الإنترنت يعمل الآن ؛ فالرجاء زيارته على العنوان التالي :

http://www.fmreview.org/AFMRPages/home.htm

وتوجد في الموقع ملفات من نوع pdf للأعداد الأخيرة من المجلة يمكن الاطلاع عليها، فضلاً عن طائفة متنوعة من الوصلات الخاصة بمواقع للإنترنت في العالم العربي عن اللاجئين وحقوق الإنسان. وسوف نتلقّى بالترحيب أي تعليقات لديكم عن الموقع، ونصائحكم حول كيفية اجتذاب المزيد من الزائرين للموقع، وزيادة صلاته بالمواقع الأخرى ذات الصلة في المنطقة.

وقد شرعنا في مهمة نقل سجلاتنا البريدية إلى قاعدة بيانات جديدة. فإذا كانت هناك أية أخطاء أو بيانات غير دقيقة في بطاقة الاسم والعنوان الخاصة بكم، فنرجو إبلاغنا. كما نود أن نحصل على عنوان البريد الإلكتروني لجميع قرائنا الذين لديهم مثل هذا العنوان حتى نتمكن من الاتصال بكم دون الاضطرار إلى دفع رسوم البريد (ومن الطبيعي أننا لن نطلع أي شخص آخر على التفاصيل الخاصة بكم).

مع أطيب التمنيات.

ماريون كولدري وتيم موريس
المحرران

نود أن نعبّر عن جزيل الشكر والامتنان لمؤسسة فورد - مكتب القاهرة التي قامت بتمويل نشر وتوزيع «نشرة الهجرة القسرية»، والتي تقدم الدعم الوافر لفريق العاملين بهذه النشرة.

صورتا الغلاف: لاجئون أفغان في باكستان (UNHCR/R LeMoyne)؛
الأب أونيل يناقش احتياجات اللاجئين مع المشائخ المحليين في السودان.

نشرة الهجرة القسرية
Nashrat al-Hijra al-Qasriya

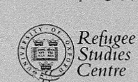
تهدف «نشرة الهجرة القسرية» إلى أن تكون بمثابة منتدى لتبادل الخبرات العملية والمعلومات والآراء بشكل منتظم بين الباحثين واللاجئين والنازحين داخل أوطانهم، ومن يعملون معهم أو يُعنون بقضاياهم. وتصدر النشرة ثلاث مرات في السنة بالإنكليزية والإسبانية والعربية عن برنامج دراسات اللاجئين بجامعة أكسفورد بالاشتراك مع «المشروع العالمي المعنيّ بأوضاع النازحين داخلياً» التابع للمجلس النرويجي للاجئين.

ترجمة ومراجعة النسخة العربية:
أشرف عبد الفتاح

منسقة تطوير النسخة العربية:
رِهام أبو ديب

التصميم والإخراج الفني والطباعة:
FastBase Ltd., Wembley, UK

رقم الإيداع الدولي: ISSN 1460-9819

المحتويات

المساءلة



الهند والمبادئ التوجيهية



أبواب ثابتة

التفكير خارج الإطار المعهود: التقييم والعمل الإنساني

بقلم: جف كريسب

يلاحظ وليم شوكروس في خاتمة كتابه «نوعية الرحمة» وهو تحليله الكلاسيكي المنشور عام ١٩٨٤ لأزمة اللاجئين الكمبوديين، أن «تقييم المساعدات الإنسانية ليس سهلاً»[1].

ويتابع قائلاً «إن واحدة من المشكلات مشكلة مؤسساتية؛ فهيئات الإغاثة الإنسانية لا تنشر مناقشات أعمالها في الغالب. بل إنها تصدر قوائم للمساعدات التي تقدمها، وأحياناً ما تصدر حسابات لها، لكنها نادراً ما تقدم تحليلاً حقيقياً.... ونتيجة لذلك، فإن الأخطاء تتكرر مرة بعد مرة ومن كارثة لأخرى» ويعترف شوكروس بأن «هذا التعميم، مثل جميع التعميمات، له استثناءات»؛ ثم يختتم قائلاً «لكن الأمر ينطبق على منظمات الأمم المتحدة كما ينطبق على الهيئات الخاصة، الكبيرة والصغيرة».

وقد خلصت باربرة هارل بوند إلى نتيجة مماثلة[2] حين أَلفت، بعد شوكروس بسنتين، كتابها «فرض المساعدات»، وهو يماثل كتاب شوكروس في كونه عملاً أصيلاً تأسيسياً واسع التأثير، يتناول أوضاع اللاجئين الأوغنديين في جنوبي السودان. وتقول المؤلفة «داخل الوكالات من المعروف جيداً أن نفس الأخطاء قد تكررت المرة تلو الأخرى... ومن المفترض أن تأثير مشروعات التنمية سوف يخضع للتقييم، لكن برامج المساعدات الإنسانية لم تُخضع قط للتمحيص نفسه... ولا يقدر الكثيرون أهمية تقييم الآثار المترتبة على برامج الإغاثة».

ومن الطريف أن هذين الكاتبين يتفقان بوجه عام أيضاً في تفسيرهما لهذه الحالة غير المرضية. ويقول شوكروس «لا يشكل التعلّم المتعمّد والواعي من التجربة جانباً من تراث المنظمات العاملة في مجال توفير الرفاهية وتقديم العون، والتي لا تستهدف الربح... وتتردد بين الموظفين العاملين في مجالات المساعدة لازمة مألوفة جداً هي «ليس لدينا الوقت أو المال الكافي لتقييم جهودنا - فالحاجة كبيرة للغاية». ويقول هارل بوند «يُعتبر العمل الإنساني... منشطاً يخلو من الأنانية، يمارسه المرء بدافع الشفقة، وهو بتعريفه يوحي بأنه عمل خيّر»، وتختتم قائلة: بما أن الإغاثة هبة، فليس من المتوقع أن يقوم أحد (وبالأخص من يتلقون العون) بفحص نوعية أو كمية ما يُعطى».

إن المقتطفات السابقة من كتابَيْ «نوعية الرحمة» و«فرض المساعدات» تغفل عدداً من الأسئلة الهامة[3]، لكن النتيجة التي يخلص إليها كلا الكتابين – وهي أن العمليات الإنسانية كانت إلى حد بعيد مستثناة من التقييم الجاد والتحليل النقدي - تمثّل نقداً سليماً للوضع السائد في السبعينيات والثمانينيات.

سيناريو جديد

وإذا ما انتقلنا إلى يومنا الراهن، عبر نحو من ١٥ سنة، فإننا سنجد سيناريو مختلفاً أشد الاختلاف؛ ذلك أن عمليات تقييم المساعدات الإنسانية قد أصبحت اليوم صناعة كبيرة (بكلا المعنيين الحرفي والمجازي) تجتذب مستويات لا سابق لها من تبرعات المتبرعين، ومن التزام الوكالات، إضافة إلى الاهتمام العام والسياسي.

لقد أصبحت عمليات تقييم المساعدات الإنسانية اليوم صناعة كبيرة

ولا يتسع المقام هنا لتقديم وصف مفصل لهذا الاتجاه، لكن بالإمكان توضيحه بالإشارة إلى أربعة تطورات حدثت خلال الأعوام الأخيرة.

أولاً، وعلى نحو مغاير تماماً للموقف السائد في السبعينيات والثمانينيات، تخضع عمليات المساعدة الإنسانية الآن بانتظام إلى التحليل النقدي والتقدير[4]. ويقوم بهذه المراجعات بشكل متزايد فرق من المستشارين المحترفين تدعمهم مالياً الوكالات العاملة والدول المتبرعة التي كلفتهم بعملية المراجعة، لكنهم يظلون مستقلين عنها. كذلك صار من المألوف أن يراجع تقارير التقييم في مسوداتها الأولى طائفة متنوعة من أصحاب الشأن، ثم تُنشر هذه التقارير على الملأ وذلك على خلاف ما كان يجري في الماضي حين كانت مثل هذه المراجعات للعمليات الإنسانية تحاط بالكتمان وتوزع بصورة سرية.

ويتجلى أبرز مثل على هذا المنحى الجديد في التقرير الذي أُعد عام ١٩٩٦ بعنوان «تقييم مشترك للمساعدة العاجلة إلى رواندا» وهو مشروع بلغت كلفته مليون دولار شارك فيه ٥٢ باحثاً، وتمخض عن تقرير يتألف من خمسة مجلدات ويقع في أكثر من ٥٠٠ صفحة.[5]

وبينما كان تقرير رواندا إلى حد ما فريداً في مداه، فإن المنهج الذي تبناه – والذي يتسم بالشفافية والتشاور وتعدد الاختصاصات والاستقلال – قد تكرر في عدد من الدراسات حديثة العهد مثل المراجعة التي موّلتها منظمة اليونسيف لعملية شريان الحياة في السودان، والتقييم المستقل لاستجابة مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين لأزمة اللاجئين في كوسوفو، والمراجعة الشاملة للمساعدات الإنسانية الدانمركية التي أجريت بتكليف من منظمة دانيدا على سبيل المثال لا الحصر[6].

وثمة مظهر آخر من مظاهر الاهتمام الجديد بتقييم الأعمال الإنسانية ويتمثل في تنامي الدراسات المنشورة عن الموضوع. فقبل منتصف التسعينيات كان قدر كبير من الدراسات قد ظهر حول تقييم مشروعات التنمية، لكن لم يُنشر منها إلا قدر ضئيل نسبياً حول مسالة التقييم في قطاع المساعدات الإنسانية.

لكن الموقف تغيّر بسرعة خلال السنتين أو الثلاث سنوات الماضية، مع قيام ست وكالات كبرى للمساعدات الإنسانية (AUSAID, DANIDA, ECHO, OECD, SIDA, UNHCR) بنشر سياساتها ومبادئها التوجيهية وكتيباتها الإرشادية المتعلقة بالتقويم.[7] وإضافة إلى ذلك، فقد قامت

شبكة الإغاثة وإعادة التأهيل التابعة لمعهد التنمية فيما وراء البحار بنشر «مراجعة للممارسة الجديدة»، وهي دراسة شاملة تركز على تقييم برامج المساعدات الإنسانية في حالات الطوارئ المعقدة[8]. وقد يكون المرء محقاً في انتقاد ما ينطوي عليه إعداد هذه الوثائق من تكرار لجهود سابقة في غير عناء، بيد أن نشرها في حد ذاته لهو مؤشر هام على الأهمية التي تعلق الآن على عملية التقييم ذاتها.

ثالثاً، شهدت السنوات الأخيرة دعماً لوظيفة التقييم في عدد من كبرى وكالات الإغاثة الإنسانية – وهي ظاهرة يمكن قياسها بحجم الموارد المخصصة للتقييم، وبمدى المكانة والتأثير الذي يتمتع به التقييم في هذه المنظمات. وتقدم مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أفضل مثل على هذا الوضع، ولو أنها ليست على الإطلاق الوكالة الوحيدة التي تأثرت بهذا الاتجاه.

ففي نهاية عام ١٩٩٨، دمجت وظيفة التقييم في مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشكل فعلي داخل وحدة أكبر مهمتها الرئيسية هي «التفتيش» وهي آلية رقابية تركز بشكل رئيسي على الكفاءة والفعالية الإداريتين، لا على تنفيذ البرامج وتأثيرها. وقام بتنفيذ الوظيفة التقييمية جهاز إداري يتألف من عضو واحد دولي، ولم يكن في متناوله سوى ميزانية متواضعة للعمل الاستشاري. ومع أن تقارير التقييم التي أصدرتها هذه الوحدة كانت عالية الجودة، فقد اعتبرت وثائق «مقصورة» على فئات معينة، وبالتالي لم يتم توزيعها إلا على نطاق محدود داخل المنظمة.

وخلال السنة الماضية، حدثت تغييرات هامة على وظيفة التقييم في مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، انبثق العديد منها عن توصيات لجنة مراجعة مستقلة، موّلتها الحكومة الكندية.[9]

لقد تم فصل وظيفة التقييم عن التفتيش، ودُمجت مع «تحليل السياسة» وأسندت لها مكانة مؤثرة داخل إدارة العمليات، بحيث تكون مسؤولة مباشرة أمام مساعد المفوض السامي لشؤون اللاجئين. وتستخدم الوحدة الجديدة، المسماة وحدة التقييم وتحليل السياسة، ثلاثة موظفين دوليين، كما أن لديها مقدرة كبيرة على إشراك مستشارين مستقلين في عملها. وفي الوقت نفسه، قامت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين باستحداث سياسة جديدة وأكثر تقدماً للتقييم، تتضمن النشر غير المحدود لتقارير التقييم في المنظمة، والتزاماً جديداً بازاء مشاركة المستفيدين من العمل في عملية التقييم.[10]



Panos Pictures/Heldur Netocny

ألبانيا: مندوبة مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين تتحدث إلى اللاجئين في المخيم الدانمركي التابع للصليب الأحمر الذي أقيم للاجئين من كوسوفو بالقرب من بلدة ليزجي الساحلية

رابعاً، وأخيراً، لقد تجلت الحيوية الجديدة التي تحيط بمسألة التقييم في المستوى المتزايد للتفاعل القائم بين العاملين في مختلف المنظمات الإنسانية، سواء أكانت وكالات الأمم المتحدة، أو منظمات غير حكومية أو دولاً مانحة، أو مراكز أبحاث أو شركات استشارية خاصة. ونتيجة لهذا التفاعل، يبدو أن «ثقافة تقييمية» قد أخذت أخيراً بالظهور في قطاع المساعدات الإنسانية، وهي ثقافة تقوم على بعض المبادئ المشتركة (مثل الالتزام بالشفافية واستحداث أساليب تقييمية مبتكرة) وتتخطى حدود المؤسسات والصراعات الداخلية بينها التي كثيراً ما وسمت النظام العالمي للمساعدات الإنسانية.

ولعل أبرز تعبير لهذا التطور يتجلى في تأسيس وتوسيع «شبكة التعلّم الناشط المعنية بالمساءلة والأداء في مجال المساعدة الإنسانية» فقد أنشئت هذه الشبكة عام ١٩٩٧، في أعقاب التقييم المشترك لأزمة رواندا الطارئة، وهي تتيح منتدى هاماً لتبادل الآراء والمعلومات بين الأفراد والمنظمات المنخرطة في القطاع الإنساني، وتتوخى تحقيق هدفين رئيسيين، أولهما هو تحديد أفضل الممارسات المتعلقة بالرصد وإصدار التقارير والتقييم في إطار النظام الدولي لتقديم المساعدات الإنسانية، والمشاركة فيها ودعمها؛ والهدف الثاني هو: «أن تتحرك نحو فهم مشترك 'للمساءلة' في سياق النظام العالمي».

وكما توحي به هذه العبارات، فإن ما أكده هارل بوند عام ١٩٨٦ من أن «أهمية تقييم آثار برامج الإغاثة لا يقدرها الكثيرون» لم يعد من السهل تسويغه كما كان سابقاً.

السياق المتغيّر

تبرهن التطورات المشار إليها فيما تقدم أن المعوّقات المؤسسية والعرفية لتقييم المساعدات الإنسانية أقل صعوبة بكثير الآن مما كانت عليه قبل ١٠ سنوات أو ١٥ سنة. لكن ما هي بالضبط العوامل التي تفسر هذا الاعتراف الجديد بالحاجة إلى إخضاع العمليات الإنسانية للتحليل النقدي؟ من أجل الإجابة على هذا السؤال، ينبغي أن نأخذ بعين الاعتبار عدداً من العوامل المترابطة.

خلال العقد الماضي ازداد وضوح العمل الإنساني وحضوره، ومداه، وحجمه، زيادة هائلة، وجذب مستويات أعظم بكثير من الاهتمام العالمي مما كان عليه الأمر قبل ذلك، ولا عجب على الإطلاق في أن نشاطات الوكالات الإنسانية قد أصبحت موضوعاً لمزيد من التحليل والتثمين، نظراً لكون هذه الوكالات قد دفع بها إلى واجهة السياسة الدولية في مناطق مثل البلقان ومنطقة البحيرات الكبرى في إفريقيا.

وقد دعم الحاجة إلى مثل هذا التحليل والتثمين الطبيعة المتغيرة، والابتكارية في أحيان كثيرة، للعمل الإنساني خلال العقد الماضي. وبالفعل، فإن العديد من المفاهيم المألوفة في الخطاب الإنساني المعاصر - مثل «المناطق الآمنة»، و«الحماية المؤقتة»، و«سبيل الوصول المتفاوض

عليه» و«الإجلاء الإنساني» و«إعادة الأعمار في مرحلة ما بعد النزاع» لم يكن مسموعاً بها عملياً قبل عشر سنوات فقط.

وكما كتب مؤلف هذه المقالة عام ١٩٩٥، فإن العديد من المبادرات التي تمت خلال السنوات الخمس الماضية كانت تجريبية في طبيعتها، تمت صياغتها في عجالة لمواجهة حاجات ملحة وغير متوقعة. وبصورة حتمية، كان بعضها أكثر فاعلية وإنصافاً من بعض.[11] وبسبب هذا السجل المختلط أشد الاختلاط، وبسبب الاعتقاد المتزايد بأن برامج الإغاثة كثيراً ما تؤدي إلى قدر مكافئ من الضرر لما تؤديه من نفع (إن لم يكن زائداً عليه)، فقد اجتذبت العمليات الإنسانية هذا القدر الكبير من الاهتمام النقدي في السنوات الأخيرة.

وقد قامت الدول المانحة بدور رئيسي في نمو النشاط التقييمي في القطاع الإنساني. فخلال أوائل التسعينيات وأواسطها، مع حدوث الأزمات في بلدان مثل البوسنة، والعراق، ورواندا، والصومال – فضلا عن الأزمات المستمرة والطويلة الأمد في بلدان مثل أفغانستان، وأنغولا، والسودان – تصاعد الإنفاق العالمي على عمليات الإغاثة الطارئة بسرعة شديدة. وفي الوقت نفسه، كانت حكومات الدول الصناعية تتعرض لضغوط (أو وضعت نفسها على الأقل تحت هذه الضغوط) لتخفيض الضرائب المحلية، وللحد من الإنفاق الحكومي ولضمان الاستفادة المثلى من إنفاقها. وفي سياق كهذا، أصبحت برامج المساعدة فيما وراء البحار - والوكالات التي تنفذ هذه البرامج - هدفاً للتمحيص الدقيق.

ومن الطريف أن مطالب الدول المانحة لدرجة أعلى من «المساءلة» في القطاع الإنساني قد وقعت بصورة متفاوتة على كواهل الوكالات المتعددة الأطراف مثل مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين؛ ومن أسباب ذلك مستويات الإنفاق العالية في هذه المنظمات والتصورات الموجودة حول عدم كفاءتها. لكن قد يكون السبب الجوهري هو أن الدول المانحة تفضل بصورة متزايدة أن تسوق مواردها من خلال منظمات وطنية غير حكومية ومؤسسات ثنائية وإحدى النتائج الهامة لهذا الاتجاه هي أن وكالات الأمم المتحدة صارت الآن لا تقل شفافية من حيث التقييم عن المنظمات غير الحكومية (إن لم تكن تفوقها في ذلك). وهكذا فلا يكاد أي من وكالات الإغاثة البريطانية الكبرى يقوم بنشر نتائج عمليات التقييم سواء الداخلية أو الخارجية على شبكة الإنترنت، بينما أصبح هذا أمراً معتاداً داخل نظام الأمم المتحدة.

وهذا أمر مثير للاستغراب بعض الشيء، لأن التأكيد حديث العهد على تقييم المساعدات الإنسانية مرتبط ارتباطاً مباشراً بالاعتراف بحاجة وكالات العون وموظفيها لأن يؤدوا عملهم بكفاءة مهنية وعلى نحو يخضع لقدر أكبر من المساءلة. وقد قامت المنظمات غير الحكومية بدور رئيسي في تأكيد أهمية «المساءلة»، من خلال أمور كثيرة من أهمها مشاركتها في مبادرات مثل مدونة السلوك الخاصة بالصليب الأحمر، ومشروع «سفير»، ومشروع المراقبة الإنسانية ومشروع «العاملون في مجال المساعدة».[12]

ولئن كانت هذه المبادرات متنوعة في أهدافها المحددة، فإنها تقوم على بعض المبادئ المشتركة من بينها أن «المستفيدين» من البرامج الإنسانية لهم حقوق ينبغي احترامها؛ وأن موظفي العمل الإنساني يجب أن يعملوا تبعاً لمعايير مهنية متفق عليها؛ وأن منظمات العون ملزمة بتقديم خدمات ذات نوعية محددة. وقد أسهم نشر هذه المبادئ التي تنهض بدور الترياق المضاد للأنماط القائمة على منحى «أبوي» وتلك التي تنقصها الخبرة والاحتراف، والتي شهدها شوكروس وهارل بوند - أسهم في إرساء ثقافة أكثر تقبلاً للتقييم في القطاع الإنساني.

وأخيراً، إذا كان لنا أن نفهم ونوضح ظهور هذه الثقافة الجديدة، ينبغي أن نأخذ بعين الاعتبار بعض التوجهات العالمية العريضة. فقبل ١٥ أو ٢٠ سنة، ربما كانت المنظمات الإنسانية لا تجد غضاضة في حجب معلومات مُضرة عن داعميها الرئيسيين، وستر أخطائها عن أعين الناس، والتزام الصمت في وجه نقد وسائل الإعلام، وربما كانت أيضاً تميل إلى التقليل من أهمية الحاجة إلى التقييم، معتبرة مثل هذا المنشط أمراً مزعجاً في أفضل الأحوال، وتهديداً لصورتها العامة، ومصداقيتها، وطاقاتها على جمع الأموال في أسوأ الحالات.

أما اليوم فقد غدا التقييم أمراً جديراً بالاستحسان والترحيب (أو بالقبول والاحتمال على أقل تقدير) لأسباب هي على النقيض تماماً من أسباب الاعتراض عليه في الماضي، ففي سوق من العمل الإنساني ما فتئ يتزايد ازدحاماً يوما بعد يوم، قد يكون لتلك الوكالات التي تفتح نفسها للتمحيص الخارجي، والتي تعترف بالصعوبات التي تواجهها، والتي تبرهن على امتلاك مقدرة على التعلم من تجارب الماضي، ميزة واضحة تتفوق بها على منافسيها.

قد يكون لتلك الوكالات التي تفتح نفسها للتمحيص الخارجي... ميزة واضحة تتفوق بها على منافسيها.

التحديات الراهنة

كما أوضحت هذه المقالة، تُخضع البرامج الإنسانية الآن للتحليل النقدي بصورة أكثر انتظاماً ومنهجية وانفتاحاً مما كانت عليه الحال في سنوات سابقة، ولاشك أن ذلك تطور جدير بالاستحسان لأن التقييم يحمل في طياته إمكانية الارتقاء بمستوى المساءلة والأداء العملي للوكالات الإنسانية وبالتالي تحسين مستوى الحماية والمساعدة اللتين تستطيع هذه الوكالات تقديمها لمن يحتاجونها. وكما يتبين من الفقرات التالية فإن عدداً من الخطوات يمكن أن تتخذ لضمان تحقق هذه الإمكانية بصورة كاملة.

أولاً، سوف تفيد عمليات تقييم العمل الإنساني من طرح أساليب ومناهج بديلة. وثمة مجال واسع لأن تتم عمليات التقييم بصورة أكثر استشارية ومشاركة، بحيث تمكن موظفي وكالات المساعدات والمستفيدين من البرامج من أن ينهضوا بدور أكمل في المراجعة. وهناك أيضاً طاقة لم تستغل بعد لإجراء عمليات تقييم تشارك فيها الوكالات فيما بينها ومراجعات مشتركة، بحيث ينخرط فيها موظفون من وكالات الأمم المتحدة، والمنظمات غير الحكومية، والمؤسسات المحلية، والجامعات.

ثانياً، ينبغي أن تبذل الجهود لإشراك طائفة أكثر تنوعاً من المستشارين في عمليات تقييم الأنشطة الإنسانية وهو مجال يسيطر عليه عادة عدد صغير نسبياً من «الخبراء» ومعظمهم من الذكور، ينتمون إلى العالم الناطق بالإنكليزية، ومن شمال أوروبا، وسيكون من المفيد بصورة فعلية ورمزية معاً وضع حد لمثل هذا الاحتكار.

تكاد جميع المبادئ التوجيهية والكتيبات الإرشادية التي أنتجت خلال السنوات الأخيرة تحمل عناوين تشير إلى المساعدة الإنسانية. ومما له دلالة هامة في هذا الصدد أن أياً من هذه الكتيبات يشير إلى الحماية أو حقوق الإنسان.

والتحدي الثالث، هو ضمان أن تكون هذه الأمور ذات أهمية مركزية - بدلاً من كونها هامشية - في عملية تقييم أي برامج إنسانية.

رابعاً، ينبغي أن تتّسم عمليات تقييم البرامج الإنسانية بدرجة أعلى من الاحتراف ومراقبة الجودة، ولا يعتقد كاتب هذه السطور، على العكس من بعض مديري وكالات العون، أن

التقييم الإنساني علناً يوماً ما، أو أنه ينبغي أن يتحول إلى مهنة مستقلة بذاتها؛ ومع ذلك فإن ثمة مجالاً واسعاً للمناداة بوجوب إدخال مبادرات تدريبية للذين يقومون بالتقييم الإنساني، وكذلك للإلحاح على ضرورة أن تتمشى عمليات التقييم الإنساني مع المعايير المطبقة بصفة معتادة في البحث والتحليل العلميين.

لقد صرح الفريق المستقل الذي قام بمراجعة استجابة مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين لأزمة كوسوفو بأن الوكالة ينبغي أن تكتسب مقدرة على أن «تفكر خارج الإطار المعهود»، وهم يعنون بذلك أن مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين يجب أن تكون قادرة على أن تعيد النظر في افتراضاتها الخاصة، وتنظر إلى المواقف والأوضاع من زوايا جديدة، وأن تخضع المفاهيم والمبادئ التقليدية للنقد والشك.

إن «التفكير خارج الإطار» هو تحدٍ خامس ونهائي لتلك المنظمات والأفراد المنخرطين في تقييم النشاطات الإنسانية. ويمكن لمثل هذه المراجعات أن تتحول بسهولة إلى عمليات تقييم تكنوقراطية، تسأل ببساطة إن كان مشروع أو برنامج ما يحقق أهدافه المعلنة بطريقة فعّالة وبكفاءة. أما الأسئلة ذات الطابع الجوهري – أي ما إذا كانت هذه الأهداف هي الأهداف الصحيحة، أو تتطابق مع حاجات المستفيدين منها وطموحاتهم، وما إذا كان ينبغي أن تؤخذ في الحسبان مناهج وأساليب مختلفة تماماً للأوضاع أو المشكلة المراد معالجتها – فما أيسر أن تتعرض للتجاهل والإهمال. وبمقدور المنظمات الإنسانية إن تحول دون طرح هذه المسائل عن طريق تزويد القائمين بالتقييم بإطار مرجعي ضيق يستثني مثل هذه القضايا.

لقد أعربت باربرة هارل بوند عام ١٩٨٦ عن أسفها لأنه «لم يكن هناك تراث من البحث النقدي المستقل في مجال مساعدة اللاجئين»[١٣]؛ بيد أن هذا الوضع لم يعد قائماً الآن كما يبرهن نشر مجلات من قبل «مجلة مراجعات الهجرة القسرية». والمهمة التي يتعين النهوض بها الآن إنما هي ضمان تطبيق نتائج البحث النقدي المستقل على عمليات تقييم البرامج الإنسانية.

جف كريسب هو رئيس قسم التقييم وتحليل السياسات في مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. عنوان البريد الإلكتروني CRISP@unhcr.ch

الهوامش

1 William Shawcross *The Quality of Mercy: Cambodia, Holocaust and Modern Conscience*, Andre Deutsch, London, 1984, pp386-7.

2 Barbara Harrell-Bond *Imposing Aid: Emergency Assistance to Refugees*, Oxford University Press, Oxford, 1986, ppxi-xii.

٣ إذا ما نظرنا، مثلاً، إلى مدى استخدام البرامج «الإنسانية» لأغراض سياسية واستراتيجية، بل حتى عسكرية، أثناء الحرب الباردة، ألم تكن للدول المانحة مصلحة في الحد من مدى إخضاع هذه البرامج للتحليل والتقييم المنهجي؟

٤ أجري ما لا يقل عن ٢٥ تقييماً لعملية الطوارئ في كوسوفو منذ منتصف عام ١٩٩٩؛ ورغم أن كوسوفو لا تزال تُعدُ حالة استثنائية، فإن حالات الطوارئ الأقل بروزاً منها، مثل تلك التي شهدتها ليبيريا وسيراليون، قد أخضعت هي الأخرى للعديد من عمليات المراجعة والتقييم.

5 Steering Committee of the Joint Evaluation of Emergency Assistance to Rwanda, *The International Response to Conflict and Genocide: Lessons from the Rwanda Experience*, Copenhagen, 1996.

6 A Karim *et al*, *Operation Lifeline Sudan: A Review*, Department of Humanitarian Affairs, New York, 1996; *The Kosovo Refugee Crisis: An Independent Evaluation of UNHCR's Emergency Preparedness and Response*, UNHCR, Geneva, 2000; *Evaluation: Danish Humanitarian Assistance* (nine volumes), Ministry of Foreign Affairs, Copenhagen, 1999.

٧ تحتوي الصفحة الخاصة بالتقييم وتحليل السياسات في موقع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين على شبكة الإنترنت على طائفة من الوصلات المباشرة لهذه وغيرها من المطبوعات المتعلقة بمناهج التقييم.

8 Alistair Hallam, *Evaluating Humanitarian Assistance Programmes in Complex Emergencies*, Relief and Rehabilitation Network (now Humanitarian Practice Network), Good Practice Review no 7, Overseas Development Institute, London, 1998. Email: hpn@odi.org.uk

9 PLAN:NET 2000, 'Enhancement of the evaluation function in UNHCR', Inspection and Evaluation Service, UNHCR, November 1998.

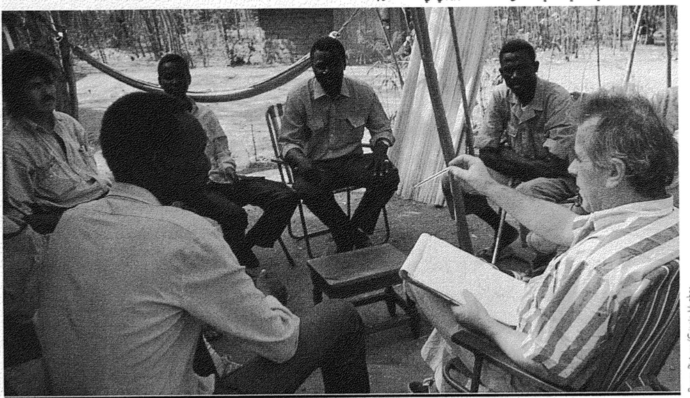
10 See 'UNHCR opens up its evaluation reports to public scrutiny and invites NGO participation in evaluation missions', *Talk Back*, vol 1, no 8, 1999, International Council of Voluntary Agencies, Geneva.

11 *The State of the World's Refugees: In Search of Solutions*, UNHCR and Oxford University Press, Oxford, 1995, p14.

12 See 'Humanitarian codes of conduct' in *The State of the World's Refugees: A Humanitarian Agenda*, UNHCR and Oxford University Press, Oxford, 1997, pp 46-7. See Publications section of this FMR for information on the *Sphere Handbook*.

13 *Imposing Aid*, op cit, pxi.

جنوب السودان. تشوي شمالي نيمولي. مشروع المساعدة النرويجي في منطقة الحرب



Panos Pictures/Crispin Hughes

الوعد والممارسة: تقييم المساعدات الإنسانية بأساليب قائمة على مشاركة المستفيدين منها

بقلم: تانيا كايزر

يتزايد اهتمام الجهات المانحة والأمم المتحدة والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية باستخدام مناهج المشاركة والمناهج التي تسترشد بآراء المستفيدين من المساعدات في إجراء عمليات التقييم.

تعتمد هذه المقالة على تحليل عدد من تقارير التقييم حديثة الصدور، وعلى التشاور مع من قاموا بالتقييم والعاملين بالوكالات المختلفة؛ وتوضح المقالة أنه رغم قيام منظمات كثيرة بإعداد مبادئ توجيهية لتقييم أفضل مستويات الممارسة، فإن استخدام تلك المبادئ لم يصبح شائعاً بعد. وترمي هذه المقالة إلى الإسهام في تحقيق هدف أوسع يتمثل في وضع توصيات لإجراء اختبارات ميدانية لمناهج التقييم الوثيقة الصلة بالواقع، والتي تسترشد حقاً بآراء المستفيدين من المساعدات الإنسانية.

إعادة النظر في أهداف التقييم

بناء على الدروس المستفادة من دراسات التنمية، بدأت المنظمات العاملة في مجال المساعدات الإنسانية تدرك أن تقييم التأثير الفعلي لعملها أصدق من مجرد قياس ناتج العمل قياساً مادياً. وترتبط هذه الملاحظة بإدراكها أن إجراءات التقييم الحالية لا تقدم دائماً المعلومات المفيدة للممارسين، بل إن طرق إجراء التقييم قد تحدد سلفاً نوعية المعلومات التي يتم جمعها. ومؤدى ذلك أن ثمة شعوراً مطرداً بأن إدراج آراء المستفيدين من المعونات في عملية التقييم لا يمكن أن يتم – بل يجب ألا يتم – دون إعادة النظر عموماً في أهداف التقييم.

وإذا كان كثير من الدروس المستفادة من مشروعات التنمية تحمل دلالات بالنسبة للمناهج الإنسانية للتقييم، فمن الواضح أن هناك نقاط اختلاف يرتبط بعضها بالطرق التقليدية لتوصيل المساعدات الإنسانية. فهناك منظمات مثل مفوضية الأمم المتحدة لشئون اللاجئين تكاد تكون بحكم الضرورة منظمات مركزية وبيروقراطية، وذلك نتيجة للإطار السياسي والاقتصادي الذي تضطر للعمل من خلاله، بالإضافة إلى ثقافتها التنظيمية. وقد لاحظ أليستير هالام أن المساعدات الإنسانية تبقى في جوهرها عملية «تسير من أعلى إلى أدنى»، حيث يقول «إن الوكالات الإنسانية كثيراً ما تقصّر في استشارة أو إشراك السكان المتأثرين أو المستفيدين من عملها... وقد يكون هناك تفاوت كبير بين رؤية المنظمة لأدائها ورؤى السكان المتأثرين والمستفيدين».[1]

وقد ظلت أهداف عمليات تقييم المساعدات الإنسانية حتى الآن تتصل في الأعم الأغلب بالأولويات المؤسسية، دون مراعاة لاحتمال قيام المستفيدين من المساعدات بأي دور عدا تلقي مستويات أفضل من المساعدات، ودون حسبان للفائدة التي قد تعود على جموع المستفيدين من عملية التقييم.

> ضرورة المساءلة تجاه المستويات... لم تظهر إلا في السنوات الأخيرة

وقد جرت العادة أن تُفهم المساءلة على أنها مسؤولية تجاه المستويات العليا، أي المانحين والأمناء وغيرهم من أصحاب الشأن في دول الشمال. أما ضرورة المساءلة تجاه المستويات الدنيا، أي نحو من يتلقون المساعدات، فلم تظهر إلا في السنوات الأخيرة، ولن يتضح ما إذا كان تحقيق هذه المساءلة ممكناً إلا بعد توجيه مزيد من الاهتمام لآراء المستفيدين من المساعدات في كل مرحلة من مراحل إدارة البرامج. بيد أن مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، في تقريرها المعنون «التخطيط لعمليات التقييم المفيدة وتنظيمها» (١٩٩٨)، قد ابتعدت فيما يبدو عن التركيز على المساءلة كهدف في حد ذاته، وهو الأمر الذي يهدد بتبديد الفرصة لتحقيق المساءلة تجاه المستويات الدنيا.

ومن المعروف أن أهداف الهيئات والمؤسسات عموماً تنتظم حول تعلم الدروس المستفادة والمساءلة؛ ففيما يتعلق بالدروس المستفادة من أي برنامج، يعد توقيت التقييم أمراً بالغ الأهمية، لأنه من الممكن إدخال تعديلات على البرنامج وهو لا يزال بعد في منتصفه؛ أما التقييم في نهاية البرنامج فلا يقدم إلا الدروس التي يمكن الاستفادة بها مستقبلاً. ومن نافلة القول أن ثمة علاقة بين نوعية المعلومات المتوخاة من وراء أي تقييم والسبل المستخدمة لجمعها؛ وقد لاحظت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية أنه «إذا كان التركيز منصباً على تعلم الدروس، فإن ذلك يفتح المجال للاستخدام الموسع لأساليب المشاركة. أما إذا كان محور التركيز يدور حول المساءلة، فمعنى ذلك ضمناً تنظيم عملية التقييم بحيث تكون نتائجها مستقلة وجديرة بالاحترام»[2]. مثل هذه النظرة تنطوي على الارتياب المستشري بشأن نتائج البحوث القائمة على المشاركة، ويعكس الافتراض القائل بأن التقييم يجب أن يؤدي إلى التعرف على حقيقة واحدة لا ثاني لها.

من الناتج إلى التأثير

تميل عمليات التقييم التقليدية إلى استخدام لغة متخصصة تعتمد على بيان مدى نجاح القائمين بالتنفيذ في تحقيق الأهداف المحددة. ويشيع في تلك العمليات استخدام المنهج العلمي وتكليف فرق التقييم ببحث ناتج البرنامج في ضوء الموارد المخصصة له. وتستخدم لذلك الأساليب الكمية عموماً، وهي الطرق التي يفضلها المانحون والقطاعات الإدارية بالوكالات على أساس ما يُفترض من إمكانية الوثوق بها والتحقق من صحتها. وينم هذا المنهج عن رغبة في التثبت من «الحقائق» الواقعة والوقوف على «الحقيقة» الموضوعية، ويوحي بإمكانية تحقيق ذلك فعلاً.

وقد شرعت بعض الجهات مؤخراً – مستعيرة معايير التقييم المستخدمة في دراسة التنمية – في التركيز

على تقدير آثار البرامج، مما يوحي بمحور للتركيز أكثر اتساعاً وشمولاً من ذي قبل، ولعله يفسح المجال الأمثل للابتكار المنهجي، من قبيل زيادة إشراك المستفيدين وغيرهم في عمليات التقييم.

ويؤدي إشراك المستفيدين من المساعدات في البحوث إلى التعامل مع المخاوف التي تساور العاملين بالبرامج بشأن التقييم؛ فقد يخشون مثلاً أن تؤثر نتائج التقييم على عملهم أو على مستقبلهم الوظيفي مما يجعلهم يحجمون عن التخلي عن سيطرتهم على صنع القرار وعلى التقييم. ولذلك فعندما أدركت بعض المنظمات أن مخاوف العاملين بها لها أساس من الواقع، من حيث أن التقييم يمكن أن يشوبه الميل إلى إصدار الاحكام، لجأت هذه المنظمات، مثل الفرع الهولندي لمنظمة «أطباء بلا حدود»، إلى القيام بمحاولات صريحة لإعادة توجيه التقييم بحيث يركز على التعلم أكثر من المساءلة الداخلية. ويوحي هذا المنحى بضرورة التزام الطاقم الميداني والقائمين بعملية التقييم بتحمل المسؤولية عن عملهم، وضرورة اقتران المساءلة بالشفافية.

إن الغرض من التقييم كما يفهمه القائمون على التنفيذ يؤثر على مدى دعوة المستفيدين إلى المشاركة. فالتقييم عملية سياسية يختلف معناها باختلاف القائمين بها؛ ولذلك فإن إشراك المستفيدين في تقييم برامج المعونات الإنسانية يعني ضمناً أن أهداف التقييم أوسع من مجرد المحاولات المباشرة لقياس ناتج البرامج.

ويتطلب أي تقييم مفيد لبرامج المساعدات تحليل الاقتصاد السياسي والاجتماعي الذي يعيش فيه المتضررون من حالات الطوارئ المعقدة، والاستراتيجيات التي اتبعوها لمواجهة تلك الخطوب؛ فبدون بيانات مقدمة من المستفيدين ينتهي التقييم إلى نتائج عكسية. وإذا قبلنا بفكرة تقييم تأثير البرامج، فيجب عندئذ إشراك المستفيدين منه في عملية التقييم. لكن محاولات إشراك أصوات المستفيدين تبوء بالفشل عندما تتم في إطار لا يقبل بهذه الفكرة من الأساس. ويتساءل يوهان بوتييه العالم الأنثروبولوجي الذي يقوم بدور في عملية التقييم المشترك لمساعدات الطوارئ في رواندا:

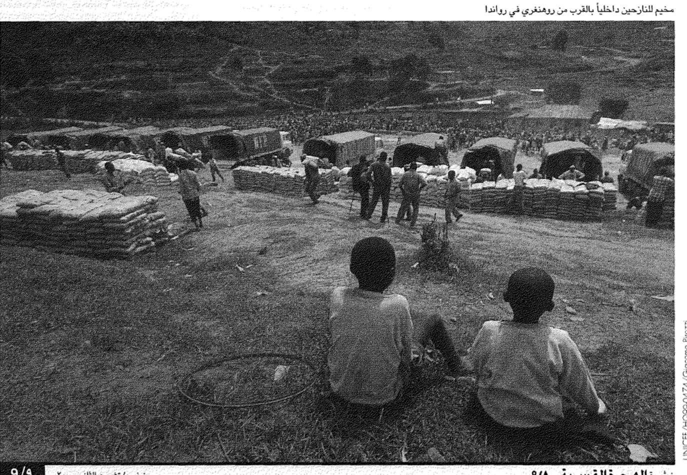
«كيف عساي أن أجعلهم يتخلون عن تصوراتهم المسبقة وهي أنني سوف أطرح أسئلة (سياسية) بسيطة ومنمقة وأتلقى إجابات (سياسية) منمقة؟ إن التحدي المنهجي... لا يكمن في كيفية اختصار الطريق في عملية البحث (باستخدام أساليب التقييم القائم على المشاركة في البيئات الريفية مثلاً)، ولكن في كيفية صقل الأسئلة التي نطرحها في خضم الطوارئ السياسية المعقدة المشحونة... وهنا يجب أن تظل الاستراتيجية الأساسية هي ألا نضن على البحث بالوقت اللازم له مهما طال، وأن نعرف جيداً الأسئلة التي ينبغي أن نطرحها وكيف نطرحها».[3]

توصيات مفيدة للتحرك: المبادئ التوجيهية والكتيبات الإرشادية

تقر المبادئ التوجيهية والكتيبات الإرشادية الخاصة بالجهات المانحة والهيئات، والمتوفرة حالياً بشأن تنظيم عمليات تقييم المساعدات الإنسانية، بالحاجة إلى زيادة عمليات التقييم القائم على المشاركة أكثر مما كان يحدث في الماضي. وعلى غرار ذلك فإن مدونة السلوك الخاصة بحركة الصليب الأحمر والهلال الأحمر الدولية والمنظمات غير الحكومية بشأن الإغاثة في ظروف الكوارث تنص على «إيجاد سبل لإشراك المستفيدين من البرامج في إدارة مساعدات الإغاثة». ويتبدى الالتزام بالمناهج الشاملة القائمة على المشاركة التي يشهدها ميدان التنمية منذ مطلع التسعينيات على الأقل في اعتراف منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية بأن «المقابلات التي تتم مع المستفيدين يمكن أن تكون مصدراً من أغنى مصادر المعلومات في عمليات تقييم المساعدات الإنسانية».[4] وقد جاء في التقرير المعنون «تقديم وحدة التقييم وتحليل السياسات التابعة لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين» (١٩٩٩) أن المفوضية تتعهد «بأن تبذل الوحدة المذكورة جهوداً خاصة من أجل العمل في إطار التعاون مع شركائها الدوليين، وضمان أخذ آراء المستفيدين في الحسبان عند تحليل وتقدير أنشطة المفوضية».

وقد لاحظ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أنه «في

مخيم للنازحين داخلياً بالقرب من روهنغري في رواندا



UNICEF/HQ99-0474/Giacomo Pirozzi

حالة التقييم القائم على المشاركة يتغير دور التقييم والغرض منه تغييراً ملحوظاً، لأن مثل هذا التقييم يركز على إجراء العملية بنفس قدر تركيزه على الناتج النهائي لها أي التقرير (إن لم يكن أكثر)... فكان العملية ذاتها هي المنتج... والغرض من التقييم ليس مجرد تلبية مطلب بيروقراطي، وإنما أيضاً تنمية قدرة أصحاب الشأن على تقييم الظروف المحيطة بهم واتخاذ الإجراءات المطلوبة».[٥] إن التقييم القائم على المشاركة يتيح فرصة التعبير لمن فقدوا قنوات الاتصال المعتادة، ويشجع أفراد المجتمع المحلي على الإعراب عن آرائهم وجمع المعلومات وتحليل البيانات بأنفسهم، والتخطيط للأنشطة الرامية لتحسين أوضاعهم. وينطوي هذا النوع من التقييم على التسليم بأن المساهمين الأساسيين في المشروع والمستفيدين منه هم الأطراف الرئيسية الفاعلة في عملية التقييم، وليسوا مجرد موضوعات للتقييم؛ ولذلك فإن التعليمات التي تنطوي عليها المبادئ التوجيهية تنزع عموماً نحو التقدير والتقييم بوصفهما جانبين في عملية متكاملة، الأمر الذي يرتبط بزيادة مشاركة المستفيدين وغيرهم من المساهمين الرئيسيين في تقييم كل من المناهج والمضمون الفعلي؛ وبذلك يعد عملية تفاوض ووساطة لا تقتصر على اعتبار المستفيدين مصدراً للمعلومات، ولكن تمتد إلى تحديد أدوار جديدة تماماً لهم.

ومن المفيد للغاية تصور التقييم القائم على مشاركة المستفيدين باعتباره ضرباً من البحث الاجتماعي الذي يركز على موضوع محدد بعينه، بحيث لا يقتصر هدفه على تأكيد علاقات السبب والنتيجة، ولكن يشمل أيضاً فهم طبيعة الظروف التي تعيشها مختلف الأطراف الاجتماعية الفاعلة؛ وقد تكون مناهج البحث والتحليل الكمي، وربما الأنثروبولوجي أيضاً، أفضل الاستراتيجيات في هذا الصدد.

ثم إن هناك عدة قضايا عملية يجب أن تؤخذ في الاعتبار، فالتقييم لا يمكن أن يكون استشارياً أو قائماً على المشاركة ما لم يكن مخططاً وموثقاً؛ ذلك أن المحاولات التي يشوبها التردد أو تنقصها الشفافية الكاملة لا تساعد من يسعون إلى كسب المصداقية للاستراتيجية التي يتبعونها. ويجب أن يطلع جميع المساهمين الرئيسيين على نوعية التقييم الذي يجري التخطيط له؛ فالتخطيط المستند إلى مشاركة المستفيدين قد لا يغطي نفس الجوانب التي تغطيها عملية المراجعة والتدقيق لنفس البرنامج، ولا يجوز أن يكون موضع انتقاد بسبب ذلك. ومن الضروري أن تنص اختصاصات التقييم تحديداً على أن المناهج القائمة على المشاركة سوف يتم استخدامها، وأن الوقت الإضافي المطلوب لذلك محسوب في الجدول الزمني اللازم للتنفيذ.



مويسيز ليتون، المدير المداني في أوكسفام – بريطانيا، يتحدث إلى إحدى أعضاء مجموعة نسائية في لاباز، بوليفيا

وهناك سؤال أساسي يتعلق بإمكانية إدراج آراء المستفيدين في تقييم البرامج التي أسقطتهم من الحسبان أثناء مراحل التخطيط والتنفيذ والرصد؛ ففي هذه الحالة لن يكون هناك نقص في البيانات الأساسية أمام من يتولون عملية التقييم فحسب، وإنما يثير مثل هذا المنهج أيضاً تساؤلات حول مدى علم الجهات المانحة للمساعدات بأحوال المجموعات السكانية المعنية التي تعمل معها.

هل تبلغ الدعوة إلى المشاركة الأسماع؟

بمراجعة نحو ٢٥٠ تقريراً من تقارير التقييم المأخوذة من قاعدة بيانات «شبكة التعلم النشط المعنية بالمساءلة والأداء في مجال المساعدات الإنسانية» اتضح أن «قلة قليلة من تقارير التقييم هذه علقت على موضوعات التشاور، ولا يكاد يكون أي منها قائماً على المشاركة».[٦] ومن الواضح أن هناك هوة واسعة بين النظرية والتطبيق؛ فبينما تتحدث كل المنظمات غير الحكومية تقريباً عن أهمية المشاركة، يندر أن نجد دليلاً على وجود عنصر المشاركة في عمليات التقييم التي تجريها هذه المنظمات.

أما الأدلة المتوفرة على الاستخدام الفعلي للمناهج التي تسترشد بآراء المستفيدين فهي عموماً مجرد روايات أكثر منها بيانات مثبتة في وثائق الوكالات. فعندما يوجد قدر من التشاور غير الرسمي القائم على استغلال الفرص المتاحة، فعادة ما يأتي هذا التشاور من منطلق الاهتمام الشخصي، ويتوقف على توافر الوقت لإجراء المقابلات الشخصية؛ وقد يسهم ذلك بالفعل في مجمل الفعالية والاهتمام الذي يثيره التقرير المترتب على هذه الخطوات، ولكن بدون التوثيق السليم فإن المناهج الكيفية المستخدمة تبقى عرضة للنقد الشديد باعتبارها «غير علمية» أو «انطباعية» أو «ذاتية».

ففي دراسة أجريت عن عمليات التقييم تحت رعاية إدارة التنمية الدولية بالمملكة المتحدة، وُصفت الجهود التي يبذلها المقيّمون لمقابلة أعضاء الجماعات المعنية بأنها جهود «غير كافية».[٧] ومما له دلالته في هذا الصدد أن اختصاصات تقرير التقييم الذي أعدته وحدة التقييم وتحليل السياسات التابعة لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين حول كوسوفو تدعو إلى حث اللاجئين الحاليين واللاجئين السابقين على التعبير عن آرائهم، وعلى الرغم من ذلك فإن متن التقرير لا يتضمن سوى إشارة عابرة إلى بعض المقابلات مع اللاجئين، ولا يحوي أي وصف للأساليب المستخدمة لجمع المعلومات.[٨] ومثال ذلك أيضاً أن تقرير مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين عن الأنشطة التأهيلية في منطقة البحيرات الكبرى جاء خالياً، فيما يبدو، من آراء المستفيدين ووجهات نظرهم، رغم أنه انتقد غياب مشاركة الجماعات السكانية المستفيدة في هذه الأنشطة.[٩]

وبفحص تقارير المفوضية يتبين أن هناك قدراً من عدم الاتساق في السنوات الأخيرة فيما يتعلق بمدى حث المستفيدين من المساعدات على التعبير عن آرائهم أو مدى الاكتراث بها؛ ويبدو أن اشتراك اللاجئين في دراسات المفوضية كان متوقفاً على عدد من المعايير المتغيرة، وعلى موضوع التقارير، وعلى رؤية فرق التقييم، وأمور أخرى تتعلق بإمكانية الاتصال بالمستفيدين ومسألة التوقيت. وينطبق نفس هذا الحكم على تقارير التقييم الصادرة مؤخراً عن برنامج الغذاء العالمي.

وفي بعض الأحيان تذكر التقارير آراء المستفيدين من برامج المساعدات دون إيضاح كيفية التعرف على هذه الآراء أو تحديد أصحابها. وعلى الرغم من أن إدراج آراء اللاجئين أمر مطلوب، فيجب توخي الحذر في التعامل مع أي بيانات أو تقارير عندما تكون الآراء غير مصنفة تصنيفاً متسقاً، والمصادر المحددة للمعلومات غير مذكورة؛ كما أن غياب المعلومات عن طبيعة المجموعات السكانية المعنية وبنيتها يؤثر على الأسلوب الذي تقرر به الجهات المانحة للمساعدات نوعية المساعدات المطلوبة،

وربما يكون سبباً في حدوث توتر كبير بين صفوف المستفيدين من المساعدات. ومن الشكاوى الشائعة في هذا الصدد أن الجهات المانحة تطالب بالمعلومات المتعلقة بهذه الأمور، في الوقت الذي يندر فيه أن تقدم الدعم المطلوب لجمعها.

وقد قامت بعض المنظمات غير الحكومية على سبيل الاحتياط بتعيين باحثين اجتماعيين لقضاء فترات طويلة في قلب الأحداث للتعرف على الجماعات السكانية التي يعملون معها؛ ومن الواضح أن هناك مزية في ربط عمليات التقييم القائمة على المشاركة بتعميق الفهم للظروف الاجتماعية والاقتصادية لجموع المستفيدين من المساعدات، وبزيادة مشاركة المستفيدين طوال دورة المشروع. وقد أعد بعض هؤلاء القائمين بالتقييم بحوثاً ناقشوا فيها المناهج والخبرات، وهذه الأبحاث مهما بلغت روعتها تبين أن كل حالة تُعدُّ فريدة من نوعها، كما تبين صعوبة إسقاط الدروس المستفادة من برنامج ما بأي قدر من التفصيل على غيره من البرامج.

وفي الفصل المخصص لتقدير التأثير في تقرير منظمة أوكسفام الصادر عام ١٩٩٩، يناقش كريس روشيه المتطلبات المنهجية والأخلاقية المحددة اللازمة للتعامل مع مواقف الطوارئ، ويلاحظ أن القيود التي تفرضها السياسة والاقتصاد تعني عادةً أن الجماعات الرئيسية، وخصوصاً النساء وكبار السن والأطفال، لا يُشاركون في إعداد البرامج أو تنفيذها.[١٠]

إن ندرة الإشارة إلى استقصاء آراء المستفيدين من المعونات أو التعبير عنها في الكتابات التي تتناول التقييم تجعل التعرف على آراء جموع المستفيدين من المعونات غير المصنفين تصنيفاً متسقاً أمراً شبه مستحيل. والواقع أن القطاعات المختلفة من جموع المستفيدين لا تتعايش مع برامج المساعدات الطارئة أو تفهمها بطريقة واحدة في كل الأحوال، وهذا ما لا يظهر في تقييم تلك البرامج.

القيود المفروضة على المشاركة

تبين تجربة الفريق الذي أجرى التقييم المتميز للاستجابة الدولية لعمليات الإبادة الجماعية في رواندا مدى تعقيد القيود المفروضة على المشاركة؛ فقد أشار رئيس الفريق إلى صعوبة التحقيق في الأحداث لأن ذاكرة المستفيدين من برنامج المساعدات كانت عموماً مشوشة بحيث يتعذر عليهم حسن تقدير الأمور بمجرد استرجاعها في أذهانهم. كما كانت الوكالات التي خضعت برامجها للتقييم تعاني من قصور شديد في فهم البنية الاجتماعية لمجتمعات اللاجئين قبل فرارهم منها.

وعند استشارة اللاجئين تشابهت إلى حد كبير آراؤهم حول الوكالات التي تقدم المساعدات؛ وكثيراً ما أشاروا إلى الصليب الأحمر عموماً لا إلى الهيئات التي تتكون منها حركة الصليب الأحمر الدولية ومن يعملون معها.

وفي نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٩٨ اجتمعت «شبكة التعلم النشط المعنية بالمساءلة والأداء في مجال المساعدات الإنسانية» لبحث أسباب عدم استخدام الأساليب التي تسترشد بآراء المستفيدين من المساعدات استخداماً أشمل في أوساط هيئات الإغاثة الإنسانية، فلاحظ الاجتماع أن هذا المنهج يستنزف الوقت ويصعب تطبيقه في مواقف الصراع، ولا تطالب به الجهات المانحة التي يبقى شغلها الشاغل هو المساءلة أمام المستويات العليا.[١١] كما طرحت تفسيرات أخرى لعدم استخدام هذه المناهج، منها أن الحكومات المضيفة كثيراً ما تأخذ موقفاً عدائياً إزاء هذه المناهج، وأن الأشخاص الذين يدلون بالمعلومات قد يتعرضون للخطر في مواقف التوتر أو الصراع السياسي، وأن جموع المستفيدين من المساعدات لا يمكن الوثوق بأنهم يعطون إجابات صادقة خوفاً من ضياع المساعدات من بين أيديهم، وأن الخبرة المنهجية غائبة، ولا توجد بيانات أساسية لقياس التغيير، بينما القيود على الحركة والانتقال تلغي احتمال إشراك المستفيدين في التقييم.

خاتمة

تحرص بعض الوكالات على تحسين أدائها، ولذلك تهتم بالمنهج القائم على حقوق الإنسان والتعلم الاجتماعي وتطوير المناهج لتحقيق مزيد من المشاركة من جانب المستفيدين من المساعدات في عملية التقييم وغيرها من مراحل برامج المساعدات الإنسانية. ويتجلى الاهتمام الكبير من جانب وكالات الإغاثة الإنسانية بمشاركة أصحاب الشأن، والمساءلة تجاه المستويات الدنيا في اتجاهها مؤخراً للتركيز على المعايير، مثلما جاء في مبادرات محددة من قبيل وضع مدونة قواعد السلوك للصليب الأحمر والمنظمات غير الحكومية، و«مشروع الكرة الأرضية» («سفير»)، ومشروع مفوض المظالم المختص بالشئون الإنسانية، وشبكة التعلم النشط المعنية بالمساءلة في مجال المساعدات الإنسانية.[١٢]

يبقى الشغل الشاغل للجهات المانحة المساءلة أمام المستويات العليا

والسؤال الذي يثور في هذا الصدد هو: هل يحدث دائماً أن ترغب الجهات التي تقدم المعونات في أن تتعرف حقاً على ما يدور في خلد المستفيدين منها؟ وهل هذه الجهات مستعدة للعمل على التغلب على القيود التي تحول دون سماع أصوات المستفيدين؟ من شبه المؤكد أن الجواب على هذه الأسئلة سوف يكون بالإيجاب، إذا كان المستفيدون راضين عن جهود الجهات المانحة؛ ولكن قد يختلف الأمر إذا اختلف المستفيدون من حيث المبدأ مع ما تقوم به المنظمات، أو مع أسلوب عملها. فالمنظمات لها مصالح ثابتة وأولويات خاصة بها، وهي موافقة الجهات المانحة على البرامج والسيطرة المؤسسية والالتزام بالسياسات. ويبقى السؤال هو ما إذا كانت الجهات المانحة ترى من مصلحتها أن تعطي قدراً ما من السلطة للجموع المتلقية للمساعدات الإنسانية التي تعد من أضعف الجماعات في العالم.

تانيا كايزر تعمل حالياً مستشار بحوث غير متفرغ لدى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين؛ وعنوان بريدها الإلكتروني هو:
tan_kaiser@yahoo.co.uk

هذه المقالة جزء من بحث موسع بعنوان «مناهج تقييم البرامج الإنسانية القائمة على المشاركة وعلى آراء المستفيدين منها»، أعدته الباحثة بتكليف من المفوضية، وستقوم وحدة التقييم وتحليل السياسات التابعة للمفوضية بنشره قريباً على الموقع التالي:
www.unhcr.ch/evaluate/main.htm

1 Alistair Hallam, 1998, *Evaluating Humanitarian Assistance Programmes in Complex Emergencies*, RRN Good Practice Review, Overseas Development Institute, London, 1998, p13.

2 Organisation for Economic Cooperation and Development (OECD), *Guidance for Evaluating Humanitarian Assistance in Complex Emergencies*, 1999, p17.

3 Jonathan Pottier *'In retrospect: beneficiary surveys in Rwandan refugee camps, 1995: reflections 1999'*, in Wageningen Disaster Studies, Evaluating Humanitarian Aid: Politics, Perspectives and Practices, Rural Development Sociology Group, Wageningen University, Netherlands, 1999, p124.

4 OECD 1999, p25.

5 United Nations Development Programme, *Who are the Question-Makers: a Participatory Evaluation Handbook*, 1997.

6 Apthorpe R and Atkinson P, 1999, *A Synthesis Study: Towards Shared Social Learning for Humanitarian Programmes*, ALNAP 1999, p8.

7 Borton J and Macrae J, *DFID Evaluation Report Dec 1997 EV:EV 613 Evaluation Synthesis of Emergency Aid*, ODI, 1997, p2.

8 *The Kosovo refugee crisis: An Independent Evaluation of UNHCR's emergency preparedness and response*, UNHCR, EPAU/2000/001.

9 *Review of UNHCR's rehabilitation activities in the Great Lakes IES EVAL/01/99*, UNHCR 1999.

10 *Roche C, Impact Assessment for Development Agencies: Learning to Value Change*, Oxfam, 1999, p181.

11 ALNAP 1998, Record of October Meeting, ODI London. (www.oneworld.org/odi/alnap)

12 See www.afrc.org/pubs/code; www.sphereproject.org (see also Publications section in this FMR); www.oneworld.org/ombudsmen; www.oneworld.org/odi/alnap/index.html.

إجراء الأبحاث في مناطق الصراع: الأخلاق والمساءلة

بقلم: جوناثان غودهاند

تركّز هذه المقالة على التحديات الأخلاقية النابعة من إجراء الأبحاث في مناطق الصراع.

إنّ واقع الخبرة المكتسبة من إجراء الأبحاث ميدانياً وسط المجتمعات في أفغانستان، وسري لنكا، وليبيريا، يمثّل تحدياً للحُجّة الأكاديمية التقليدية القائلة بأن غياب الأمن يجعل من المستحيل تأمين معلومات صحيحة، وأن على الأبحاث الجادة إذن أن تنتظر ريثما يتوقف القتال. وكثيراً ما كانت مثل هذه الحجج تُساق من قبل وكالات الإغاثة الإنسانية لتبرير محدودية استثمارها في مجال التحليل الاجتماعي والمعرفة الاجتماعية. وقد أصبح ثمة اعتراف متعاظم من جانب كل من المحللين والممارسين بأن هناك احتياجاً لمدخل أو أسلوب يتسم بمزيد من روح المبادرة مما يؤدي إلى عمليات تدخل إنساني مناسبة تقوم على التحليل الصارم والعميق.

ومن بين المجموعات الرئيسية الثلاث من التحديات التي يجابهها الباحثون في مناطق الصراع – وهي العملية، والمنهجية، والأخلاقية – تركّز هذه المقالة على النوع الأخير. فهي تبحث في القرارات الأخلاقية التي كثيراً ما تواجه الباحث، والخطر المتمثل في أن يكون ما يفعله ينطوي بالفعل على ضرر ما، وكذلك كيف يتوصّل إلى إطار من القيم الأخلاقية من أجل صنع القرارات. وعلى الرغم من تركيز الوكالات الإنسانية مؤخراً على الأخلاقيات والنزعة الإنسانية، فإن الدراسات والكتابات الصادرة حول أبحاث مناطق الحروب لا تتطرق للتحديات الأخلاقية إلا نادراً. ومثلما يتم حثّ وكالات الإغاثة بشكل متزايد على «عدم إتيان أي فعل ينطوي على ضرر» وتنمية شعور أخلاقي، فإن باحثي مناطق الصراع أيضاً في حاجة إلى وضع إطار أخلاقي متين للتأكد من عدم «إحداث أي ضرر» عن غير قصد، ولضمان اغتنام كل الفرص السانحة «للقيام بشيء نافع».

طبيعة الصراع الحديث

تتضمن الحروب التي دارت في أفغانستان، وليبيريا، وسري لنكا عدداً من السمات الشائعة في كثير من صراعات اليوم، ويتضح فيها كثير من التحديات التي من المرجح أن يواجهها الباحثون في مناطق الصراع. وبالرغم من أن ما شهدته أفغانستان وسري لنكا هي «حروب ساخنة» بينما تندرج ليبيريا في إطار «أحداث ما بعد الصراع»، فإنها جميعاً تتسم باستمرار العنف المسلح، وشيوع انتهاكات حقوق الإنسان، وظاهرة إفلات مرتكبيها من العقاب. وقد اتخذ العنف المسلّح أشكالاً كثيرة ومتنوعة، منها الحرب التقليدية، وزعامة الحرب من جانب محترفين مستفيدين، والتفجيرات الإرهابية، والهجمات الانتحارية، والتطهير العرقي للسكان المدنيين. ومثل هذه الصراعات يطول أمدها وتستعصي لأقصى الحدود على المساعي الخارجية لحلها. فالحرب في كل من أفغانستان وسري لنكا ما تزال تدور رحاها منذ ٢٠ عاماً.

وإذا لم يكن الباحثون والمحللون على استعداد للعمل إلا بعد أن تضع الحرب أوزارها، فإن المعرفة والفهم سيتوقفان في الغالب عند مستوى ما قبل الحرب. وردود الفعل المستندة فقط إلى فهم المجتمع فيما قبل الحرب، دون مراعاة ما اكتنفه من تغير وتحرك بعد ذلك، هي على الأرجح ردود فعل غير مناسبة. وتُعدّ أفغانستان نموذجاً كلاسيكياً لمنطقة صراع سقطت بالفعل من «خريطة البحث» على مدى العشرين سنة الماضية، ولنا إذن أن ندفع بالقول إن الفعل قد سبق الفهم.

> من المستبعد أن ينظر الممارسون المحليون إلى البحث على أنه نشاط محايد أو ينطوي على نكران للذات

من الممكن إجراء الأبحاث في مثل هذه البيئات؛ فبمقدور الباحثين اتخاذ قرارات قائمة على المعلومات بشأن موعد القيام بالبحث ومكانه وكيفيته، على أن يكونوا مسلّحين بفهم وإدراك للأنماط التي يتخذها الصراع ودينامياته. فكثيراً ما تتسم الصراعات بأنماط للعنف ذات طابع ديناميكي وفجائي التغير، يمكن تحديدها على مستوى المكان، أو الزمان، أو ارتباطها بمواسم معينة. فالقتال في أفغانستان، على سبيل المثال، يميل إلى انتهاج النمط الموسمي، حيث يبلغ القتال ذروته الكبرى في فصلي الربيع والصيف. أما في سري لنكا، فقد لوحظ أن العنف يتركز بصورة أكبر في الشمال الشرقي. فإجراء الأبحاث أمر ممكن مع المعرفة المحلية السليمة، والمعارف، وإمكانية الوصول إلى المطلوب من خلال شركاء محليين، ومنهج مرن من أجل تطبيق ما يناسب من مناهج البحث.

نتائج عكسية

قد تكون للبحث نتائج سلبية غير متوقعة؛ فالبحث، مثله مثل أي شكل آخر من أشكال التدخل، يحدث داخل بيئة تنضح بالسياسة من جميع جوانبها، ولذلك فمن المستبعد أن ينظر إليه الممارسون المحليون على أنه نشاط محايد أو ينطوي على نكران للذات. والباحثون، مثلهم مثل وكالات المساعدات، في حاجة لأن يدركوا كيف يمكن أن يؤثر تدخلهم في النظم والهياكل الحافزة التي تحرّك الصراع الذي يتسم بالعنف، أو كيف يمكن أن يُحدث تأثيراً في استراتيجيات حلّ المشاكل وفي سلامة المجتمعات. ذلك أن عملية الصراع تتدخل في المعلومات من خلال الترويج لأصوات وقمع أصوات أخرى؛ والباحثون جزء لا يتجزأ من «الاقتصاد الإعلامي»[1]، هذا ويتعين عليهم أن يدركوا أن البحث يتضمن بالضرورة القيام باختيارات سياسية وأخلاقية بشأن الأصوات التي ينبغي الإصغاء إليها، والمعرفة الجديرة بالاهتمام.

إن وكالات الإغاثة الإنسانية في حاجة إلى إطار أخلاقي لتوظيف أقصى قدرة لها على تلبية الاحتياجات الإنسانية، وللتقليل إلى أقصى درجة ممكنة من إمكانية استغلال المساعدات والتحكم فيها لأغراض شخصية.[2] والتحليل الاجتماعي الرامي إلى رفع درجة استجابة الوكالات لمتطلبات المجتمعات التي تمزقها الصراعات لابد أن يستند إلى مبادئ أخلاقية مماثلة. وبمقدور الباحثين أن يتعلموا من التطورات الراهنة في مجال المساعدات الإنسانية، وعلى الأخص في الحالات التي تم فيها تطوير أُطُر أخلاقية ومدونات للسلوك، وإعادة صياغة للمساعدات ضمن منهج قائم على مراعاة الحقوق، وذلك استجابةً لما تأتي به الصراعات المعاصرة من تحديات جديدة. إن باحثي مناطق الصراعات يتحملون مسؤوليات أخلاقية عن عمليات التدخل التي يقومون بها، إذ قد يقع منهم دون قصد أو انتباه

ما يمثل أذىً أو ضرراً من خلال تعديهم على أمن وخصوصية ورفاهية أولئك الذين يجرون عليهم أبحاثهم. ويجب لعملية صنع القرار المدعومة بتفهّم القيم الأخلاقية السائدة أن تستوعب دوافع ومسؤوليات الباحثين، وكذلك التأثيرات المباشرة وغير المباشرة للبحوث على الناس في مناطق الحروب. إننا بحاجة إلى وضع قواعد إرشادية إيجابية تتضمن توصيات بما يجب فعله وما يجب الامتناع عنه.[٣] وأنسب القرارات هي على الأرجح تلك التي تُتخذ بمراعاة القضايا الأخلاقية قبل البدء في البحث. وأكثر ما يكون الباحثون عُرضة للتورط في الضرر عندما لا يحسبون مقدماً حساب التحديات الأخلاقية المحتملة.

المخاطر الأمنية

إن الأمان مسألة جوهرية لكل من المجتمعات والباحثين؛ وفي حالات كثيرة يكون السبيل الوحيد العملي والآمن للوصول إلى مناطق الحروب «الحية» هو من خلال وكالات المساعدات التي تقوم بالعمل هناك على الأرض بالفعل. وهذا الوضع قد يخلق لها مجموعة خاصة بها من التحديات.

إن إعمال الفكر في أسئلة من قبيل: كيف تقوم بإجراء البحث، ولمن تتحدث، وما الذي تتحدث عنه، هو أمر جوهري لتفادي تعريض المجتمعات للمخاطر. وتمثّل أساليب المشاركة التي تتضمن تجمعات كبيرة من الناس استراتيجية محفوفة بالمخاطر في المناطق المعرّضة للقصف الجوي.

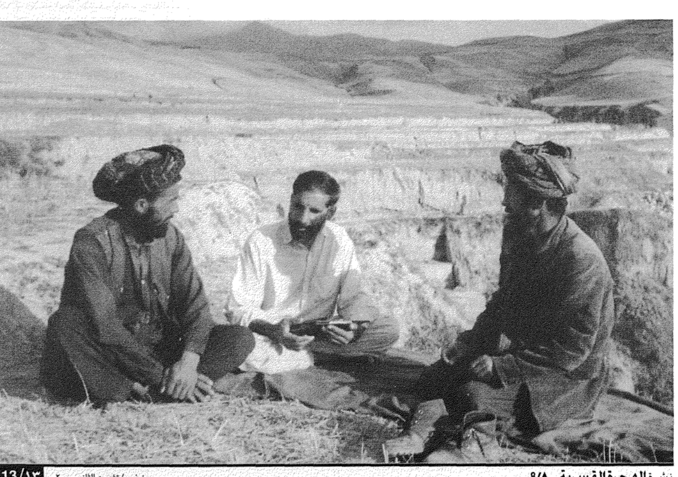
وليس من السهل دائماً الفصل بين المحاربين وباقي المجموعة المتواجدة، أو التمييز بين الآراء التلقائية الصادرة عن هذا التجمع والدعاية المقصودة. فربما يستخدم المقاتلون الاجتماعات العامة (كما تفيد تجربة المؤلف نفسه في سري لنكا) لخدمة أهدافهم الدعائية الخاصة. والتفاوض مع زعماء مجتمع ما هو في ذاته عملية ذات حساسية بالغة نظراً لأن التعرّف على هوّية أفراد بأعينهم باعتبارهم القادة قد يعرّضهم للخطر. فالمتمردون يستهدفون، على نحو منظّم، القيادات المحلية ويسعون لإقصائهم، وهو ما قد يشكّل تهديداً لقاعدة نفوذهم. ففي أفغانستان، على سبيل المثال، قد يتسبّب قَصْر التعامل على «أصحاب اللحى البيضاء» في قرية من القرى في اختلال التوازن السياسي بينهم وبين القائد المحلي. ولذلك، فإن معرفة مَنْ الذي يمسك بمقاليد النفوذ، وما هي ديناميات الصراع المحلية، تُعدّ نقطة بداية جوهرية لاتخاذ قرارات أمنية تستند إلى معلومات صحيحة.

ولدى اختيار الباحثين لموضوعات بغرض المناقشة، يجب عليهم التعرف على أيّها أكثر حساسية من غيرها وأكثر عرضة لإلحاق المخاطر بالأفراد موضوع البحث. وعلى سبيل المثال، ففي إحدى القرى في سري لنكا، وفي أعقاب اليوم الأول من البحث، حذّرت «جبهة تحرير نمور تاميل إيلام» جميع سكان القرية من التحدث عن المسائل المتعلقة بنظام الطبقات الاجتماعية المغلقة. وفي قرية أخرى في أفغانستان، لم يكن من الصائب توجيه أسئلة مباشرة حول موضوع اقتصاد الأفيون. وقد تكون بعض الموضوعات من قبيل المحظورات لانطوائها على مخاطر شديدة، بينما توجد موضوعات أخرى حساسة، ولكن يمكن تناولها بصورة غير مباشرة؛ ويتطلّب ذلك حسّاً بالغ النضوج من التقدير السياسي. وعلى الباحثين أن يعوا دائماً أنه رغم وجودهم لفترة قصيرة، فإن أسئلتهم والمناقشات التي يثيرونها قد تُحدث أصداء تدوم بعد ذلك لفترات طويلة.

وثمة مجموعة أخرى من المخاطر الأمنية تتعلق بالباحثين أنفسهم؛ إذ ليس من الصائب أخلاقياً تكليف باحثين عديمي الخبرة وغير معتادين على العمل في مناطق الصراع بمثل هذه المهام. وهناك حاجة لإجراء تقييم مستمر لمسألة ما إذا كانت نتائج البحث تبرّر المخاطر الكامنة فيه. فإذا كانت المعرفة الاجتماعية هي الهدف، وكان البحث مؤدياً في الراجح إلى منافع ملموسة لأولئك الذين تُجرى عليهم الأبحاث، فربما تكون درجة الخطر المقبولة أعلى مما لو كان الأمر يتعلق ببحث تغلب عليه صفة النشاط الأكاديمي، ولا تكون له أية متابعة مخططة له من قبل.

السرية

إن تسييس الإعلام يعني أن المجتمعات التي تحاول تجنّب المخاطر كثيراً ما تنتهج استراتيجية قائمة على الصمت. وتستخدم صنوف العنف المسلح، بما في ذلك عمليات القتل في المظاهرات والتطهير العرقي، في ترويع وإخضاع السكان وترسيخ عادة الصمت في المجتمع. وربما يصبح إيثار السلامة وعدم لفت



Jonathan Goodhand

الأنظار و«اهتمام المرء بما يعنيه فحسب» أسلوباً أساسياً للبقاء والنجاة. فعلى الباحثين أن يتسلحوا بالوعي «بالاقتصاد الإعلامي» وأن تكون لديهم حساسية تجاه احتياجات ومخاوف المجتمعات التي تمزقها الصراعات. وينبغي أن تكون السرية هي الشاغل الأول؛ ويجب احترام الخصوصية والرغبة في عدم كشف الهوية أثناء إجراء البحث وبعده.

وربما يكون ثمة تنازع بين الحاجة إلى السرية وبين انتهاج سياسة الصمت إزاء تفشي انتهاكات حقوق الإنسان. وتواجه وكالات المعونة معضلات مشابهة، ويرى الناقدون أنه يمكن أن يكون هناك تقارب خطير بين المساعدة والصمت. ويتطلب الأمر من الباحثين أن يمعنوا النظر في مسألة مهمة، وهي: كيف عساهم أن يشهدوا الانتهاكات وينقلوا المعلومات لمن يحاول التصدي لها ولكن دون أن يعرضوا الأشخاص موضوع البحث للخطر.

التوقعات

وهناك خطر في أن يعطي الباحثون أملاً زائفاً للمجتمعات، وهو نوع من المخاطر لا يقتصر على الأبحاث الخاصة بالصراع. بل قد يكون الخطر أكبر في مواقف العُسْر والشدّة الواسعة النطاق حينما تكاد تنعدم وسائل المساندة الخارجية. وهذا ما يجعل من الحيوي والمهم جداً شرح الغرض من البحث بوضوح وبشكل دائم أمام أعضاء المجتمع في جميع مراحل عملية البحث. ومن الممكن تلافي التوقعات والآمال غير الواقعية إذا ما تعاون الباحثون مع الوكالات العاملة لضمان الربط بصورة وثيقة بين النتائج وما يتخذ فيما بعد من خطوات عملية. وفي مثل تلك الحالات، على كل حال، لابد من أن يكون هناك تواصل واضح إلى أقصى درجة بين الباحثين والوكالة (أو الوكالات). فالباحثون المفتقرون إلى المعلومات الكافية أولاً بأول قد يؤثرون، عن غير قصد منهم، تأثيراً سلبياً على العلاقة بين المجتمع المحلي والمنظمات غير الحكومية، وهي العلاقة التي ربما تكون قد نشأت على مدى سنوات عديدة.

الرسائل الضمنية

يجب أن يكون لدى الباحثين حس مرهف إزاء ما قد يصدر عنهم من إيحاءات أو رسائل ضمنية، وأن يتفادوا إعطاء الانطباع بأنهم يضفون الشرعية على الجماعات المتحاربة، وعليهم أن يحللوا الأمور ليتبينوا مَنْ يمكن أن يحقق مكاسب سياسية من وراء أنشطتهم، ومن لا يحقق مثل هذه المكاسب؛ وعليهم أن يسألوا أنفسهم إذا كانت عملية التفاوض من أجل تيسير سبل البحث من خلال الأطراف المتحاربة تضفي الشرعية عليهم، وما إذا كان أمن الباحثين الوطنيين له نفس القيمة الكبرى التي للباحثين الأجانب، وما إذا كان هناك غضٌّ للطرف تجاه السلوك الذي ينطوي على انتهاكات أو يتسم بتعديات واستغلال؛ وكذلك ما إذا كان إجراء الأبحاث في منطقة يسيطر عليها جانب واحد فقط من أطراف الصراع قد يُفَسَّر على أنه علامة على تحيّز لهذا الطرف في ميدان القتال.

نَكْأ الجراح القديمة

بالنسبة للأفراد والجماعات الذين يعانون من آثار الصدمات النفسية، ربما يكون الصمت طريقة للتكيف مع الواقع، وليس فقط مجرد استراتيجية للنجاة والبقاء. وقد يتسبب الباحثون عن غير قصد منهم في نكأ جراح قديمة بالبحث في أمور وقضايا ربما لا يرغب المبحوثون في الحديث عنها. ويجب أن يكون الحوار دائماً مستنداً إلى الرضا المتبادل، ويجب على الباحثين أن يُظهروا التحفظ ويعرفوا متى يتوقفون. وثمة دراسات متنامية يدور محورها حول تقديم المشورة للمصابين بالصدمات، وتشير إلى مخاطر النماذج الغربية التي تناسب أفراداً بأعينهم حينما يتم فصلها عن السياق الاجتماعي؛ بل لعلها تقوّض استراتيجيات التكيف أكثر مما تدعمها.

الاستجابات العملية للتحديات الأخلاقية

مع الأخذ في الحسبان احتمال أن تكون المبادئ التوجيهية العامة ذات قيمة محدودة، باعتبار أن عملية صنع القرار الأخلاقي مرتبطة إلى أبعد الحدود بسياقها، فإن هناك في الوقت نفسه مبادئ أخلاقية عملية خاصة بالباحثين.

(أ) «لا تتسبب في أي ضرر»

من الممكن تقليل التأثيرات السلبية بدرجة كبيرة مقدماً عن طريق ما يلي:

- الانتقاء الحساس لباحثين ناضجين على وعي بالمعضلات الأخلاقية.
- إحراز التوازن الصحيح ما بين الباحثين المنتمين إلى داخل المجتمعات والباحثين الخارجيين، مع معرفة المهارات اللغوية والخلفيات الدينية والعرقية.
- التنبؤ بالقضايا الأخلاقية المحتملة.
- الوعي بالرسائل الضمنية التي تُعطى كنتيجة لانتقاء مناطق أو مجالات بحثية.
- تحليل تفصيلي للكيفية التي تجعل البحث عرضة للتأثير في الصراع المحلي أو التأثُّر به.

وأثناء فترة البحث يحتاج الباحثون إلى ما يلي:

- التلوّن بسمات البيئة المحيطة، وعدم لفت الأنظار أو استرعاء انتباه مَنْ لا يرحبّون بهم شخصياً أو بمن يدور حولهم البحث.
- المراقبة المستمرة للموقف الأمني وتحليل المخاطر، ولا سيما بالإنصات إلى ما يقوله المرشدون المحليون.
- الحصول على موافقات قائمة على معلومات صحيحة.
- الفحص الأمين لعلاقات القُوَى بين الباحث والمبحوثين.
- الشرح الواضح لأهداف البحث.
- تحقيق مرونة منهجية وتطوير أساليب مناسبة لنوع المخاطر الأمنية، وضرورة مراعاة السرية.
- تقدير قيمة التحفظ: بمعرفة الوقت الذي لابد فيه من التوقّف.

وفي أعقاب البحث، من الأهمية بمكان ما يلي:

- إطلاع الأشخاص مدار البحث على النتائج بقدر ما تسمح الاعتبارات الأمنية.
- إقامة روابط مع الشركاء المحليين والتخطيط لأنشطة متتابعة حتى لا يصبح البحث نشاطاً غايته استخلاص المعلومات فحسب.

(ب) «قدِّم شيئاً من النَّفْع»

من الأهمية بمكان الاحتفاظ بحسّ تناسبي فيما يتعلق بإمكانية أن تكون للباحثين تأثيرات إيجابية فيما وراء الأهداف المباشرة للبحث نفسه. كذلك، فإن التحلّي بالتواضع يمثل نقطة بداية ضرورية. والأرجح أن قدرة الباحثين على أن «يقدموا شيئاً نافعاً»، من حيث التأثير في البيئة الأوسع للصراع، محدودة إلى أقصى درجة. ومع ذلك، فثمة عدد من الطرق يمكن من خلالها للبحث أن يكون له آثار إيجابية غير مباشرة، مما يمكن أن يبني عليه الباحثون ويوسعوا نطاقه.

ولعله من نافلة القول أن نقول إن الحقيقة هي أولى ضحايا الحرب. بيد أن الحقيقة التي لا مناص من التسليم بها هي أن البحث يمكن أن يكون له دور مهم في تفنيد الأساطير والأنماط الجامدة المغلوطة، وكشف حالات التعتيم الإعلامي، ومنح المقهورين صوتاً يعبرون به عن أنفسهم. وإذا ما كان بمقدور البحث أن يعيننا على أن نفهم بشكل أفضل الاقتصاد الإعلامي المعقد في مناطق الحروب، فإن ذلك سيكون إسهاماً رئيسياً لمزيد من الاستجابات الملائمة والقائمة على المعلومات.

قد يكون للبحوث القائمة على القيم الأخلاقية عددٌ من الآثار الإيجابية على المجتمعات التي تمزقها الصراعات. ففي ليبيريا، كان الأفراد موضوع البحث إيجابيين جداً بشأن الفرص التي أتاحها البحث للتحليل والاطلاع على المشكلات والقضايا المشتركة.[4] وفي سري لانكا، ذكر أعضاء المجتمع المحلي أن وجود الباحثين جعلهم يشعرون بأنهم أكثر أماناً. وعندما يرتبط البحث القائم على المشاركة بالمساندة المستمرة والحساسة، يمكن أن يمثل منطلقاً لنَسَق من بناء القدرات والطاقات.

ومع ذلك، فثمة مخاطر كامنة في مثل هذه المداخل في البيئات المعقدة والمسيَّسة؛ فهي أولاً تعتمد على فهم دقيق ومفصّل للسياق المحلي، الذي يتعين على الباحثين الاتساق مع مؤسساته وأفراده. وثانياً، فإن تصورات السكان المحليين لحياد الباحثين عرضة للتأثر بعوامل معينة، وهو ما قد يمنعهم في نهاية

المطاف من فرصة الوصول إلى المناطق التي تمزقها الصراعات. ولذلك فالباحثون في حاجة لتوخي الحذر عند السعي وراء أهداف متعددة، وللوعي بما قد يتبع ذلك من حالات توفيق وموازنة بينها.

الخلاصة

يجب على باحثي مناطق الصراع أن يكون لديهم وعي بخطورة «التعلق المفرط بالصراعات»، أي الافتراض التلقائي بأن العنف هو المشكلة وهو المنظار الوحيد الذي يمكن من خلاله رؤية حياة الناس. وكثيراً ما يذكّر المتضررون من الصراع الباحثين والعاملين في مجال الإغاثة بأن هناك جوانب أخرى في حياتهم، وأن الحرب ليست هي المرجعية الوحيدة.

يمكن للباحثين، بل يجب عليهم، أن يمارسوا عملهم في مناطق الصراع، لأن لهم دوراً مهماً عليهم القيام به. وهم في حاجة لأن يتقبلوا أن الصراع يعمل على تصعيد وزيادة التحديات الأخلاقية التي يواجهها جميع الباحثين، وأنه بدون مستوى كاف من التفهّم والتبصّر الأخلاقيين، قد يتسبب البحث في إحداث الضرر أكثر من النفع. ولذلك فثمة حاجة للتوصل إلى أُطُر لمساعدة الباحثين المنوط بهم إصدار قرارات متعلقة بالقيم الأخلاقية.

إن نقطة البدء لإرساء مثل هذا الإطار تتمثل في وضع مخطط تفصيلي للتحديات الأخلاقية وردود الأفعال المرتبطة بها. ويبقى الكثير الذي يتعين فعله لوضع أُطُر ومدونات للسلوك تقوم على أساس أخلاقي للباحثين في مناطق الحروب. أما المبادئ التوجيهية «العامة» و«الفنية» فستكون قيمتها محدودة؛ فالقرار الأخلاقي هو بطبيعته مرتبط أشد الارتباط بسياقه الخاص، لأنه يعالج مسائل سياسية عميقة، حول السلطة والنفوذ، والإعلام، والمساءلة.

جوناثان غودهاند مشارك في مركز «إنتراك» (المركز الدولي للتدريب والبحث الخاص بالمنظمات غير الحكومة، *www.intrac.org*) وهو الآن يقوم بتنسيق دراسة كُلِّف بها مركز «إنتراك» لصالح إدارة التنمية الدولية بالمملكة المتحدة حول التقييم الاستراتيجي للصراعات. البريد الإلكتروني:
113134.2114@compuserve.com.

1 Z Marriage 'Generating Information and Listening to Silence. Epistemological Concerns in Research in Conflict'. Draft paper for conference on Researching on Humanitarian Assistance in Conflict Areas. University of York, May 2000.

2 N Leader 'The politics of principle: the principles of humanitarian action in practice' Humanitarian Policy Group Report 2, ODI, London, 2000, p4.

3 P Sellick 'The ethics of conducting research with children in conflict-affected areas: issues from Afghanistan and Tajikistan'. Draft paper for conference on Researching on Humanitarian Assistance in Conflict Areas. University of York, May 2000.

4 S Routley 'Peace and Peaceability'. MSc dissertation, Oxford Brookes University, 1998.

الحماية الدولية للشعب الفلسطيني بمن فيهم اللاجئون

بديل / المركز الفلسطيني لمصادر حقوق المواطنة واللاجئين
ص. ب ٧٢٨ بيت لحم، فلسطين. تلفاكس: 972-02-2747346
email: info@badil.org url: www.badil.org

بالرغم من ان تسمية الهبة الجماهيرية والشعبية الحالية بـ "انتفاضة القدس" أو في أحيان أخرى "انتفاضة الأقصى" إلا أن هذه الهبّة ليست نضالاً حول الأماكن الدينية المقدسة فحسب، وإنما جاءت كتعبير عن الإحباط الفلسطيني الشديد والعميق تجاه الرفض والتجاهل المستمر لأبسط حق الشعب الفلسطيني – ومن بينها حرية دخول الفلسطينيين الى مدينة القدس، الأمن وعملية التطور في المناطق، عودة اللاجئين واستعادة حقوقهم وتعويضهم – في العملية السياسية التي خبرها الفلسطينيين على أنها عملية تفرضها إسرائيل والولايات المتحدة الأمريكية بمقابل الصمت الدولي الرهيب تجاه ما قد حصل ويحصل.

عملية أوسلو لم تدرج بحساباتها أسس وقوانين حقوق الإنسان، الإنسانية، واللاجئين الدولية، وكان التجاهل الدولي الواضح لأبسط حقوق الشعب الفلسطيني دوراً كبيراً في تشكك الفلسطينيين والعرب في جدوى هذه العملية وفي قدرة أدوات حقوق الإنسان الدولية على استيعاب القضية الفلسطينية –التشكك الذي فرض علاقة غير وثيقة بين الفلسطينيين/العرب بالنظام الدولي (الأمم المتحدة) على أقل تحديد منذ صدور قرار الأمم المتحدة رقم ١٨١ والخاص بتقسيم فلسطين في العام ١٩٤٧. وعلى النقيض من المعاهدات والمواثيق الدولية الخاصة بصراعات أخرى في العالم (مثل الصراع في تيمور الشرقية، كسوفا، البوسنة...الخ) والتي قامت جميعها على أسس حقوق الإنسان والإنسانية، فقد قامت عملية أوسلو وتشكلت على الأسس التالية:

– عدم التزام إسرائيل بجميع قرارات الأمم المتحدة المتعلقة بالصراع العربي–الفلسطيني الإسرائيلي (وعلى وجه الخصوص قرار الأمم المتحدة رقم ١٨١ والذي يوفر نظاماً دولياً خاصاً لمدينة القدس بشقيها الشرقي والغربي، قرار الأمم المتحدة رقم ١٩٤ الداعي الى عودة اللاجئين الفلسطينيين وتأهيلهم واستعادة حقوقهم، والقراران ٢٤٢ و ٣٣٨ اللذان يدعوان إلى الانسحاب الإسرائيلي الكامل من الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة عام ١٩٦٧).

– عدم التزام إسرائيل بمعاهدات واتفاقيات حقوق الإنسان، الإنسانية، واللاجئين الدولية: إن عدم التنفيذ والالتزام الإسرائيلي بقرارات الأمم المتحدة والقانون الدولي لم تواجه مطلقاً من قبل المجتمع الدولي وعلى وجه الخصوص الأمم المتحدة. بالمقابل، يحظى الفلسطينيون بأدوات إقليمية ودولية غير فاعلة لا تمكنه من رفع دعاوى ضد الانتهاكات التي ترتكب يومياً بأبسط حقوقه الإنسانية. هذا الى جانب غياب تدخل حقوقي دولي أو إقليمي يواجه الانتهاكات الإسرائيلية ضد قرارات الأمم المتحدة وأصبحت معيارية القانون والسياسة الدولية جليّة منذ العام ١٩٩٣، عندما "دعمت عملية السلام في الشرق الأوسط" – مثل دعم نتائج سياسة القوى الإقليمية التي لا تحترم ولا تراعي مطابقتها أبسط معايير حقوق الإنسان الدولية – وأصبحت هي الأداة الغالبة والمسيطرة للمجتمع الدولي في منطقة الشرق الأوسط. وتفسّر الحكومات الإسرائيلية هذه الوقفة الدولية على أنها تصريح عام لارتكاب الانتهاكات بحق قرارات الأمم المتحدة والمعاهدات والمواثيق الدولية – وكان من بين نتائج هذا الفهم استعمالها للقوة العسكرية المفرطة والموثقة من قبل المؤسسات المحلية والدولية (مثل منظمة أمنستي الدولية، منظمة مراقبة حقوق الإنسان، منظمة أطباء من أجل حقوق الإنسان الأمريكية) في الانتفاضة الحالية والتي وصل عدد القتلى فيها حتى الآن أكثر من ١٧٠ أكثر من ٥٠ منهم من الأطفال، حوالي ٥٠٠٠ مصاب، بالإضافة الى الاضرار المادية الكبيرة التي لحقت بالممتلكات (المنازل، البساتين والأشجار، الطرقات، المصانع).

حماية الحقوق الأساسية للافراد هي مسؤولية أساسية للامم المتحدة ومسؤولية كل دولة على حدا. وبالرغم من الجسم الإعلامي الكبير والذي يقوم بعملية توثيق الانتهاكات الفادحة والمنهجية والمستمرة بناءاً على حددته الهيئات القانونية الدولية الرئيسية الثلاث، وقراراتها المعلنة والتي تطالب إسرائيل من خلالها بتنفيذ قرار الجمعية العامة رقم ١٩٤، وقرار مجلس الأمن رقم ٢٤٢، والتوصيات الواردة في الفصل السابع / التدخل، فشلت الأمم المتحدة والدول الأعضاء فيها في توفير الحماية الدولية للشعب الفلسطيني. وهذا ما لاحظته هيئة حقوق الإنسان في الأمم المتحدة في العام ١٩٩٢، بسبب " الدعم العسكري، الاقتصادي والسياسي التي منحته بعض الدول امثل أمريكا وبعض الموالين لها من الأوروبيين الإسرائيل، والذي من شانه أن يقدم تشجيعاً ودعماً للسياسات الإسرائيلية العدوانية التوسعية." إن الفشل في توفير الحماية الدولية للحقوق التي أقرتها القوانين الدولية للشعب الفلسطيني يظهر ويعكس انتهاكاً وخرقاً جديّاً للمبادئ والأهداف التي قامت من أجلها الأمم المتحدة والمبينة في ميثاقها، ويظهر انهيار عملية أوسلو للسلام.

الانتهاك الذي ترتكبه الأمم المتحدة والدول الأعضاء فيها بحق المبادئ والالتزامات المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة نفسها يظهر بشكل واضح وجليّ في تعاملها مع قضية اللاجئين الفلسطينيين الذين يقعون تحت مظلة مسؤوليتها ويستحقون حمايتها بناءاً على قوانين اللاجئين الدولية. إن معظم اللاجئين الذين تتوفر لهم الحماية الدولية، كما هي محددة في اتفاقية العام ١٩٥١ والخاصة بوضعية اللاجئين، من مكتب المفوضية العليا لشؤون اللاجئين في الأمم المتحدة (UNHCR).

في حالة قضية اللاجئين الفلسطينيين، ليس هناك من جسم دولي في الوقت الحالي يوفر لهم الحماية الكاملة. إن وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين الدولية (UNRWA)، تبنت أثناء الانتفاضة الفلسطينية الأولى – كرد فعل منها وليس بناءاً على برنامج أو مخطط – برنامج حماية يعمل على مراقبة الأحداث اليومية ورفع تقارير بالانتهاكات، وتتدخّل لدى الجانب الإسرائيلي. لجنة التوفيق الدولية حول فلسطين الأمم المتحدة (UNCCP)، هو الجسم الدولي الذي تاسس من خلال قرار الجمعية العامة رقم ١٩٤ من أجل توفير الحماية للاجئين الفلسطينيين والذي توقف أو انقطع عن العمل على تنفيذ كلا المستويين من الحماية الدولية وذلك منذ بداية الخمسينات. ولم يأت جسم دولي آخر ليملأ الفراغ الذي خلّفه توقف لجنة التوفيق عن أداء مهامها الموكلة إليها، وذلك بالرغم من الشروط التي وضعتها اتفاقية العام ١٩٥١ والخاصة بوضعية اللاجئين من أجل إعادة إحياء وتفعيل هيئة حقوق الإنسان في الأمم المتحدة (UNCHR)، والتي يجب أن تتوافر الآن وضمن نفس السياق.

يجب البدء بجهود ضاغطة خاصة تهدف الى جعل هيئات وآليات الأمم المتحدة متاحة بشكل خاص الى القطاعات الضعيفة من الشعب الفلسطيني (اللاجئين، المهجرين في الداخل، المجتمع الفلسطيني في شرقي القدس المحتلة وفي داخل إسرائيل، الطفل، المرأة) والذين بقوا مستثنين من نظام الحماية الدولية. ويجب على الحكومات وصانعي السياسات والقرارات والمستشارين لهم الضغط من أجل أخذ وقفة واضحة المعالم الى جانب وصالح حقوق الشعب الفلسطيني المعرفة في القوانين الدولية وقرارات الأمم المتحدة المختلفة. وهذا يجب ان يشمل حماية دولية من الأمم المتحدة للشعب الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة، وإعادة تفعيل برامج الحماية الخاصة من قبل الأنروا والتي عملت عليها أثناء الانتفاضة الأولى، استشارات فورية بين الانروا والمفوضية العليا لؤون اللاجئين، والصليب الاحمر الدولي وهيئات الأمم المتحدة الاخرى من أجل الخروج بتوصيات من أجل تأسيس نظام حماية يومية للاجئين الفلسطينيين والبحث عن حل عادل ودائم لقضيتهم.

بناء الطاقات الذاتية والمساءلة والنشاط الإنساني في سري لنكا

بقلم: جنيفر هايندمان ومالاتهي دي ألويس

ترى هذه المقالة أن موظفي الإغاثة الإنسانية في المنظمات غير الحكوميّة الدولية وفي وكالات الأمم المتحدة كانوا يستخدمون بناء الطاقات خلال معظم التسعينيات استخداماً غير محسوب النتائج. ويؤكد المؤلفان أن بناء الطاقات في سياق سياسات وممارسات الإغاثة الإنسانيّة يضم في طياته كلاً من الوعد والمشاكل على حد سواء.

يتمثل الوعد في المساهمات المختلفة للموظفين المهرة العاملين في منظمات دولية جيدة التمويل من أجل منظمات وطنية أو محليّة ذات صلاحيات منسجمة، ومهارات ومشاريع ملائمة. وهنا تكمن إمكانية المساءلة بين هاتين الفئتين من المنظمات. إلا أن مشاكل هذه الإمكانية أكثر حدّة، وهي تكمن في مفهوم بناء الطاقات بعينه، على أساس أنه مفهوم اخترعه الغرب (أو الشمال) «لمساعدة» الشرق (أو الجنوب) في التغلب على نواقصه ونقاط ضعفه. وتوضيحاً لهذه النقطة، يحلل المؤلفان ما تمّ التوصل إلى معرفته استناداً إلى الأبحاث التي أجريت في سري لنكا أخيراً.[1] ونظراً للحرب الأهليّة التي طال أمدها في ذلك البلد، فإن دور المنظمات غير الحكوميّة الدوليّة ووكالات الأمم المتحدة هناك متواصل منذ مدة طويلة؛ وتمثل علاقات هذه المنظمات والوكالات بالمنظمات المحلية والوطنية في سري لنكا المحور الرئيسي للدراسة. وينبغي تنفيذ بناء الطاقات في مناطق الصراع بعناية وانتباه شديدين كي لا تؤجج نار الحرب أو تستطيل مدتها. وإضافة إلى ذلك، فإن الحرب تجعل قضية المساءلة أكثر تعقيداً.

بناء الطاقات في مناطق الحرب

إن بناء الطاقات هو وسيلة للاستفادة من المعرفة والمهارات المحليّة وتعزيزها بهدف جعل معيشة الناس وموارد رزقهم أكثر أمناً. وهذا يتضمن تدخلاً خارجياً لتعزيز، أو استعادة، رفاهة المتأثرين سلباً بالعوامل مهما كان عددها، بما في ذلك الحرب والنزوح والكوارث الطبيعية أو الاستيلاء على الأملاك ونقلها بإشراف الدولة وموافقتها. فبناء الطاقات إنما يُبنى على «التنمية»، ولكنه يفترق عنها في عدة نواح رئيسية. فهو يعترف بالوجود المسبق للعلاقات الاقتصادية وأنماط تحصيل الأرزاق التي يمكن تعزيزها أو استعادتها، بدل إصلاحها على أيدي الخبراء الأجانب؛ وهو يعني ضمناً تدخلاً محدود الزمن من قبل الذين يقدمون المساعدات الخارجيّة، على افتراض أن بالإمكان استعادة موارد الرزق بصورة مستدامة أو إيجادها في مواقعها الطبيعية، إذا توفر التخطيط الملائم.

وما برحت نار الحرب الأهلية في سري لنكا مستعرة متأججة منذ ما يقرب من ٢٠ عاماً. ومع أن الحركات القومية التاميلية والسنهاليّة قد أسهمت في إذكاء الصراعات، إلا أن الصراع بين قوات الأمن التابعة للحكومة السريلنكيّة وحركة «نمور تحرير تاميل إيلام» الانفصالية، اثبت أنه الأشدّ خطراً على السكان المدنيين في سري لنكا، خصوصاً في المناطق الشمالية والشرقية من البلاد. ثم إن المناطق التي «حررتها» الحكومة وتسيطر عليها تقف نقيضاً لما عليه الحال في المناطق التي «لم تحرر» والتي يسيطر عليها «نمور تحرير تاميل إيلام»، والتي تتقلّص وتتمدد باستمرار بسبب التقلبات الدائمة التطور على «الجبهات»، وكذلك تقلبات الأوضاع العسكرية في «المناطق العازلة» وفي «مناطق التّماس». وهناك نازحون على كلا جانبي هذه الخطوط، منهم التاميل والسنهاليون والمسلمون، مع أن معظم النازحين في سري لنكا هم من التاميل. ولقد أصبح النزوح حقيقة من حقائق الحياة بالنسبة للكثير من العائلات. فخلال عامي ١٩٩٩ و٢٠٠٠ وحدهما، اضطر الآلاف من النازحين الجدد أن يبدأوا حياتهم من جديد، خصوصاً في منطقة وَنّي الشماليّة. وقد تجاوز عدد قتلى هذه الحرب ٦٠ ألف شخص حتى الآن.

صحيح أنّ مقارنة القوى الاستعمارية التي استعمرت سري لنكا (البرتغاليون، ثم الهولنديون، ثم البريطانيون)، أو حتى الإرساليّات التبشيرية التي حلّت في تلك البلاد، بالمنظمات الإنسانية الدولية الموجودة حالياً في سري لنكا، تعني الوقوع في مبالغة كبيرة بشان نفوذ هذه الأخيرة في بلد تحكمه حكومة منتخبة؛ غير أن أهداف الفئتين ليست بلا تشابه. فلا يخفى أن توفير البنية التحتية الاقتصادية والاجتماعية هو هدف دائم متواصل من أهداف المنظمات الدولية غير الحكومية مثل منظمة «كير» (CARE) ومنظمة «سيدا» (CIDA) (وكالة الإنماء الكنديَّة)، ومنظمة «فورت» (FORUT) ومنظمة «أطباء بلا حدود» (هولندا وفرنسا)، ومنظمة «أوكسفام»، ومنظمة «صندوق إنقاذ الأطفال» (فروع المملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية والنرويج)، ومنظمة «ووسك» (WUSC) (الخدمات الجامعية العالمية في كندا)، ومنظمات أخرى ناشطة في سري لنكا. والأنشطة التي تقدمها عادة مصادر أخرى في زمن السلم، كالتعليم والتدريب المهني والخدمات الصحية، ومشاريع توليد الدخل للمقيمين في مناطق تتأثر سلبياً بالحرب، هي أنشطة تقوم بها المنظمات غير الحكومية الدولية بالتنسيق مع المنظمات غير الحكومية المحلية. وتتوفر موارد كبيرة لصالح هذه الخدمات، تقدمها المنظمات غير الحكومية الدولية للمنظمات غير الحكومية القائمة في البلاد. وهذا ليس بالشيء السيء في حد ذاته، لكن علاقات القوى الكامنة وراء هذه المشاريع يجب تحليلها بقدر أكبر من الوعي الذاتي، إذا ما أريد صياغة حسّ قوي بالمساءلة أمام مجتمع سري لنكا المدني، وأمام منظماتها القائمة في البلاد، صاحبة الخبرة والتجربة في مثل هذه الميادين، وأمام هيئاتها المشرفة عليها.

تعقيدات الخدمات الإنسانيّة

إن بناء الطاقات، باعتباره استجابة إنسانية، إنمّا يهدف إلى معالجة النقص ومواطن الضعف داخل تجمعات السكان النازحين، أو ، على الأقل، مواطن الخلل في مصادر رزقهم، والتي يمكن أن تضاف إليها الخبرات والتجارب أو الموارد الخارجيّة للتخفيف من حدة الأوضاع. قد تكون هذه الأهداف حسنة النية والقصد بل وعملية في زمن السلم، لكنها تصبح مُسيسة إلى حد كبير في مناطق الحرب. فقد يُجبر السكان النازحون، من جميع



مركز الإغاثة المفتوح في سري لنكا، التابع للمفوضية العليا لشؤون اللاجئين: الأطفال عرضة للنزوح المتكرر نتيجة للصراع المستمر

الفئات العرقية في سري لنكا، مثلاً، على «دفع الضرائب» من قبل الأطراف المسيطرة، «كنمور تحرير تاميل إيلام»، أو حكومة سري لنكا، بغية توفير الموارد للعمليات القتالية. وليست استعادة موارد الرزق في مثل هذا السيّاق بالأمر الهين والمباشر مثلما هو مفهوم بناء الطاقة، بل هي أقل منه بكثير، عندما يتعلق الأمر بزيادة الأمن والطمأنينة في زمن السلم.

كما يهدف بناء الطاقة إلى زيادة المهارات وتحسينها، وكذلك الخبرة والموارد المتوفرة فعلاً في موقع محدد. إلا إن الفكرة القائلة بأن تقديم الدعم لقطاع حميد لا ضرر فيه، مثل التعليم، قد يتحول إلى دعم للحرب، هو أمر يصعب فهمه واستيعابه في مثل هذا السيّاق. لقد تجنب الآباء في مناطق سيطرة «نمور تحرير تاميل إيلام» في سري لنكا إرسال أطفالهم إلى المدارس لأنها تعتبر قواعد تجنيد وتدريب عسكري لجماعة النمور المتمردة. وهذا خوف له ما يبرره، فقد كانت هناك حالات اختفى فيها تلامذة صفوف باكملها، وذلك للخدمة في صفوف وكوادر «نمور تحرير تاميل إيلام» تحت قيادة معلميهم.

تبين كلتا الحالتين الآنفتي الذكر مدى التسييس الذي قد تتعرض له ما يمكن اعتباره ممارسات بناء للطاقة. ويمكن إثارة حجج مماثلة أيضاً بالنسبة للعديد من مشاريع بناء الطاقة في المناطق التي تسيطر عليها الحكومة، والتي مكنت الدولة من صبّ الأموال في المجالات الدفاعيّة وهي تعرف حق المعرفة أن الخدمات، كالتعليم والصحة، يتم توفيرها عن طريق منظمات ووكالات المساعدات الإنسانية.

علينا أن نكون يقظين، إذن، ومتنبهين إلى أقصى حد، إلى الطرق والأساليب التي يتم بواسطتها إظهار ممارسات الإنماء التقليدية على ساحة صراع بالغة التسييس، حيث يجري التفاوض بخصوص رفاهة وخير المدنيين بصورة دائمة ومتواصلة.

خذ مثلاً على ذلك استخدام التقييم الريفي القائم على المشاركة، وهو أداة تقييم معروفة ومألوفة في دوائر التنمية؛ فهو محل تشكيك بالغ في منطقة ونّي في شمالي سري لنكا. يستخدم التقييم الريفي القائم على المشاركة منهجيّة تتضمن جمع معلومات عائلية، بما في ذلك عدد أفراد العائلة، وموارد رزقهم، وموجودات ودخل العائلة من حيث ملكية الأرض والمواشي والكسب مقابل العمل. كما يتضمن التقييم أسماء العائلة، و«خارطة اجتماعية» لمن يعيش هناك، ومع من، وكم يملك. ومعلومات كهذه، إذا ما وقعت في أيدي «نمور تحرير تاميل إيلام» لأغراض رصد التدريب العسكري وحملات التجنيد، يمكن أن تكون كارثيّة. وإذا وقعت في أيدي القوات المسلحة، فيمكن، أيضاً، أن تكون مصدر خطر، خصوصاً في المناخ المتصاعد من العداء والشك الذي يسود في المقاطعة الشرقية (في أعقاب محاولات الاغتيال الأخيرة التي تعرض لها رئيس سري لنكا ورئيسة وزرائها) حيث ينظر إلى كل تاميلي على أنه «إرهابي» محتمل.

ومن أجل أن يكون مفهوم بناء الطاقة وممارسته عرضة وقابلاً للمساءلة أمام الذين يهدف هذا المفهوم إلى مساعدتهم، ينبغي أن يرتبط بالعوامل السياسية والجغرافية والاقتصادية والسكانية المؤثرة في هذا الصراع، وكذلك بمحفزات النزوح، والأثر غير المتساوي الذي يخلفه الترحيل والتهجير متجاوزاً الفوارق في الجنس والطبقة الاجتماعية والهويّة العرقية. وهذا لا يعني أن تقاسم الموارد بنسب عادلة بين الفصائل المتنافسة في الصراع هو شيء كاف (أي مساعدة جميع الأطراف للبقاء على الحياد وبعيداً عن الصراعات السياسيّة)؛ بل إن الأزمة السياسية في سري لنكا لا يمكن فصلها عن الأزمة الإنسانية التي تولدها.

وهناك نقطة بارزة تثيرها مشاورات أجريت مع أشخاص نازحين في جميع أنحاء سري لنكا، جمعتها ورتبتها منظمة أوكسفام – بريطانيا ومنظمة صندوق إغاثة الأطفال – المملكة المتحدة، في التقرير المنشور حديثاً تحت عنوان «الإصغاء إلى النازحين»، وهي أن احتياجات الناس وبواعث قلقهم

ورفاهيتهم المادية لن تكون قضية يصعب حلها إذا ما أمكن وقف الحرب واستعادة موارد أرزاق الناس. ولكن إمكانية نقل البضائع وانتقال الناس من مكان لآخر مقيدة إلى أبعد الحدود بسبب الحرب، وهو نمط من الحياة يؤدي إلى اضطراب الأسواق ويمنع الوصول إلى أعمال وفرص تعليمية أفضل. إذاً فالحلول السياسية أمر بالغ الأهمية لنجاح بناء الطاقة فيما يتعلق بالأمن الطويل الأمد لمصادر أرزاق الناس ومعاشهم.

حلول بديلة وأمثلة على الممارسات الفعّالة

على أي حال، من الأسهل أن نشخص المشاكل المتعلقة بالمساعدات الإنسانية والتنمويّة في حالات الصراع من أن نقترح حلولاً بديلة وأمثلة على الممارسات الفعّالة في مثل هذا السيّاق. وبغض النظر عن الحياد الظّاهري، أو تبني مواقف لا تحمل طابعاً سياسياً، فإن العمل الإنساني يكون دائماً محفوفاً بالسياسة. فبناء الطاقة في سري لنكا، على سبيل المثال، سوف يحاط ويتأثر دائماً بتحالفات اجتماعية – ثقافية مدركة ومفهومة، أو بطابع الفرد الثقافيّ كمسلم أو تاميلي أو سنهالي. وما أن تؤمن خدمات التغذية والمأوى والصّحة حتى يصبح تغيير المواقف والنظرات السائدة وتعزيز المنظمات المدنية، بهدف تخفيض حدة الصراع، مهمة مركزية وجوهرية بالنسبة للنشاط الإنساني في مناطق الصراع.
ويمكن توليف تسوية عملية مؤقتة بأساليب عدّة، ونحن، فيما يلي نقدم عدداً من المقترحات والأمثلة بهذا الخصوص:

أ – تعزيز التعاون فيما بين الجماعات العرقية

على المنظمات غير الحكوميّة الدوليّة أن تتعاون مع المنظمات الوطنية والمحليّة الخاصة بجميع الفئات العرقية، وبخاصة مع تلك العاملة على تحقيق حل سياسي سلمي للصراع العرقي، وذلك عن طريق تحدي العناصر الشوفينيّة المتطرفة داخل القوميتين السنهالية والتاميلية، وينبغي البحث عن تلك المنظمات التي تعمل بنشاط ضد المفاهيم العرقية والنمطية بخصوص «الآخر» والعمل معها وتعزيزها وتشجيعها على توسيع نطاق عملها.

أحد الأمثلة على ذلك هو مشروع «حديقة الفراشات» في باتيكالوا في شرق سري لنكا، حيث يُمنح الأطفال على اختلاف أصولهم العرقية ودياناتهم وثقافاتهم «منحاً دراسية» يقضون بموجبها تسعة أشهر مع بعضهم البعض في جو تعليمي من خلال اللّعب. ويعتبر هذا منهجاً تحولياً في التعليم يعالج السياسات الثقافية لتلك المنطقة. ويشكل تعزيز مواقف التقبل للآخر والتعاون معه، وزرع الصداقات بين هؤلاء الشبيبة، خطوة ملموسة باتجاه تغيير المواقف والأحاسيس والتحاملات التي تؤجج نار المشاعر القومية على أساس عرقي. ومن الأمثلة أيضاً مؤسسة كالموناي للسلام، المقامة أيضاً في شرق سري لنكا (وتمولها أوكسفام جزئياً)، وهي منظمة للسكان المحليين من الرجال والنساء التاميل والمسلمين الذين يسعون إلى تخفيف الصراع العرقي في منطقتهم عن طريق العمل دعاةً للسلام في فترات التوتر بين المجموعات العرقية، وكذلك من خلال التشجيع على التفاعل بين مختلف الطوائف من خلال الأنشطة الثقافية والفكرية وتلك المضافة إلى المناهج الدراسيّة.

ب – تغيير المواقف تجاه الجنسين

من خلال التعرف على الجهود الوطنية والإقليميّة التي بذلت بالفعل، تستطيع المنظمات غير الحكومية الدوليّة أن تعمل على تعزيز أو زيادة حجم المنظمات القائمة حالياً عن طريق تشجيع التغيير الاجتماعي الإيجابي من خلال التّغيير في أدوار الجنسين وهوياتهما. وتميل الصراعات لأن تمثل فترة من عدم الاستقرار، وفي كثير من الأحيان، الخسارة أو المعاناة، ولكن حضور المنظمات غير الحكومية الدولية أثناء مثل هذه الأزمات يمثل أيضاً فرصة سانحة. فالنازحون عن أعمالهم ومدارسهم وأرضهم يمكن تزويدهم بالتدريب والمهارات والتعليم على أيدي المؤسسات القائمة التي يمكن تعزيز طاقاتها وتوسيعها من قبل المنظمات غير الحكومية الدولية. هنا توجد فرصة سانحة للتغيير: فالمواقف الاجتماعية تجاه ما تستطيع المرأة عمله وما يجب أن تعمله هي مواقف ديناميكيّة.

> قد يكون من المستحسن أن تعيد المنظمات غير الحكومية الدولية النظر في سياساتها التوظيفية

خذ مثلاً على ذلك إحدى أهم المنظمات المحلية المدافعة عن حقوق المرأة وأكثرها إلهاماً في المنطقة الشرقية وهي «مركز سوريا لتطوير المرأة»، الذي تديره مجموعة من نساء التاميل النازحات من مناطق مختلفة في شمال وشرق سري لنكا. لقد مكّن الدعم والتمويل الذي يتلقاه هذا المركز من منظمات مثل «سيدا» و«هيفوس» (هولندا) هؤلاء النساء من توسيع أفق نشاطهنّ ليتضمن توفير المساعدات القانونية للنساء النازحات والمتعرّضات للضرب والمعتدى عليهنّ جنسياً، ومن مساعدة الجاليات النازحة على تعبئة نفسها لتأمين حقوقها بالإضافة إلى تحديد الأشكال النافعة من العمل الحر، ومن تشكيل فرقة ثقافية تستخدم الموسيقى والرقص والتمثيل لرفع مستوى الوعي، محلياً وعلى مستوى الإقليم كله، بخصوص التّأثيرات الضّارة والمؤذية للأبويّة وللشوفينيّة العرقية.

كما أن تحديات تغيير المواقف الاجتماعية قد أثارتها ونظرت فيها المنظمات الدوليّة مثل منظمة الخدمات الجامعية العالمية في كندا، والتي قدّمت، بالتعاون مع مؤسسات محلية في أماكن مثل ترنكومالي وباتيكالوا، أموالاً إضافية لتوفير دورات تدريب مهني مثل التدريب على اللحام وتصليح الدراجات والنجارة والميكانيك. وليس في هذا جديد، سوى أن العديد من هذه الدورات تعج بالشابات الحديثات السن؛ وهناك دورات أخرى مختلطة للرجال والنساء.

إلا أنه لا يمكن أن تتوفر وصفة واحدة لبناء الطاقات، ولا يمكن لأية دورة دراسية أو كتيّب تدريب أن يوفر كل المعلومات السياسية، والتصنيفات القائمة على المفاهيم، ورأس المال الثقافي، اللازمة لتنفيذ ناجح لممارسات تهدف إلى زيادة حجم المؤسسات القائمة وكذلك المهارات المتوفرة في جميع الأماكن. والسّياق من الأهمية بمكان؛ إذ ينبغي فهم ومعالجة أسس الصراع التاريخية والجغرافية التي تستدعي التدخل الإنساني، حتى تعطي مثل هذه الجهود نتائج فعّالة حقيقية. فإذا لم يتوفر للفاعلين المحليين أو الوطنيين في مجال الجهود الإنسانية مجال يتعاملون من خلاله مع بناء الطاقات من حيث المفهوم والممارسة في موقعه الطبيعي، ويوجّهونه، فإن هذا المفهوم معرض لأن يصبح مشروعاً غربياً آخر ليس إلا.

لقد كشفت أبحاثنا عن أن سياسات الصراع السريلنكي لم تكن مفهومة دوماً من قبل الموظفين الدوليين الذين ينفذون مشاريع بناء الطاقات. وأحد التفسيرات لهذا الأمر هو الفترات القصيرة التي تتضمنها عقود عمل الموظفين الدوليين.
إن تطوير فهم للديناميكيات والمضامين والعواقب المعقدة الدائمة التغير والتبدل لهذه الحرب المتواصلة منذ ٢٠ عاماً في سري لنكا هو مشروع هائل في حد ذاته، ومع ذلك فكيف يتسنى لشخص مدة عقده لا تتجاوز العام الواحد، أو يتوقع منه، أن يتقبل هذا التحدي بفاعليّة؟ فالموظفون الدوليون يعتمدون اعتماداً كبيراً على المستخدمين الوطنيين للوصول إلى مصادر السياسة السريلنكية والحصول على معلومات بشأنها، وفهمها. وهكذا يمكن توليد مساءلة أكبر من جانب المنظمات غير الحكومية الدولية ووكالات الأمم المتحدة، من خلال عقود والتزامات أطول أجلاً توقع مع الموظفين الدوليين، ومن خلال تجديد مثل هذه العقود في الموقع ذاته.

وعلى نفس المنوال، قد يكون من المستحسن أن تعيد المنظمات غير الحكومية الدولية النظر في سياساتها التوظيفية بحيث لا يكون ترفيع الموظفين الوطنيين مقيداً على نحو غير واقعي بتمييز إشكالي بين المحلي والدولي فيما يتعلق بالموظفين في المنظمات غير الحكومية الدولية وحتى في وكالات الأمم المتحدة. وبالفعل يوجد هناك نوع من «السقف الزجاجي» يحكم عقود المستخدمين

محلياً في العديد من المنظمات غير الحكومية الدولية. إن التسلسلات الهرميّة التي تولدها مثل هذه التقسيمات يمكن أن تؤدي إلى إحداث انقلاب إيجابي بين الموظفين الوطنيين الملتزمين الذين تميل ذاكرتهم المؤسساتية إلى البقاء فترة أطول من ذاكرة الموظفين الدوليين ذوي العقود القصيرة الأمد. وهكذا فإن عرض تجديد عقود الموظفين العاملين بموجب عقود دولية، حيثما كان ذلك مناسباً، وإزالة الحواجز عن طريق الترفيع، مما يسمح للموظفين الوطنيين المستخدمين لدى المنظمات غير الحكومية الدولية بالوصول إلى مناصب أرفع، قد يؤدي إلى تحسين المساءلة أمام المجتمع السريلنكي، كما قد يخدم مصالح المنظمات نفسها.

المساءلة

يسأل كبار الموظفين الذين يطبقون «بناء الطاقات» السؤال التالي: «ما هي القيمة المضافة إلى عمل أنجزته المنظمات غير الحكومية الدولية بمشاركة المنظمات غير الحكومية المحلية؟» قد يكون الارتباط الحقيقي بين كلا الطرفين (الدولي والمحلي) أكثر إرهاقاً ومشقةً من العمل بصورة مستقلّة، لكنه أحد الإجراءات القليلة للمساءلة أمام المناطق التي يجري فيها بناء الطّاقات. وتستطيع المنظمات غير الحكوميّة الدولية أن تسأل سؤالين اثنين على الأقل لتأكيد مساءلتها بالمعنى الأوسع للكلمة:

(أ) إلى أي مدى تقدم منظمة غير حكومية دولية المهارات والموارد لنظيراتها الوطنية، وتتشاور معها حتى تجعل من نفسها عنصراً فائضاً عن الحاجة مع مرور الوقت؟ وهل من الممكن أصلاً أن تصبح منظمة غير حكومية دولية عنصراً فائضاً عن الحاجة ويمكن الاستغناء عنه في ظروف صراع ما؟

(ب) إلى أي مدى تجعل منظمة دولية غير حكومية نظيراتها الوطنية منظمات أكثر قدرة على الاستمرار والاستقرار والبراعة؟

إن المساءلة قضية حساسة بالنسبة للمنظمات الإنسانية، تحديداً لأن الذين يمولون ويديرون مثل هذه الوكالات ليسوا هم نفس المجموعات التي تتلقى خدمات هذه الوكالات. وخلافاً للبلديات أو المقاطعات أو الدول القومية الديمقراطية، التي يدلي ناخبوها بأصواتهم اقتراعاً على سياسات وأشخاص وبرامج ستحكمهم، فإن رأي المستفيدين من المساعدات الإنسانية يكون أقل وزناً وفصلاً بالنسبة لما ومن يساعدهم وكيف (هذا على الرغم من الجهود الفاعلة التي تبذلها كثير من المنظمات غير الحكومية والتي تروّج «للحق في إبداء رأي»). وهكذا فإن مساءلة كلا المنظمات الدولية والوطنية التي تقدم المساعدات هي قضية بالغة الأهمية فعلاً.

أما تجنب العلاقات الخيريّة بين المانحين والمستفيدين فيتطلب ارتباطاً حقيقياً بين وكالات الإغاثة الإنسانية الدولية ونظيراتها الوطنية. ومن مسؤولية الوكالات الدوليّة أن تبادر إلى مثل هذا الارتباط، وأن تتجاوب مع خبرات وتجارب الموظفين الوطنيين في موقعهم الطبيعي، وذلك بإفساح المجال لهم كي يطوروا معنى بناء الطاقات وممارسته على جميع المستويات، وأن تضمن بذل كل جهد ممكن لتحاشي الصلف والعجرفة واللامبالاة أو عدم الاكتراث من جانب الموظفين الدوليين تجاه مثل هذه «الطاقات» المحلية.

جنيفر هايندمان أستاذ مساعد في قسم الجغرافيا في جامعة سايمون فريزر الكنديّة. الدكتور مالاتهي دي ألويس من كبار باحثي المركز الدولي للدراسات العرقية في كولومبو، سري لنكا.

في إبريل/نيسان عام ٢٠٠٠ نشر كتاب جنيفر هايندمان تحت عنوان: «إدارة النزوح: اللاجئون والبعد السياسي للمعونات الإنسانية».
ISBN 0 8166 33541 ثمن النسخة ١٩,٩٥ دولاراً أميركياً. في هذا الكتاب تطرح المؤلفة نقداً لنمط إدارة معسكرات اللاجئين الذي تتبعه المندوبة السّامية للأمم المتحدة بخصوص اللاجئين، مبينة فيه كيف يكوّن تصميم المعسكر شكل العلاقات بين الجنسين، وكيف يفرض مخاطر وأعباء على كاهل النساء العاملات، وكيف يضيّع فرص تمكين اللاجئين من معالجة قضاياهم. واستناداً إلى أبحاثها الميدانية بين الصوماليين، في كل من الصومال وكينيا، تدحض هايندمان الافتراضات السياسية والثقافية للممارسات الحالية المتعلقة بالمعونات الإنسانية. للاتصال بالمؤلفة والناشر، يمكن الاتصال على العنوان التالي:

University of Minnesota Press
111 Third Avenue South, Suite 290,
Minneapolis, MN 55401 - 2520
موقع الإنترنت: www.upress.umn.edu

١ اعتمدت هذه الدراسة على البحث الجاري حالياً في المناطق الشمالية والشرقية من سري لنكا على مدى ١٠ أسابيع ما بين عامي ١٩٩٩ و٢٠٠٠. وتألفت أنشطة البحث الرئيسية من مقابلات شخصية مطوّلة، وزيارات ميدانية، وتحليلات لوثائق متعلقة ببناء الطاقات خاصة بالمنظمات غير الحكومية، وبرامج للمساعدات الإنسانية وأخرى مراعية للجنسين. واستعان الباحثون في عملهم بالمنظمات غير الحكومية الدولية ووكالات الأمم المتحدة، بالإضافة إلى المنظمات غير الحكومية المحلية/الوطنية ومشاريعها القائمة لخدمة الجماعات النازحة في ترينكومالي وباتيكالوا وأمباري واكاريباتو وفافونيا ومالافي وأكارايان (ونّي). أما تمويل هذا المشروع فمن مؤسسة اوكسفام – بريطانيا. ونحن، على الأخص، شاكرون لسايمون هاريس نائب ممثل المنطقة في مكتب كولومبو، على دعمه الثابت وحماسه الدائم.

٢ انظر التقرير التالي، ص ٢٠ - ٢١، بقلم سايمون هاريس من مؤسسة اوكسفام – بريطانيا.

إنشاء مجموعة عمل من الأكاديميين والممارسين المعنيين بالاستجابة للاحتياجات النفسية والاجتماعية للاجئين والنازحين

تعكف وكالات المعونات الإنسانية في الوقت الحاضر على تنفيذ برامج تهدف إلى التعامل الصريح والمباشر مع الاحتياجات «النفسية والاجتماعية» للاجئين والنازحين. ولكن إذا كانت الحاجة إلى مثل هذه الجهود قلما تقابل بالاعتراض، فإن المبادئ التي ينبغي الاسترشاد بها في مجال التنفيذ مازالت محل خلاف لا يستهان به. فما برح التدخل النفسي مجالاً من مجالات العمل التي تتسم بعدم وجود اتفاق في الرأي على الأهداف والاستراتيجيات والممارسات.

وتهدف مجموعة العمل التي تألفت أخيراً من الممارسين والأكاديميين إلى التقاء كبار الشخصيات والمؤسسات في سياق برنامج عمل مكثف على مدى عامين. وتستند المجموعة إلى نواة أساسية تضم ثماني مؤسسات هي كلية الملكة مارغريت (أدنبره)، ومركز دراسات اللاجئين (أكسفورد)، وبرنامج الهجرة القسرية والصحة (كولومبيا)، وهارفرد، ومؤسسة «أنقذونا» (Save Us)، وصندوق الأطفال المسيحي، وكلية راندولف ماكون، ولجنة الإنقاذ الدولية، والفرع الهولندي لمنظمة «أطباء بلا حدود».

وبالإضافة إلى ذلك، تعقد الجماعة الأساسية اجتماعاً سنوياً كمنتدى موسع لمجموعة العمل تشارك فيه المؤسسات المساهمة في تأسيس المجموعة، ويحضره ممثلون عن عدد من الوكالات مثل مراكز مكافحة الأمراض والوقاية منها، ومنظمة الصحة العالمية، والمفوضية السامية لشؤون اللاجئين بالأمم المتحدة، وصندوق الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف). وفي العام الثاني من المشروع على وجه الخصوص، يحضر هذا الاجتماع ممثلون عن المنظمات غير الحكومية الجنوبية الناشطة في مجال العمل النفسي. والهدف من ذلك الاجتماع هو السعي لتوحيد المبادئ والممارسات المنتشرة في طول مجالات النشاط الحالية وعرضها بحيث لا يحدث ازدواج في الجهود إلا في أضيق نطاق ممكن.

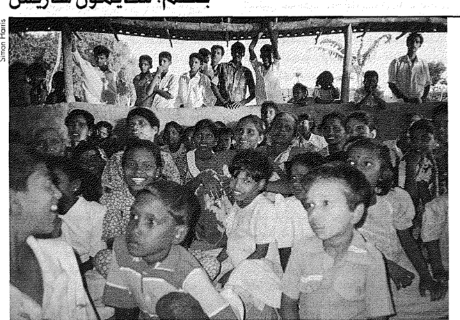
ويهدف برنامج العمل إلى وضع إطار للعمل، وحصر الموارد، وإعداد جدول أعمال للبحوث والتطوير، ووضع برنامج للدراسات التطبيقية الميدانية التجريبية.

لمزيد من المعلومات يرجى الاتصال بالدكتور أليسون سترانغ بجامعة الملكة مارغريت
Dr. Alison Strang,
Queen Margaret University
البريد الإلكتروني: *astrang@qmuc.ac.uk*

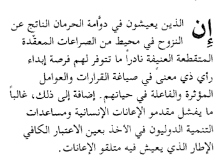
الإصغاء إلى النازحين: التحليل والمساءلة والمساندة في الواقع العمليّ

بقلم: سايمون هاريس

يلخص هذا المقال أهداف ومنهجيّة ونتائج سلسلة أبحاث مؤسسة أوكسفام البريطانية ومؤسسة «صندوق إنقاذ الأطفال» في المملكة المتحدة بخصوص «الإصغاء إلى النازحين»، وهي سلسلة الأبحاث التي أجرتها المؤسستان في مناطق الصراع في شمال سري لنكا. كما تبرز السّلسلة الدروس المستقاة، والتوجهات المستقبلية المحتملة والتّطبيقات الأوسع لمفهوم «الإصغاء».



ندوة للمناقشة أجرتها إحدى مجموعات «التركيز» في منطقة ونّي بسري لنكا



إن الذين يعيشون في دوّامة الحرمان الناتج عن النزوح في محيط من الصراعات المعقّدة المتقطعة العنيفة نادراً ما تتوفر لهم فرصة إبداء رأي ذي معنى في صياغة القرارات والعوامل المؤثرة والفاعلة في حياتهم. إضافة إلى ذلك، غالباً ما يفشل مقدمو الإعانات الإنسانية ومساعدات التنمية الدوليون في الأخذ بعين الاعتبار الكافي الإطار الذي يعيش فيه متلقو الإعانات.

ومع أنّ «معظم الأوضاع الطارئة تتصف بحلول فوقية لا تأخذ بعين الاعتبار دائماً رأي النازحين»[١]، فإن مبادرات الأبحاث العملية تقدم فرصة للمساعدة على معالجة هذه المشكلة من خلال إقامة حوار استشاري بين وكالات الإغاثة الإنسانية وبين الناس الذين تسعى لمساعدتهم. وبضمّ قضايا التحليل والمساءلة والمساندة مع بعضها البعض، تستطيع الأبحاث المجتمعة في المناطق المتأثرة بالحروب إحداث أثر كبير في مجال تحسين فاعلية برامج الإغاثة الإنسانيّة بالإضافة إلى تطوير طاقات محليّة من أجل تغيير طبيعة الصراع ومجراه.

الأهداف

أجريت بين عامي ١٩٩٦ و١٩٩٨ ثلاث دراسات إحصائية حول تجربة مفهوم «الإصغاء». ومع أن ذلك كان عملية متواصلة التطور فيما يتعلق بأفق الدراسة، والأساليب المتبعة والمجالات المحددة لهذا التحقيق، فإن الأهداف الأساسيّة «للإصغاء» تظل، من حيث المبدأ رُباعيَّة الجوانب، مركزةً على آراء ومفاهيم أولئك المتأثرين مباشرة بالصّراعات:

- تقدير التغيرات في الاهتمامات والاحتياجات وفي طاقات وإمكانات المتأثرين بالصراعات.
- تقييم موارد الدعم الإنسانية والتنموية المحصّلة من وجهة نظر متلقي الإعانات.
- التّعرف على القضايا التي تستطيع المنظّمات غير الحكوميّة الدولية أن تقدم بخصوصها دعماً محسّناً لمتلقي الإعانات.
- تمكين أصوات المتأثرين بالصراع من الوصول إلى مسامع منظمات الإغاثة الإنسانيّة والأطراف الرئيسية في الصراع.

المناهج المتّبعة

استخدمت في تدريبات «الإصغاء» في سري لانكا أنواع كثيرة من الأساليب ذات المشاركة المتزايدة الاتساع. كانت الدراسة الأولى تعتمد بالدرجة الأولى على معلومات جمعت بواسطة مجموعات ذات بنية شبه مكتملة، ومن خلال مقابلات مع عائلات وأفراد؛ وكانت هذه المقابلات تسترشد بمرجعية تحقق قوامها مواضيع مثل توفير مواد إغاثة من غير المواد الغذائية، والعلاقة بين السكان المقيمين وبين النازحين.

أما الجولة الثانية فقد استهدفت تعزيز البعد «الطّولي» لهذه التجربة. ومع أنه لم يكن من الممكن تعقب المجموعة ذاتها تحديداً من المشاركين مع مضي الزمن بسبب التهجيرات والهجرات اللاحقة، فقد أمكن، من خلال زيارات لبعض الأماكن والتجمعات ذاتها، أن يجري تقدير فضفاض لأية تغييرات ربما تكون طرأت على الأوضاع هناك. كما أخذت هذه الدراسة بعين الحسبان الحاجة إلى التّغلب على الفوارق بين القوى المؤثرة في استجابات المجتمع المحلي عموماً و«الجماعات العائلية» على الأسئلة المطروحة. وقد كشفت مناقشات

سابقة داخل مجتمعات النازحين أن الأكثر تعليماً، والأعلى في الترتيب الطبقي الاجتماعي كانوا، في أغلب الأحيان، هم الحاضرين والمتجاوبين في مجموعة ما. وأمكن الحصول على استجابة أكثر تمثيلاً عن طريق تطبيق مدى أوسع من أنشطة العلاقات العامة، وكذلك من خلال اعتماد أسلوب مجموعة «التركيز» الذي كان يتحقق عن طريق تقاطع المعلومات من استجابات جماعة النازحين عامةً على أسئلة محددة تقارن باستجابات مجموعات مؤلفة من النساء أو الأطفال حصراً.

وقد اتّخذ أحدث تمرين «إصغائي» منحىً أعظم تمكيناً باستخدامه «أسلوباً ومنهجيّةً تسمح للمشاركين بوضع جدول أعمال المناقشة وتمكينهم من ترتيب أولويّات القضايا التي يودون التحدث عنها».[2] وفي عام ١٩٩٨ شارك في برنامج الإصغاء ٢٤٦٤ شخصاً من ٢٥ جالية مهجّرة في منطقة ونّي، و٨٠٥ عائدين إلى جفنا.

النّتائج

أدّت تمارين «الإصغاء» إلى تفهم أكبر، من قبل وكالات الإغاثة الإنسانيّة والتنمية، لمشاكل المتأثرين بالصراع واحتياجاتهم وطموحاتهم وإمكانياتهم وطاقاتهم. هذا التفهم الأفضل من ذي قبل نتج عنه عدد من التغييرات في السياسة والتطبيق والممارسة تتراوح ما بين مراجعة لمحتويات طرد مواد الإغاثة غير الغذائية تراعي احتياجات الجنسين (كتضمين الطرد، مثلاً، الفوط الصحيّة للنساء) إلى انتقال أوكسفام الاستراتيجي بعيداً عن المعونات الإنسانية القصيرة الأمد باتجاه الاستثمار الطويل الأمد في مجال الجاهزيّة للطوارئ، وتقوية وتعزيز الجماعات المهجّرة، والتمكين من موارد رزق مستدامة، وتحويل مجرى الصراعات. ومن خلال اعتماد «الإصغاء» أداة لاستخلاص تقييم الجماعة النازحة لموقع البرنامج ومدى تأثيره، مهّد الطريق للوكالات المختلفة كي تصبح أكثر مساءلة أمام متلقي إعاناتها.

ومما يعد مفاجأة إلى حدّ ما أن هذه العملية مكّنت أيضاً أولئك الذي يكتم الخوف أصواتهم في محيط من التحكم والعنف السلطويين من التعبير عن رغبتهم في السلام. لقد «برهنت» تمارين «الإصغاء»، بصورة دائمة ومتسّقة، «على أهمية السلام بالنسبة للمجتمعات التي تعيش في محيط الصراع، وعلى حقيقة أنها تعتقد بأن للمنظمات غير الحكومية دوراً تؤديه في هذه العملية».[3] ففي جوّ قد تكبت فيه حرية الفرد أو الحرية الجماعيّة في التعبير، أو في جو تمزّق فيه تجربة النزوح المشتتة البنى الاجتماعية التقليدية للجماعة وتدمّرها، يمكن أن توفّر عملية «الإصغاء» نقطة انطلاق نحو تعزيز هذه الجماعة، وبناء السلام وقدرة الدفاع عن الذّات.

الدروس المستقاة

مع أن عملية «الإصغاء» قد زوّدت، ولأول مرة في سري لنكا، سكان المناطق المتأثرة بالصراع بمنبر أمكن من خلاله سماع أصواتهم، فإن هذه العملية تظل نتاج مؤسسة إغاثة إنسانية بالدرجة الأولى. فأصوات النازحين التي لا تضرب على الوتر الحساس في الأهداف الاستراتيجية لهذه المؤسسات هي أصوات معرضة لأن تطرق آذاناً صمّاء.

- إن الإصغاء لا يزال تمريناً استخلاصياً إلى حد كبير، يحتاج إلى وضع استراتيجيات للإبلاغ بالنتّائج من أجل عرضها على المشاركين.
- لقد حدث تقصير في مجال الاستفادة من بعض فرص الدفاع الهامّة الناشئة عن «الإصغاء». وفي حين أكدت الاكتشافات والتوصيات التي كشفت عنها آخر الدراسات، وأبرزت، بواعث قلق النازحين تجاه قضايا السلام والاستخدام والتوظيف، والصحة والتعليم، فإن هذه الاهتمامات لم تترجم إلى استراتيجية دفاع متناغمة ومتواصلة تهدف إلى التأثير على المنظمات الدوليّة غير الحكوميّة، والحكومات، و«نمور تحرير تاميل إيلام» لتغيير سياساتها وممارساتها.
- تلقّتْ بعض مجالات الاحتياجات الهامّة التي عُبّر عنها من خلال الإصغاء استجابة بطيئة ولم تحظ بالأولوية التي تستحقّها من وكالات المساعدات الإنسانية والتنمية. وكمثال على ذلك، فمع أن جماعات النازحين طالبت بمشاركة أكبر من قبل المنظمات غير الحكوميّة الدولية في تحقيق السلام، فإنّ تبعات تنفيذ البرنامج، والأخطار المادية المحتملة، والحساسيات السياسية قد منعت جميعها المؤسسات الإنسانية، ليس فقط من القيام بدور نشط في هذا المجال ولكن أيضاً من المساعدة على تمكين متلقي الإعانات من التعبير عن شعورها بالإحباط تجاه استمرار الصّراع.

إن الدروس البالغة الأهمية المستخلصة من تلك العملية تنبّه إلى ضرورة إظهار اهتمام أكبر بقضية المساءلة. إذ إنّ تمكين متلقي الإعانات من وضع جدول أعمال لمثل هذه الممارسة سيكون غير كاف إذا لم تتوفر لديهم أيضاً آليّات للمطالبة واستلام شروح عن كيفية التعامل مع احتياجاتهم وآرائهم، وكيفية تطبيقها والعمل بموجبها.

التّوجهات المستقبليّة

إن «الإصغاء» هو قضية احترام: احترام حقّ الذين نسعى لمساعدتهم في أن يكون لهم القول الفصل في كيفية مساعدتنا لهم. وبما أن «الإصغاء» هو عمليّة متطوّرة باستمرار فإنه بحاجة لأن يصبح أكثر استجابة واستعداداً للمساءلة أمام أولئك الذين يسعى «الإصغاء» إلى سماع أصواتهم. فالتواصل الجيد لا يعني التكلم والإصغاء فقط بل يعني أيضاً التحقق من أن ما تعتقد أنك سمعته هو فعلاً ما يعتقد هؤلاء أنهم قالوه. ولهذا فإن المرحلة التالية من «الإصغاء» في سري لنكا في حاجة لأن تدرك ذلك. وهناك، على وجه الخصوص، حاجة إلى:

- تعزيز طاقة إمكانات «الإصغاء» الدفاعيّة (للدفاع عن الحقوق والمناداة بها) من خلال التأكد من دمج استراتيجية دفاع ذات أهداف مدروسة واضحة وموافق عليها من قبل متلقي الإعانات، في عملية إجراء البحوث منذ بدايتها.
- التّأكد من أنّ الخلاصات والتّوصيات المستندة إلى المعلومات المجموعة (من خلال «الإصغاء») تعاد إلى متلقّي الإعانات حتى يصادقوا عليها وينقّحوها.
- تجنب التوقعات والآمال غير الواقعيّة من خلال التأكد من أن متلقّي الإعانات مطّلعون اطلاعاً واضحاً على الصلاحيات وحدود موارد المؤسسات والوكالات الإنسانية والتنموية التي تحاول تلبية احتياجاتهم.

وخلال عام ٢٠٠٠ سيكون هدف مؤسستي «أوكسفام – بريطانيا» و«صندوق إنقاذ الأطفال – المملكة المتحدة» إنشاء فريق من داخل جماعات النازحين لتسهيل قيام حوار «إصغاء» متواصل ومفيد للطرفين، بين المؤسسات الإنسانيّة وبين المتأثرين بالصّراعات. ومع أن عمق التحليل المتولّد من هذا التبادل سيكون عظيم القيمة بالنسبة لتنفيذ برامج مناسبة وفعّالة، فإن استمرار وتواصل تلك البرامج على المدى الطويل سيعتمد إلى حد كبير على حجم المساءلة التي تحققها تلك البرامج ونتائجها في العلاقة بين طرفي الحوار.

سايمون هاريس هو القائم بأعمال مدير «أوكسفام» – بريطانيا في سري لنكا.
البريد الإلكتروني: sharris@oxfamsla.slt.lk

1 Demusz K *Listening to the Displaced: Action Research in the Conflict Zones of Sri Lanka*, Oxfam Working Paper, March 2000. See Publications section on p40.

2 *Ibid*.

3 Goodhand J and Lewer N 'Oxfam - Sri Lanka: Complex Political Emergency Research Programme – Agency Report', July 1999.

العولمة والمساءلة: قطاع الشركات الكبرى والنزوح وإعادة التوطين القسريّان

بقلم: باتريشيا فيني

يقدّر مؤتمر الأمم المتحدة الخاص بالتجارة والتنمية أن أكبر ١٠٠ شركة متعددة الجنسيات في العالم كانت تملك عام ١٩٩٧ ما قيمته ١,٨ تريليون دولار أمريكي على هيئة موجودات أجنبية، كما باعت منتجات بقيمة ٢,١ تريليون دولار في الخارج، وكانت تستخدم ستة ملايين شخص في شركاتها الأجنبيّة. والهدف النهائي للشركات عابرة القوميات هو زيادة ورفع مستوى قدرتها على المنافسة في سياق دولي. وترى هذه المقالة أن تحرير النظم المقيدة للاستثمار الأجنبي، ونقل واجبات الدّولة إلى قطاعات ليست تابعة للدولة، إضافة إلى تمييع توجيهات التنمية الدوليّة، قد خفّضت من حجم الحماية التي توفّر للفقراء الذين يواجهون تهجيراً قسرياً دافعه الوحيد تنمية المناطق التي يقيمون فيها.

وعلى الرغم من التنوع الواسع في المساهمين المتأثرين بعمليات الشركات عابرة القوميّات ونفوذها، فإن العديد من هذه الشركات تصّر على أنها لا تتحمل المسؤولية القانونية إلاّ تجاه مساهميها وتجاه الحكومات الوطنيّة فقط. إلا أن الضغط يتزايد حالياً على الشركات كي تتبنى وجهة نظر أقل تقييداً وحصراً تجاه التزاماتها وواجباتها الأوسع نطاقاً. وقد طالب كوفي عنان، الأمين العام للأمم المتحدة، بميثاق عالمي لمساءلة الشركات الكبرى، معترفاً بذلك بالتأثير الهائل الذي تمارسه الشركات عابرة القوميات على حقوق الإنسان سواء في ممارساتها التوظيفية، أم في تأثيرها البيئي، أم في دعمها لأنظمة الحكم الفاسدة، أم في دعوتها ومناداتها بتغيير السّياسات.

المؤسسات التجارية كمستفيد من موازنات الدعم الخارجي

إن النمو الهائل للاستثمارات الأجنبية المباشرة في الأقطار النامية، والنّاتج عن تحرير أنظمة وقواعد الاستثمار الأجنبي المباشر وعن خصخصة المشاريع المملوكة للدولة، قد استخدمته، جزئياً، حكومات منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية لتبرير الانخفاض الأخير البالغ الحدّة في تدفق المساعدات الرّسميّة. وقد صاغت المستويات غير المسبوقة من تدفق الأموال الخاصة الاستراتيجيات الجديدة للدول المانحة التّنموية. ولكن أحد مصادر القلق الرئيسية هو فشل الشركات الخاصة، التي تقع مقارها الرئيسية في الأقطار الصناعيّة والتي يحصل الكثير منها على فوائد من برامج المساعدات الرّسميّة، في تطبيق سياسات التنمية المتفق عليها دولياً. إذ توفر مساعدات التنمية الرسميّة مصدراً للأموال العامة يمكن الوصول إليه واستخدامه في تمويل القطاع الخاص، وإقامة مشاريع إنشاء البنيّة التحتية الكبيرة، أو التخفيف من مخاطر مثل هذه المشاريع، كما هو حاصل الآن بصورة متزايدة.

ومن ناحيتها أفادت لجنة مساعدات التنمية التابعة لمنظمة التعاون والتّنمية الاقتصادية أنه، في حين تقدم الآن مساعدات متزايدة كمنح وهبات أو بشروط امتيازية، فإن هناك توجهاً يتنامى باستمرار لجمع مساعدات التنمية الرسميّة والقروض التجارية في صفقة واحدة. وفي عام ١٩٩٦ كانت ثلث المبالغ التي أقرضتها (جهات) مساعدات التنمية الرسمية من مصادر تمويل تجاري متضامنة، مما أكدّ على الأهميّة المعطاة للمساعدات المشروطة، وعلى أهمية نفوذ المصالح التجاريّة في تدفق المساعدات. بيد أن هناك تشوشاً في الرؤية، سواء من قبل الحكومات المانحة أم الحكومات المتلقية للمساعدات، فيما يتعلق بالمدى الذي يطلب بموجبه من الشركات الفائزة بعقود دوليّة أن تتقيّد بالمبادئ التوجيهية الخاصة بالمساعدات الرسميّة وإجرائياتها. وأكثر ما يبرز هذا ويتضح إنما يكون في المشاريع المتعلقة بالنزوح وإعادة التّوطين القسريين.

الإجراءات الوقائية في عمليات إعادة التوطين

تنصّ معظم التوجيهات الخاصة بالمساعدات على أنه قبل الموافقة على مشروع يدخل فيه عنصر النزوح القسري، يجب على حكومة البلد المضيف، أو متعهد المشروع من القطاع الخاص، أن يقدم خطّةً تتوافق مع سياسات إعادة التوطين الدوليّة وتتقيد بها. ومن المفترض أن تضمن سياسات إعادة التوطين بقاء عمليات النزوح في مستوى الحدّ الأدنى؛ وأن يكون للمهجرين حصّة في عائدات المشروع أو موارد الاستثمار فيه؛ وأن يتحسّن مستوى حياة الجماعات التي يعاد توطينها، أو، على الأقل، ألاّ يسوء هذا المستوى أو يتدهور؛ وأن تكون هناك مشاركة في تخطيط وتنفيذ خطة إعادة التوطين (كالمشاركة، مثلاً، في اختيار موقع إعادة التوطين)؛ وأن يبلغ هؤلاء بحقوقهم وخياراتهم، وأن تعرض عليهم بدائل مقبولة.

وبالنسبة للبنك الدولي، تكون مراجعته للمستندات والبنود الخاصّة بالإشراف اللاحق شروطاً ملزمة لفاعليّة القروض. ويفترض بخطط إعادة التوطين التنفيذيّة أن تكون جاهزة، كمسودات، لإطلاع الجمهور في منطقة المشروع عليها، وذلك لتمكينهم من الإدلاء بآرائهم وتعليقاتهم قبل الموافقة على تمويل المشروع الجديد، كما تجب مراجعتها من قبل خبراء البنك الدولي الاجتماعيين والتقنيين والقانونيين. إلا أنه، من الناحية العمليّة، كان نصيب مثل هذه الإجراءات الوقائية الإهمال والإسقاط في كثير من الأحيان، كما اعترف بذلك حديثاً البنك الدولي ذاته.[٢]

ويظهر عدد من الدراسات التي أعدت للعرض على اللجنة العالمية للسُّدود تغيباً لتحديد دقيق وواضح للمسؤوليّة والمساءلة في مشاريع السدود الكبيرة.[٣] وتقول لجنة القانون الدولي بأن الكيانات التي تضطلع بوظائف الحكومات الرئيسية الجوهرية تخضع للواجبات والمهام ذاتها التي تخضع لها أي دولة بموجب القانون الدولي حسب مبدأ التكليف. فعندما تتعاقد دولة مع شركات خاصة تعهد إليها بتصميم المشاريع التي تستدعي إعادة التوطين القسري، أو تنفيذها أو مراقبتها، يمكن القول، جدلاً، بان هذه الشركات تكتسب، عندئذ، مسؤوليات ضمان التقيّد بالمعايير الدولية لحقوق الإنسان ذات الصّلة وسياسات التنمية وإجرائياتها.

إلاّ أنه في كثير من الأحيان، يكاد لا يوجد دليل، على أن هذا الأمر يفهمه الفهم الصحيح أي من الأطراف ذات العلاقة. ومما لا لبس فيه ولا غموض أن الشركات الخاصة تفتقر إلى المهارات والخبرة الضرورية للقيام بالتقديرات الاجتماعية والبيئية التي يتطلبها تقديم العون على أفضل صورة.

ومن الأمثلة على ذلك دور شركة «إكسون» في خط أنابيب تشاد – الكاميرون المثير للجدل، وهو مشروع يتضمن إغراق حوالي ٣٠٠ بئر نفطيّة في جنوب تشاد وبناء خط أنابيب مدفون في الأرض بطول ١٠٥٠ كيلومتراً، أي بطول الأراضي الكاميرونية، وصولاً إلى مرفأ بحري لتصدير النفط أقيم على ساحل الأطلسي.[٤] لذلك، عينت شركة إكسون أخصائيين لإعداد سلسلة من الدراسات استعداداً للحصول على موافقة البنك الدولي (وتمويله). وتقول هيئة خبراء حكوميّة هولندية وموظفو البنك الدولي الاجتماعيون والبيئيون، إن خطة تقدير الأثر البيئي وخطة الإدارة البيئية المقدّمتين تفتقران إلى المعلومات الجوهرية، ولا تتضمنان صورة إحصائية سليمة للسكان الذين يحتمل أن يتأثروا بالمشروع.

وهناك حالات تقصير وفشل مشابهة تدل عليها عدم كفاية الدراسات الإحصائية عن عدد وخصائص السكان النازحين لدواعي خصخصة مناجم النحاس في زامبيا. فهناك تفاوت بين الأعداد التي تقدّمت بها شركة المناجم شبه الحكومية المعنيّة والأعداد التي قدّمتها المجالس البلدية المحليّة يصل إلى خمسة أضعاف. أما بالنسبة لمنجم نشانغا في تشنغولا، الذي تمّ بيعه لشركة «أنغلو أميريكان» فكان الافتقار إلى المعلومات الأساسيّة يعني أن الشركة والمجلس البلدي في صراع محتدم بينهما على من هو المقيم الشرعي ومن هو خلاف ذلك من المقيمين على الأرض المملوكة للمنجم.

الحاجة إلى ضوابط تنظيمية أكثر فعالية

في حين تستفيد الأقطار النامية، لا شك، من التحكم في رأسمال القطاع الخاص وخبرات هذا الأخير، من أجل تحسين توفير الخدمات وتمويل بنية تحتية حديثة، فإنه لم يُعرْ الانتباه الكافي لضمان وجود نظم ضبط وتحكم ملائمة لحماية حقوق الفقراء ومصالحهم. ومع أن هناك هيئات ضبط وتنظيم أنشئت على عجل في جميع أنحاء العالم النامي، إلا أن معظمها يفتقر إلى الدعم المالي والسياسي الضروري لتمكينه من حماية مصالح معظم السكان. ومن نتائج ذلك أن المبادئ التوجيهية البيئية والاجتماعيّة لا تنفذ بشكل كافٍ، ولا تعطى قضية العدالة والإنصاف إلا النذر اليسير من الاعتبار أو الاهتمام.

أما المنطق الكامن وراء جدول أعمال التنمية الجديد فيقول إن مشاريع الخدمات العامّة تستغرق وقتاً وتستدعي تكاليف أكثر بكثير مما هو مخصص لها. غير أن تكاليف تمويل المشاريع الخاصة تكون أكبر من ذلك، كما أن أداء مشاريع القطاع الخاص يُعاني من التأخير ومن مشاكل التنفيذ أيضاً. ففي تقريره السنوي لعام ١٩٩٩ أقرّ البنك الدولي بأن ٣٠ – ٤٠ في المائة من ملف مشاريعه في القطاع الخاص في مجالات الصناعة والمياه والتمديدات الصحيّة كانت «إشكاليّة». وقد أدت صكوك وضعها البنك الدولي أخيراً إلى شعور بالقلق من أن الأموال التفضيليّة الشحيحة يجري تحويلها عن المبادرات الموجهة للبلدان الفقيرة ليستفيد منها المستثمرون الخاصون في مشاريع ذات فوائد تنمويّة محدودة أو، في أسوأ الحالات، معدومة. ويمكن الآن استخدام موارد البنك الدولي من أجل توفير ضمانات لمستثمري القطاع الخاص في مشاريع تقام في بلدان منخفضة الدخل، وذلك بهدف توليد عائدات كبيرة من العملة الأجنبيّة. وفي كثير من الأحيان، يصعب الجزم ما إذا كانت هذه المشاريع تساعد على استئصال الفقر، أم أنها تزيد فقط ثروة بعض الأفراد. فليس من السهل التأكد من أن مثل هذه المشاريع التجارية الخاصّة تتقيد بالمبادئ التوجيهية والسياسات الخاصة بالتنمية.

ففي حالة مناجم النحاس الزّامبيّة حنثت شركة «أنغلو أميريكان» بتعهداتها والتزاماتها مع أنها وقعت على المبادئ التوجيهية للبنك الدولي الخاصة بإعادة التوطين، إذ أنها لم تقم بالدراسات الإحصائية الكافية بخصوص العائلات المقيمة في منطقة المناجم، وما قدمته من تعويضات لم يكن كافياً، كما أنها لم تفصح عن تفاصيل خطتها التنفيذيّة بخصوص إعادة التوطين للمتأثرين بمشاريعها. وإذا ما أخذنا بعين الاعتبار استخدامات قروض التكييف والمساعدات الفنية المقدّمة دعماً لعمليات الخصخصة، نجد أنه كان من واجب البنك الدولي، منذ اللحظة الأولى، أن يكون قد درس أوضاع المستوطنين على أرض المناجم. فقد تسبّب عدم القيام بهذه الدراسة بحدوث موجة من الإخلاءات في مناطق المناجم. ولم يقدم لعمال المناجم السابقين سوى عرض «بإعادتهم» إلى مناطقهم الأصليّة – وهو في الواقع عرض لا يعني سوى رحلة ذات وجهة واحدة نحو الفقر المدقع والحرمان. فبعد أعوام طويلة من الغياب لن يكون هناك أي حقّ في الأرض المشاع إلا لعدد قليل جداً من عمال المناجم العائدين.

دعم التجارة: ضوابط ضعيفة وغياب لمبادئ متفق عليها

في حين لا تزال هناك صعوبات كبرى في ضمان أن يلتزم القطاع الخاص بالمبادئ التوجيهية لإعادة التوطين في المشاريع التي تمولها صناديق إغاثة متعددة الأطراف أو ثنائية، تبدو الشركات المتعددة الجنسيات والمستفيدة من الدعوم المتعلقة بالتجارة مترددة أو حتى متلكئة في القبول بوجوب تقيّد عملياتها بسياسات التنمية الرسميّة.

وخلال العقد الماضي زادت وكالات اعتمادات التصدير من أنشطتها، وبذلت جهداً كبيراً، في معرض بحثها عن أسواق جديدة، لتوفير الاعتمادات التفضيلية والضمانات لشركات القطاع الخاص. لقد أنفق قرابة نصف التزامات الاعتمادات الجديدة الخاصة بالصادرات في الأعوام الأخيرة لدعم تمويل المشاريع في قطاعات مثل قطاع توليد الطاقة، والاتصالات السلكية واللاسلكية، والنقل. وتعد وكالات اعتمادات التصدير أكبر مانح للقروض في الأقطار النامية، حيث تشكل قروضها نسبة ٣١ في المائة من ديونها المستحقة للدائنين الرسميين.

ولم يتحقق أي تقدّم يُذكر منذ أن دعت قمة الثمانية الكبار التي عُقدت في كولون عام ١٩٩٩ إلى وضع مبادئ توجيهية بيئية عامة تحكم أنشطة وكالات اعتمادات التصدير. وتدعي دائرة ضمان اعتمادات التصدير في المملكة المتحدة، كما تفعل معظم مؤسسات اعتمادات التصدير الأخرى، أنها غير ملزمة باتباع المبادئ التوجيهية الخاصة بالتنمية وإجرائياتها. وهذا تجاهل لحقيقة أن الشركات وضامنيها غالباً ما يبررون الدعم الشعبي لمشاريعهم على أساس أن النتائج ستأتي بفوائد اجتماعية واقتصادية أعمّ وأوسع للبلدان المضيفة.

وفي حين قد تستطيع وكالات اعتمادات التصدير أن تواصل، في الوقت الحاضر، قدرتها على تجنب الممارسات التنموية المستقيمة فإن من المحتمل أن تُحدّ أنشطتها وتُقيّد بتطبيق قوانين حقوق الإنسان والقوانين البيئية الدوليّة. وقد يقلل هذا من خطر تراكم الديون في المستقبل على وكالات اعتمادات التصدير بسبب دعمها وتشجيعها لمشاريع تابعة للقطاع الخاص، غير مرغوب فيها وغير قابلة للبقاء والاستمرار. كما أن هذا قد يوهن أيضاً حماس الحكومات لاستخدام أموال دافعي الضرائب من أجل إنقاذ شركات لا تلتزم أبداً بالسياسات البيئية السليمة ولا بمعايير حقوق الإنسان أو مبادئ إعادة التّوطين.

لقد أثار الجدل الدائر حالياً حول الإنشاء المقترح لسدّ إليسو على نهر دجلة في جنوب تركيا (راجع نشرة الهجرة القسرية، العدد ٦، الصفحة ٣٧) بواعث القلق في أوساط الرأي العام حول دور وكالات اعتمادات التصدير. فقد كانت متعهّدة المشروع شركة «بالفور بيتي»، تسعى للحصول على ضمانات لاعتمادات تصدير بقيمة ٢٠٠ مليون جنيه إسترليني من دائرة ضمانات اعتمادات التصدير (في المملكة المتحدة) على الرغم من عدم وجود أية مراقبة حكومية لخطط إعادة التوطين، وعلى الرغم من أن الشركة (بالفور بيتي) تخضع حالياً لتحقيقات بخصوص رشاوى مزعومة تتعلق بمشروع مائي تبنيه الشركة في مرتفعات ليسوتو. وهذا يدل على أن المبادئ التوجيهية الدولية الخاصة بإعادة التوطين لا تنفذ ولا يُلتزم بها. كما يشير إلى أن التشاور مع السكان المحليين والسلطات المدنيّة محدود جداً أو غير موجود أصلاً.[٨]

خلاصات

من الواضح أن البلدان النامية في حاجة إلى قطاع خاص مزدهر إذا ما أُريد لها أن تشارك في الاقتصاد العالمي. ومن الواضح أيضاً أن الكثير من

المساعدات الرسميّة تعزز وتدعم مصالح الشركات الكبرى التي تقع مقارها الرئيسية في البلدان الصناعية، بينما لا تفعل هي إلاّ القليل سواء في مجال تشجيع بروز متعهدين محليين قادرين على المنافسة في الأسواق العالمية، أم في مجال تعزيز حقوق المتأثرين بمثل هذه المشاريع. وبما أن مجموعة مؤسسات البنك الدولي تؤكد بصورة متزايدة على شراكتها للقطاع الخاص، فإن من السابق لأوانه الآن أن نحكم ما إذا كانت إعادة الصياغة الأخيرة للسياسات العملياتيّة، والإجرائيات المصرفيّة، والممارسات السليمة فيما يتعلق بإعادة التوطين، سوف تتضمن حيزاً للشكاوى المقدمة من قبل الجماعات المتأثرة بالمشاريع.

إن تبني قواعد سلوك طوعيّة من قبل شركات رائدة مثل شركة «بريتش بتروليوم» و«آموكو»، و«شل» ليس كافياً. فدعاة حماية البيئة يطالبون «بمسح تنموي» للتأكد من أن مشاريع لجنة التمويل الدولية في البنك الدولي تعمل على تعزيز نمو يكون في «صالح الفقراء»، ويتقيد حرفياً بالمبادئ التوجيهية الخاصة بالمساعدات. وقد اقترحت المنظمات الأوروبية غير الحكومية أن يشترط، في اعتمادات وعقود التصدير التي تُمول من موازنات المعونات الخارجية، أن تتعهد شركات القطاع الخاص علناً بتبني المبادئ التوجيهية المعدّلة التي أصدرتها منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية، والمتعلقة بالشركات الكبرى المتعددة الجنسيات.

باتريشيا فيني هي باحثة في مركز دراسات اللاجئين، ومن كبار المستشارين في القضايا المتعلقة بسياسة مؤسسة أوكسفام - بريطانيا. ولها اهتمام خاص في قضايا التهجير القسري الناتج عن مشاريع التنمية. يتركز بحثها الحالي على المضامين الاجتماعية لعمليات خصخصة مناجم النحاس المملوكة للدولة في زامبيا.
البريد الإلكتروني: pfeeney@oxfam.org.uk

1 See www.unglobalcompact.com
2 See the pages of the Resettlement Thematic Team on the World Bank website www.worldbank.org
3 See www.irn.org/programs/review/submissions.shtml
4 For details see www.worldbank.org/pics/pid/td44305.txt
5 Oxfam GB Draft Report on Resettlement in the IFC/Konkola Mining Project, Zambia, June 2000
6 Robin Palmer, Patricia Feeney and Michelo Hansungule 'Land Tenure Insecurity on Zambia's Copperbelt', report for Oxfam GB in Zambia, December 1998.

٧ تكاد تكون المؤسسة البريطانية لتنمية دول الكمنولث، التي تمت خصخصتها جزئياً، ووكالة الائتمان التابعة للولايات المتحدة، ومؤسسة الاستثمارات الخاصة فيما وراء البحار، ووكالة ضمان الاستثمار المتعدد الأطراف التابعة للبنك الدولي – تكاد تكون المؤسسات الوحيدة التي تبدي التزاماً علنياً ببعض المعايير الأساسية الإنمائية والبيئية.

8 For further details visit the Ilisu Dam Campaign website www.ilisu.org.uk
9 See http://wbln0018.worldbank.org/essd/essd.nsf/81f3f0192ec0edee852567eb0062fb33/ecce741f851ed3ca852567ed004c9be8?OpenDocument

إعادة النظر في "المبادئ التوجيهية": حالة أقلية البنديت الكشميرية

بقلم: ك.س. ساها

تتناول هذه الدراسة بالتحليل والنقد إمكانية التطبيق العام «للمبادئ التوجيهية بشأن التشرد الداخلي»[١]، وذلك من خلال النظر في قضية نزوح المواطنين الهندوس من وادي كشمير في سياق الصراع المسلح المنخفض الحدة في ولاية جمو وكشمير الهندية.

تمثل طائفة البنديت الكشميرية أقلية هندوسية في وادي كشمير؛ وقد بدأوا في ديسمبر/كانون الأول ١٩٨٩ النزوح عن ديارهم بسبب التهديدات والاعتداءات على بيوتهم ومصالحهم التجارية ومعابدهم من جانب الجماعات الانفصالية والأصولية[٢]. ولم يؤدِّ إخضاع الإقليم للحكم المركزي المباشر، في الفترة بين عامي ١٩٩٠ و١٩٩٦، إلى إسدال الستار على أعمال العنف؛ ولم يحل عام ١٩٩٦، حتى كان زهاء ٢٥٠ ألفاً من أبناء طائفة البنديت الكشميرية قد نزحوا إلى جمو ودلهي ومناطق أخرى لا يزالون مقيمين فيها حتى الآن.

ونظراً لحجم الجماعات الإرهابية ومستوى المساعدات التي تتلقاها من الخارج، فمن العسير تصور أي سبيل للحيلولة دون هذا النزوح الداخلي. والحجة القائلة بأن البنديت كان ينبغي عليهم البقاء في الوادي، وعدم الرضوخ للتهديدات، تغفل أن القانون والنظام كانا قد انهارا في الإقليم، وأن السلطات لم يكن بوسعها تقديم حماية تُذكر لهم، وأن أجواء الخوف كانت تخيم على الإقليم. ومن ثم فلم يجد أبناء البنديت مناصاً من الرحيل وحدهم إلى مناطق آمنة؛ أي أن النزوح كان أمراً محتوماً.

وقد قدم فرانسيس دينغ، الممثل الخاص للأمين العام للأمم المتحدة، «المبادئ التوجيهية بشأن التشرد الداخلي» إلى لجنة حقوق الإنسان بالأمم المتحدة في عام ١٩٩٨؛ وتوضح هذه المبادئ حقوق النازحين داخل أوطانهم والتزامات الدول بتوفير الحماية لهؤلاء الأشخاص قبل النزوح الداخلي، وأثناء حالات النزوح، وأثناء عودتهم إلى ديارهم في أعقاب الصراع واندماجهم في المجتمع من جديد[٣]. ورغم أن المبادئ التوجيهية غير ملزمة قانوناً، فإن المقصود منها أن تكون أساساً للحوار بين الحكومات وغيرها من الهيئات الإنسانية الفاعلة.

ولا تعتبر الحكومة الهندية أبناء طائفة البنديت الكشميرية في عداد النازحين داخل أوطانهم؛ وفي عريضة رفعوها إلى اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان عام ١٩٩٥، طالب البنديت السلطات بمنحهم التسهيلات والحقوق التي تكفلها المعايير الدولية لهم (مثل «حظر الطرد أو الرد»، والمساعدة الإنسانية، والحق في طلب اللجوء، وغير ذلك من الحقوق) باعتبارهم من النازحين داخل أوطانهم. كما طالبت العريضة الحكومة بتنفيذ التوصيات المقدمة من ممثل الأمين العام للأمم المتحدة بشأن النازحين داخلياً، ودعوته إلى مقابلة النازحين داخلياً من منطقة وادي كشمير. وشعرت اللجنة بأن التعريف النموذجي لا ينطبق على طائفة البنديت الكشميرية تمام الانطباق، لا سيما وأن الحكومة تبدي تجاههم موقفاً يتسم بالكرم والإحسان. وفي معرض ردها على اللجنة، ساقت الحكومة الحجج على أن كلمة «مهاجر» هي الوصف الأنسب لوضع البنديت الكشميريين. ورغم أن السياسة الرسمية للحكومة ترمي إلى تهيئة الظروف المواتية لعودة أبناء هذه الطائفة إلى ديارهم في سلام وأمان، فإنهم يزعمون أن الحكومة المركزية وحكومة ولاية جمو وكشمير لم تبذلا ما يكفي من الجهود للتخفيف من وطأة ظروفهم في المنفى، أو لإيجاد حل دائم لمشكلتهم. وقد أعربت اللجنة عن تفهمها لأوضاعهم، حاثةً الحكومتين المركزية والمحلية على تقديم المزيد من الدعم للبنديت، وتقدمت بطائفة من الاقتراحات بشأن سبل تحقيق ذلك.

عودة المهاجرين

رغم أن الحكومة الهندية تحاول منذ عام ١٩٩٦ إعداد خطة لعودة أبناء البنديت الكشميريين، ورغم أن الحالة الأمنية في وادي كشمير أفضل بدون شك مما كانت عليه في الفترة بين عامي ١٩٨٨ و١٩٨٩، فقد أكد البنديت أن الوضع الأمني لا يزال غير مؤاتٍ لعودتهم. فلا تزال

الهجمات الإرهابية مستمرة، ومن المستبعد أن يكون بمقدور الحكومة توفير الأمن لأي من أبناء هذه الطائفة الذين عادوا إلى المجتمعات الريفية المتناثرة في الإقليم. وقد طلبت رابطتهم المسماة «بانون كشمير» من الحكومة ألا تكره النازحين على العودة إلى مناطق لا تزال تحف بها أخطار العنف الإرهابي، وحثتها على إنشاء محكمة للنظر في مسألة الاستيلاء غير المشروع على ممتلكات البنديت، وتقديم تعويضات عن ٣٧ ألف منزل خُرِّبت، و١١ ألف منزل أحرقت، وإتاحة فرص العمل والإعانات النقدية لأبناء طائفة البنديت، وتخصيص مقاعد لهم في البرلمان. أما مطلبهم باقتطاع ولاية منفصلة لهم من ولاية جمو وكشمير الحالية فمن شأنه أن يخلف عواقب هائلة على الصعيد الوطني بالنسبة لسائر النزاعات العرقية في الهند. وليس ثمة خيار أمام الحكومة في الظروف الراهنة سوى الاستمرار في عمليات الإغاثة لأمد طويل؛ ومن المعلوم أن الحكومة تقدم لكل أسرة حالياً معونة شهرية قدرها ١٥٠٠ روبية هندية (أي ما يعادل ٤٣ دولاراً). وأي محاولة من جانب الحكومة لإرغام النازحين على العودة إلى الوادي لن تُواجَه بالمعارضة من جانب البنديت فحسب، وإنما ستكون أيضاً مثار انتقاد دولي.

المبادئ التوجيهية وطائفة البنديت الكشميرية

تعرف «المبادئ التوجيهية» النازحين داخلياً بأنهم «الأشخاص الذين أكرهوا على الهرب أو على ترك منازلهم أو أماكن إقامتهم العادية أو اضطروا إلى ذلك ولا سيما نتيجة أو سعياً لتفادي آثار النزاع المسلح أو حالات العنف المعمم أو انتهاكات حقوق الإنسان أو الكوارث الطبيعية أو التي هي من صنع الإنسان والذين لم يعبروا حداً دولياً معترفاً به من حدود دولة».

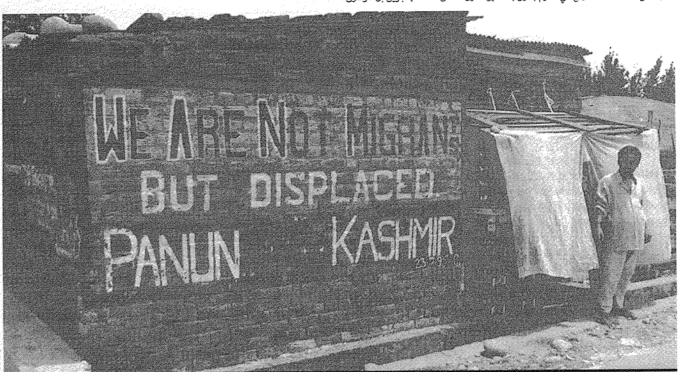
ورغم أن ثمة علاقة وثيقة بين أوضاع اللاجئين وأوضاع النازحين داخلياً، فمن غير الملائم توسيع نطاق حماية اللاجئين ليشمل النازحين داخلياً، وإنما ينبغي أن تظل الفئتان متميزتين؛ ويجب أن تكون منظومة حماية النازحين داخلياً مكملة لتلك المعنية بحماية اللاجئين. وفي إطار المنظومة العامة لحماية حقوق الإنسان، يمكن أن يشكل هذا النظامان المعنيان بحماية اللاجئين والنازحين داخلياً منظومة متكاملة للحماية.

وإدراج النازحين داخل أوطانهم بسبب الكوارث أو مشاريع التنمية ضمن التعريف من شأنه أن يجعل منظومة الحماية أقل انسجاماً وتوافقاً؛ ذلك أن الحجة القائلة بضرورة إدراج النزوح الناجم عن الكوارث الطبيعية ضمن تعريف النازحين داخلياً استناداً إلى أن بعض الحكومات تمارس التمييز ضد جماعات معينة في أعقاب الكوارث، هي حجة تتسم بالتعميم المفرط، ولا تؤيدها أبحاث ودراسات كافية. وهذا القول ينطبق كذلك على ما يُساق من الحجج تبريراً لإدراج حالات النزوح الناجم عن مشاريع التنمية. فالكوارث ومشاريع التنمية تتباين من حيث أسبابها وعدد المتضررين منها إلى حد يصعب معه تطبيق هذه المبادئ التوجيهية في جميع الحالات بمختلف أنواعها. وفضلاً عن ذلك، فمن المرجح أن تعارض الحكومات إدراج هذه الفئات ضمن تعريف النازحين داخل أوطانهم، معتبرةً أن ذلك من شأنه أن يفسح مجالاً واسعاً أمام المجتمع الدولي كي ينتحل الأعذار ويلتمس الذرائع للتدخل في شؤونها الداخلية.

فإذا ما رؤي أن ثمة ضرورة لوجود نظام لحماية النازحين بسبب الكوارث أو مشاريع التنمية، فلا بد من الفصل بين شكل هذه النظام ومضمونه. وإذا ما تم تعديل تعريف النازحين داخلياً بحيث يصبح مقصوراً على حالات النزوح الناجمة عن انتهاكات حقوق الإنسان، فمن شأن ذلك أن يضفي المزيد من الدقة والتحديد على صياغة المبادئ التوجيهية؛ ويمكن الاستغناء عن بعض المبادئ الأخرى، ولا سيما المبادئ من ٦ إلى ٩.

ويتناول المبدأ الخامس التزام السلطات الوطنية والجهات الدولية الفاعلة بمنع وتجنب الأوضاع التي من شأنها أن تفضي إلى نزوح الأشخاص عن ديارهم. ولئن كان هذا المبدأ يقر بدور الدول – وهو محق في ذلك – فإن دور المجتمع الدولي غير واضح في هذا المبدأ؛ وفي أوضاع مثل تلك السائدة في إقليم جمو وكشمير، حيث تكون الحكومة عاجزة عن التصدي الكامل للتحدي المتمثل في الحيلولة دون نزوح الأشخاص، وذلك لأسباب خارجة عن طاقتها (التأييد الخارجي الذي تحظى به الجماعات الإرهابية)، يتعين تحديد دور المجتمع

كتابة على حائط أحد الأكواخ في مخيم بانون بكشمير، تقول: «نحن لسنا مهاجرين بل نازحون».



الدولي. وأقل ما يمكن للمرء أن يتوقعه هنا هو التنديد بالأفعال الإرهابية وتحديد الجهات التي تحرِّض عليها. وأي تدخل دولي ينبغي أن يحترم مبدأ السيادة وعدم التدخل في الشؤون الداخلية لبلد آخر؛ ولذا يتعين التوسع في المبدأ الخامس.

وينص **المبدأ الرابع عشر** على أن «لكل مشرد داخلياً الحق في الحرية والحركة والحق في اختيار مكان إقامته ...». ولما كانت الفقرة (أ) من المبدأ الخامس عشر تنص على حق المشردين داخلياً في التماس الأمان في مكان آخر من البلد، فمن الأولى أن يُستهلَّ بها المبدأ الرابع عشر باعتبار أن هذا الحق الذي تنص عليه يستتبع الحق في حرية الحركة وحرية اختيار مكان الإقامة. وقد يواجه النازحون داخلياً العداء من السكان المحليين في مكان إقامتهم الجديد، خاصة حينما يكون عددهم كبيراً وفترة إقامتهم غير محددة. ويعتبر تدخل الدولة أمراً حاسماً لضمان تمتع النازحين داخلياً بهذه الحقوق في الواقع الفعلي؛ وقد تعلن الحكومة عن المناطق الجديدة التي يقيم فيها النازحون كيما تصبح تحت سيطرة الدولة، أو تضع يدها على هذه المناطق مؤقتاً، إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك؛ ومثل هذا الإجراء جدير بأن يمنح النازحين شعوراً أقوى بالأمان. وقد تكون الدول غير ميالة لتوطين النازحين داخلياً في مناطق إقامتهم الجديدة بصفة مستديمة، إذ ربما تكون لذلك عواقب سياسية خطيرة. ومن ثم فإن التوطين الدائم للنازحين داخلياً أصعب بكثير من توطين اللاجئين.

وينص **المبدأ الخامس عشر** على أن يكون للنازحين داخلياً الحقوق التالية: «(أ) الحق في التماس الأمان في مكان آخر من البلد؛ (ب) الحق في مغادرة بلدهم؛ (ج) الحق في التماس اللجوء في بلد آخر؛ (د) الحق في الحماية من العودة القسرية إلى أي مكان تكون فيه حياتهم أو سلامتهم أو حريتهم أو صحتهم معرضة للخطر أو الاستيطان في ذلك المكان».

وينبغي أن تصبح الفقرتان (ب) و(ج) مبدأً منفصلاً. وقد أصبح مبدأ «حظر الطرد أو الرد» جزءاً من قانون حقوق الإنسان القائم على العرف والقانون الدولي، ويسري على كل من اللاجئين والنازحين داخلياً على السواء. ولقد كان من بين المطالب الرئيسية لطائفة البنديت الكشميريين ألا تحملهم الحكومة على العودة إلى مواطنهم الأصلية رغم أنوفهم؛ وسوف يظل النازحون داخل أوطانهم متخوفين على الدوام من أن تجبرهم الحكومة على العودة، ثم تتركهم عاجزين عن الحصول على الحماية من أي جهة أخرى. ومن ثم ينبغي إجراء تقييم موضوعي للأوضاع مع النازحين أنفسهم للتحقق مما إذا كانت هذه الأوضاع مواتية لعودتهم.

أما **المبدأ الثامن عشر** فهو يتناول حق النازحين داخلياً في التمتع بمستوى معيشي لائق، من حيث الغذاء والمأوى والملبس والخدمات الطبية والمرافق الصحية. ويجب أن تعاد صياغته بحيث ينص على أن تتخذ الدول الترتيبات اللازمة للإغاثة والمأوى؛ كما ينبغي تجنب استخدام عبارات من قبيل «مستوى معيشي لائق».

ويتناول **المبدأ الثالث والعشرون** حق النازحين داخلياً، ولا سيما الأطفال والنساء، في التعليم؛ وتعتبر قضية استمرار تعليم الأطفال من المشاكل الرئيسية التي يواجهها جميع النازحين. ولقد سُمح لبعض الطلبة من طائفة البنديت الكشميريين بالالتحاق بالمؤسسات التعليمية بصفة امتيازية، إلا إن احتياجاتهم التعليمية بوجه عام لم يتم تلبيتها على نحو وافٍ بعد. ومن الضرورة بمكان أن يكون ثمة التزام محدد وإجراءات فعلية من جانب الحكومة لتلبية هذه الاحتياجات.

أما **المبدأ الخامس والعشرون** فهو يدور حول تقديم المساعدة الإنسانية للنازحين داخلياً. ويجب أن تُعاد صياغة كلٍّ من صدر الفقرة الثانية التي تقول: «للمنظمات الإنسانية الدولية وغيرها من الجهات الفاعلة المناسبة الحق في عرض خدماتها ...»، والفقرة الثالثة التي تقول: «يجب على جميع السلطات المعنية أن تتيح وتيسر المرور الحر للمساعدة الإنسانية، وتمكن الأشخاص القائمين بتوفير مثل هذه المساعدة من الوصول السريع والخالي من العراقيل للمشردين داخلياً». فبدلاً من التأكيد على حق المنظمات الدولية في تقديم المساعدة، يجب النص على أن الدولة يجوز لها أن تلتمس تلك المساعدة من المنظمات الدولية. أما منح الأشخاص القائمين بتوفير هذه المساعدة حرية الوصول إلى النازحين داخلياً، دون عقبات أو عراقيل، فذاك أمرٌ ينبغي تركه لتقدير الدولة نفسها.

ويتعلق **المبدأ التاسع والعشرون** بإعادة الأموال والممتلكات لمن يعودون أو من يتم توطينهم من النازحين داخلياً. وما من شك في أن دفع التعويضات عما ضاع أو خُرِّب من الممتلكات هو من القضايا الأساسية التي يهتم بها جميع النازحين داخلياً، والتي ينبغي أن تتصدى لها الدول. وينطوي هذا المبدأ على افتراض مؤداه أن التعويضات لا تُدفع إلا بعد عودة النازحين داخلياً إلى ديارهم؛ ولكن في أوضاع من قبيل تلك التي يواجهها البنديت الكشميريون، الذين تتعذر عودتهم إلى ديارهم منذ عشر سنوات، يؤدي عدم دفع التعويضات إلى بؤس ومشقة بالغة.

ويحث **المبدأ الثلاثون** كافة السلطات المعنية على «أن تتيح وتيسر للمنظمات الإنسانية وغيرها من الجهات الفاعلة المناسبة ... سبيل الوصول السريع والخالي من العراقيل للنازحين داخلياً، للمساعدة على عودتهم أو إعادة توطينهم أو إعادة دمجهم». وقد تعترض الدول على إتاحة حرية الوصول إلى النازحين داخلياً؛ وقد تهتم حكومة ما بإشراك المنظمات الدولية في إعادة النازحين إلى ديارهم، أو إعادة توطينهم ودمجهم حيثما وجد حل معقول لمشكلتهم. غير أن الدول سوف تحجم عن السماح بمشاركة مثل هذه المنظمات في الحالات الحساسة من الناحية السياسية.

الخلاصة

من الصعب التنبؤ بالزمن الذي ستصبح فيه المبادئ التوجيهية وثيقة ذات طابع ملزم للحكومات من خلال اعتمادها وتصديق الحكومات عليها. وما من سبيل لأن تغدو هذه المبادئ إطاراً مرجعياً لجميع الأطراف المعنية، وتفي على خير وجه بالغرض المقصود منها، إلا إذا مورست الضغوط على الحكومات لحملها على تلبية مطالب النازحين داخلياً المصاغة استناداً إلى المبادئ التوجيهية. حينئذ لن تساعد المبادئ التوجيهية النازحين داخلياً على التقدم بمطالبهم إلى حكوماتهم الوطنية فحسب، وإنما سوف تسهم كذلك في توعية الدول بمسؤولياتها. ومثل هذا الأمل هو الذي يكمن في جوهر ما يطالب به البنديت الكشميريون من اعتبارهم في عداد النازحين داخلياً، ومنحهم الحقوق المكفولة لهم بموجب هذه الصفة.

ك.س. ساها هو أمين سر بوزارة التموين في الحكومة الهندية. عنوان بريده الإلكتروني: kcsaha@england.com الآراء الواردة في هذا المقال تعبر عن وجهة نظر صاحبها، ولا ينبغي اعتبارها آراء الحكومة الهندية.

١- اعتمدت الأمم المتحدة في ترجمتها الرسمية «للمبادئ التوجيهية» مصطلحي «التشرد الداخلي» و«المشردون داخلياً» ترجمةً للمصطلحين الإنجليزيين Internal Displacement و Internally Displaced Persons، على الترتيب؛ ويترادف هذان المصطلحان في مدلولهما مع المصطلحين المعتمدين في هذه النشرة، وهما «النزوح الداخلي» و«النازحون داخلياً».

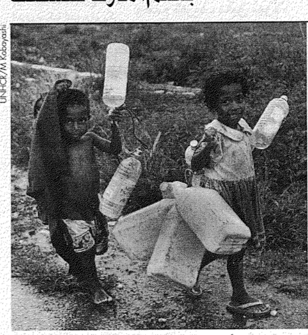
٢- نفت الحكومة رسمياً ما تردد من أن محافظ إقليم جمو وكشمير في ذلك الوقت قد حض البنديت الكشميريين وساعدهم على الرحيل.

٣- المبادئ التوجيهية بشأن التشرد الداخلي، وثيقة الأمم المتحدة رقم: E/CN.4/1998/53/Add.2، ١١ فبراير/شباط ١٩٩٨.

النازحون داخل أوطانهم: حقوقهم ووضعهم

بقلم: مارك فنسنت

لقد أصبح مصطلح «النازحين داخلياً» يتبوأ مكاناً بارزاً في أوساط المنظمات الإنسانية؛ ومما زاد من حدة الجدل الدائر حول المصطلحات ما صرح به السفير الأمريكي لدى الأمم المتحدة مؤخراً من أن مصطلح Internally Displaced Persons «النازحين داخلياً» هو «مصطلح بغيض»، وأن الفروق المميزة الوحيدة بين «اللاجئين» و«النازحين داخلياً» هي فروق بيروقراطية وقانونية[1].



عودة النازحين داخلياً في تيمور الشرقية

ومن الشائع افتراض أن لفظتي «اللاجئين» و«النازحين داخلياً» تشيران إلى نفس المدلول؛ ففي ذروة الصراع في الشيشان، دأبت هيئة الإذاعة البريطانية على إطلاق كلمة «اللاجئين» على الشيشان الفارين من العاصمة الشيشانية غروزني إلى جمهورية إنغوشيا المجاورة؛ فهم بالنسبة لعامة الناس ليسوا سوى مواطنين اضطروا للفرار من ديارهم، ولا يهم بعد ذلك إن كانوا قد عبروا أم لم يعبروا حدوداً دولية معترفاً بها. وقد يقول قائل إنه من غير المهم لعامة الناس أن يفطنوا لمثل هذه الفروق القانونية والبيروقراطية؛ بيد أنها جوهرية بالنسبة لأولئك المعنيين بحماية النازحين داخلياً. وتقدير أوجه الاختلاف والشبه بين اللاجئين والنازحين داخلياً لهو أمرٌ ضروري لفهم القيود التي تخضع لها حماية النازحين داخلياً. كما أن عقد مقارنة بين هذين النظامين قد يعود علينا بفوائد وعِبَرٍ يمكن أن تساعدنا في حماية النازحين داخلياً.

الحاجة إلى الدقة

لا يزال ثمة خلاف في دوائر المعنيين بالنازحين داخلياً حول تعريف هذا المصطلح، ومن ينطبق عليه هذا التعريف. ويلقي مقال ك.س. ساها ظلالاً من الشك على إمكانية انعقاد إجماع دولي على تعريف هؤلاء الأشخاص، وسبل مساعدتهم، ومرجع ذلك في المقام الأول إلى الاعتراضات المحتملة من جانب الدول. ورغم التشاؤم الغالب على ما خلص إليه في مقاله، فإن اقتراحه بإدخال تعديلات على «المبادئ التوجيهية» مما يضفي عليها المزيد من الدقة يستحق منا نظرة فاحصة.

وليس الاستخدام الأفضل للمصطلحات هو الدافع الوحيد لتوخي المزيد من الدقة؛ فقد اكتسبت «المبادئ التوجيهية» على مر بضع سنوات سلطة أخلاقية ربما فاقت طموحات من صاغوا هذه المبادئ؛ ولكي يستمر هذا الزخم، وتُستَخدم «المبادئ التوجيهية» في رصد المعاملة التي يلقاها النازحون داخلياً، قد يتعين في نهاية المطاف إخضاع الدول والقوى الفاعلة من غير الدول والمنظمات الدولية للمساءلة استناداً إلى تعريف أكثر تحديداً للنازحين داخلياً. ويمكن الاسترشاد في هذا الصدد بمنظومة حماية اللاجئين؛ فإلى جانب الأمثلة القائمة التي أدرج فيها قانون اللاجئين، على سبيل القياس، في صلب «المبادئ التوجيهية» - مثل سبل حماية النازحين داخلياً المناظرة لمبدأ «حظر الطرد أو الرد» - يمكن من خلال التمعن في بعض جوانب نظام حماية اللاجئين الخروج ببعض الأمثلة الهامة التي تدلل على الأهمية الحاسمة للفروق القانونية والبيروقراطية المشار إليها آنفاً.

وثمة ركن جوهري يقوم عليه الفرق بين اللاجئ والنازح داخلياً، وهو وضع كل منهما؛ «فالمبادئ التوجيهية» تصف النازحين داخلياً بأنهم «الأشخاص الذين أكرهوا على الهرب أو على ترك منازلهم أو أماكن إقامتهم العادية أو اضطروا إلى ذلك، ولا سيما نتيجة أو سعياً لتفادي آثار النزاع المسلح أو حالات العنف المعمم أو انتهاكات حقوق الإنسان أو الكوارث الطبيعية أو التي هي من صنع الإنسان، والذين لم يعبروا حداً دولياً معترفاً به من حدود دولة». أما «اللاجئ» فقد عرَّفته «الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين» لسنة ١٩٥١ للمرة الأولى على أنه كل شخص يوجد ... بسبب خوف له ما يبرره من التعرض للاضطهاد بسبب عرقه أو دينه أو جنسيته أو انتمائه إلى فئة اجتماعية معينة أو آرائه السياسية، خارج بلد جنسيته، ولا يستطيع، أو لا يريد بسبب ذلك الخوف، أن يستظل بحماية ذلك البلد».

ويحق للأشخاص الذين اعتبروا في عداد اللاجئين تلقي أفضل معاملة ممكنة - من جانب الدول الموقعة على الاتفاقية - في مجالات مثل التعليم والنظام القانوني، وحق اللاجئ في ألا يُطرد عبر الحدود إلى مكان قد تتعرض فيه حياته للخطر (حظر الطرد أو الرد).

التعريف والوصف

بالرغم من أن الفريق الدولي من الخبراء القانونيين الذين عكفوا على إعداد «المبادئ التوجيهية» قد حرصوا أشد الحرص على تحاشي كلمة «تعريف»، فكثيراً ما تتردد على الألسنة والأقلام عبارة «تعريف النازحين داخلياً» على نحو ينم عن قلة المعرفة. ولعل أدق تعبير في هذا الصدد هو ما أشار إليه والتر كالين مؤخراً من أن «المبادئ التوجيهية» تعطينا «وصفاً تحديدياً لفئة الأشخاص الذين تُعنى المبادئ التوجيهية باحتياجاتهم»[2].

والفروق بين «التعريف» و«الوصف»، وبين اللاجئ والنازح داخلياً تصلح مثالاً للحالات التي تكون فيها الفروق اللغوية عنصراً ذا أهمية حاسمة في تحديد أي شكل من أشكال الحماية. فالشروط اللازم استيفاؤها لمنح صفة اللاجئ، وفقاً لاتفاقية عام ١٩٥١، دقيقة ومحددة: إذ ينبغي أن يكون هناك «خوف له ما يبرره من التعرض للاضطهاد»، ويجب أن يكون هذا الخوف مرتبطاً بأحد الأسباب المنصوص عليها. بل حتى

التعريف الأعم الوارد في اتفاقية منظمة الوحدة الإفريقية لعام ١٩٦٩ يتوخى إحراز أكبر قدر ممكن من الدقة. بيد أن الأمر مختلف في «المبادئ التوجيهية» التي تتعمد استخدام عبارة «ولا سيما» بغية إدراج أسباب أخرى ممكنة للنزوح لم يكن الوصف يتضمنها. كما تجنح هذه المبادئ عن قصد إلى المرونة بدلاً من الدقة القانونية.

وضع تعريف دقيق لهؤلاء النازحين يمكن أن يكون أمراً حيوياً للرصد والمساءلة

ولئن كان التعريف الدولي للاجئ يستند إلى وثائق قانونية دولية ملزمة، فإن «المبادئ التوجيهية» - وإن كانت تستند إلى القانون الدولي القائم - إلا أنها ليست هي نفسها ملزمة قانوناً. ومما له دلالته في هذا الصدد أنه بينما يرد تعريف «اللاجئ» في المواد الأولى من كل اتفاقية عام ١٩٥١ واتفاقية منظمة الوحدة الإفريقية، فإن وصف «النازح داخلياً» لا يرد في الواقع في نص «المبادئ التوجيهية»، وإنما في مقدمتها.

ومنح الأفراد صفة «اللاجئ» تؤهلهم لحقوق معينة وحماية دولية؛ فمن حق اللاجئ باعتباره أجنبياً في دولة غير وطنه أن يتمتع بطائفة معينة من الحقوق عوضاً له عما فقده من الحماية التي يستحقها من وطنه؛ وذلك على خلاف النازح داخل وطنه الذي لا يحق له المطالبة بأي حقوق إضافية غير تلك التي يتمتع بها أبناء وطنه. والغرض الحالي من تحديد صفة النازحين داخلياً في نص المبادئ ليس هو منحهم صفة قانونية ما، وإنما الإقرار بأنهم عرضة للانتهاكات والأخطار نظراً لأنهم أرغموا على الرحيل عن ديارهم - وكثيراً ما يحدث ذلك على أيدي حكوماتهم نفسها، وهي التي يُفترض أن تحوطهم بالحماية - والإقرار بضرورة بذلك جهود إضافية ضماناً لتلقيهم معاملة تتمشى مع قانون حقوق الإنسان والقانون الإنساني.

ونظراً للفروق بين تعريف اللاجئ والوصف الذي يُطلق على النازحين داخلياً، فمن الجلي أن الاتهام الشائع[3] الموجه للمطالبين بزيادة الحماية الممنوحة للنازحين داخلياً بأنهم ينادون بتوسيع نطاق منظومة حماية اللاجئين لتشمل هؤلاء النازحين هو اتهام لا يقوم على أساس. فما يطالب به النازحون في واقع الأمر إنما هو مستوى أعلى من الحماية من خلال تطبيق قانون حقوق الإنسان والقانوني الإنساني القائم على نحو أفضل.

وقد بدأت «المبادئ التوجيهية» تكتسب قدراً ذا شأن من السلطة الدولية؛ ومن أسباب ذلك أن هذه المبادئ، وإن كانت لا تنطوي على أي حقوق إضافية، إلا إنها تتيح وسيلة ممكنة لمساءلة الدول والمنظمات الدولية عن المعاملة التي تقدمها للأفراد الذين يعتبرهم العالم من النازحين داخل أوطانهم. وحالة البنديت الكشميريين، التي يستشهد بها ك.س. ساها في مقاله على سبيل المثال، تظهر أنه بالرغم من أن أبناء هذه الطائفة، شأنهم شأن غيرهم من النازحين داخلياً في مناطق أخرى من العالم، لا يتميزون على سائر المواطنين في الحقوق، فإن أملهم في لفت المزيد من الأنظار إلى محنتهم سوف يكون أيسر منالاً إذا ما أمكن اعتبارهم في عداد النازحين داخلياً.

والوصف الحالي للنازحين داخل أوطانهم يتسم بمرونة بالغة؛ إذ يكاد يتسع لأي شخص اضطر للرحيل عن داره. و لا شك أنه كلما اتسع نطاق تطبيق «المبادئ التوجيهية»، ازداد عدد المستفيدين منها؛ ولكن استخدام وصف «مرن» هو في الوقت ذاته موطن ضعف، إذ يجعل عمليات الرصد أشد صعوبة لأن الوصف يتعذر استخدامه على نحو متكرر وبصورة يمكن التنبؤ بها؛ كما أنه قد يزيد من صعوبة الحماية نفسها لأن الدول لا يمكن إلزامها على نحو صارم بوصف قابل للتأويل على أوجه مختلفة.

تطور «المبادئ التوجيهية»

حيث إن «المبادئ التوجيهية» تخاطب جمهوراً أعرض ممن تخاطبهم اتفاقية اللاجئين، فإن بعض الداعين لإنشاء منظومة لحماية النازحين داخلياً يعيدون النظر في معضلتين: التعريف في مقابل الوصف، والدقة في مقابل المرونة. ومثل هذه «الجراحة الكبرى» والتعديلات الرئيسية التي يقترح ك.س. ساها إجراءها على نص «المبادئ التوجيهية» من شأنها أن تأتي بعكس النتائج المرجوة منها، وسوف تكون عواقبها مؤسفة. وعلى وجه الخصوص، فإن القسم الخاص بالمنع الذي يقترح ساها حذفه هو من الجوانب التي تجعل سمة الاتساع والعموم في «المبادئ التوجيهية» جديرة بالثناء. كما أن إدراج مشاريع التنمية الواسعة النطاق في نص المبدأ السادس يستجيب لبواعث قلق حقيقية أُعرب عنها في وقت سابق من العام الحالي أثناء مؤتمر حول «المبادئ التوجيهية» عُقد في بانكوك؛ حيث أشار المشاركون إلى ما يمكن أن تفضي إليه مشاريع التنمية السيئة التخطيط أو التنفيذ من تفاقم في النزاعات القائمة، وكيف أن إجراء نزع الملكية الخاصة للاراضي باسم المصلحة العامة يمكن اتخاذه أداةً للتمييز العرقي.

ويمثل ذلك «الوصف» المشار إليه آنفاً وسيلة أخرى لإضفاء مزيد من الدقة على المبادئ التوجيهية. ومن شأن الاعتراف بهذه المبادئ أن يخلق توقعاً بأن تتحسن سبل الحماية، مما يجعل تحديد النازحين داخلياً أمراً يحتدم حوله الجدل - على نحو ما أوضح مقال ك.س. ساها. وعلى غرار ذلك، فبينما تصبح «المبادئ التوجيهية» أداة مفيدة لرصد سلوك الدول، ولإخضاع الدول والمجتمع الدولي بوجه عام لقدر أكبر من المساءلة، يغدو من المفيد صياغة وصف أكثر تحديداً للنازحين داخلياً. ويمثل هذا أحد التحديات التي يواجهها الآن «المشروع العالمي المعني بأوضاع النازحين داخلياً»؛ فوضع تعريف دقيق لهؤلاء النازحين يمكن أن يكون أمراً حيوياً للرصد والمساءلة، إذ إنه من المحال رصد فئة ما لم يكن ثمة اتفاق على من تشملهم هذه الفئة. كما أنه من الأيسر، من الناحية النظرية، إعمال مبدأ المساءلة والحفاظ عليه إذا كانت هوية النازحين داخل أوطانهم واضحة.

ولعل ما يفيد في مرحلة لاحقة أكثر نضوجاً من مراحل تطور «المبادئ التوجيهية» هو تحقيق المزيد من الدقة والوضوح العملي وإمكانية التنبؤ بالنتائج عند تحديد النازحين داخل أوطانهم. والتحدي الذي ينطوي عليه ذلك هو الارتقاء بالوصف - أو التعريف - إلى مستوى أعلى من الدقة والوضوح والاطراد في التطبيق العملي، دون أن يستبعد في الوقت ذاته الفئات المستضعفة المعرضة لان تصبح في عداد النازحين داخلياً، ولا يهدر ما تحقق من المكاسب.

وهنا أيضاً يمكن الاسترشاد بعض الشيء بمنظومة حماية اللاجئين؛ فاتفاقية عام ١٩٥١ تقدم مثالاً ناصعاً لاستخدام تعريف دقيق يرمي إلى إخضاع الدول للمساءلة عن المعاملة التي تقدمها للاجئين؛ ويزعم الكثيرون أن هذه الاتفاقية تتسم بالصرامة المفرطة، ومن ثم نشأت ضرورة توسيع نطاق التعريف في اتفاقية منظمة الوحدة الإفريقية وإعلان قرطاجنة. ومع دنو الذكرى الخمسين لاعتماد اتفاقية عام ١٩٥١، سوف يرقب المطالبون بتوفير الحماية للنازحين داخل أوطانهم النقاش الدائر عن كثب لعلهم يظفرون منه بمؤشرات تعينهم على استجلاء هاتين المعضلتين المشار إليهما آنفاً، ألا وهما: التعريف في مقابل الوصف، والدقة في مقابل المرونة.

مارك فنسنت هو منسق «المشروع العالمي المعني بأوضاع النازحين داخلياً» (www.idpproject.org)؛ عنوان بريده الإلكتروني: marc.vincent@nrc.ch. وللاطلاع على مناقشات متنوعة للتطورات الأخيرة بشأن النازحين داخلياً، يرجى الرجوع إلى العدد الأخير (العدد ٦، المجلد ٢١) من مجلة Refugee Reports (تقارير اللاجئين) (اللجنة الأمريكية المعنية باللاجئين، www.refugees.org)

1 Speech by Ambassador Richard C Holbrooke at Benjamin N Cardozo School of Law, 28 March 2000. The full text of the speech is at www.un.int/usa/00_044.htm

2 See Walter Kalin *Guiding Principles on Internal Displacement. Annotations*, American Society of International Law & The Brookings Institution Project on Internal Displacement. Studies in Transnational Legal Policy. No 32. 276pp. Contact: ASIL, 2223 Massachusetts Ave NW, Washington, DC 20008-2864. Tel: +1 202 939 6000. Fax: +1 202 797 7133.

3 See debate in *Forced Migration Review*, issues 3 and 4.

لاجئ على بابي:
تدريب الشرطة في أوغندا

بقلم: باميلا رينل

غالباً ما يكون رجال الشرطة أول نقطة احتكاك بالنسبة لطالبي اللجوء؛ غير أنهم في كثير من الأحيان لا يتلقون تدريباً كافياً على التعاطي مع اللاجئين إن لم يتلقوا أي تدريب على الإطلاق. ويحاول عدد من المنظمات في مختلف بلدان شرقي إفريقيا أن يعالج هذه المسألة.

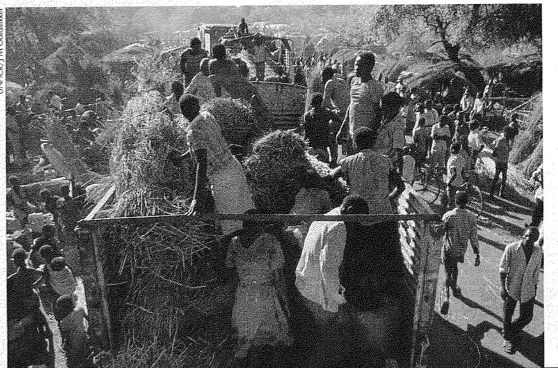
تستضيف أوغندا حالياً ما يزيد على ٢٠٠ ألف لاجئ، وتستمر الصراعات الأخيرة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وفي رواندا وبوروندي، بالإضافة إلى الحرب الأهلية المزمنة في جنوب السودان، في توليد تدفق متواصل من النازحين. وفي حالات كثيرة تكون نقطة الاحتكاك الأولى، ما بين طالب اللجوء وبين الحكومة الأوغنديّة، ضابط شرطة. ويتوجب على كل طالب لجوء، بموجب القانون الأوغندي أن يسجل اسمه لدى مسؤول في نقطة العبور، الذي يكون في معظم الحالات إما ضابط شرطة أو ضابط هجرة. وفي حالات كثيرة، يدخل طالبو اللجوء أوغندا بلا أي وثائق أو بوثائق هوية مزورة، الأمر الذي ينتهي بمقاضاتهم وصدور أحكام قضائية بحقهم لا مبرر لها، أو أحكام بالحجز، أو بالطرد من البلاد في نهاية المطاف.

لقد حدّد برنامج الأبحاث الاجتماعيّة – القانونية الذي أجري على مدى ثلاث سنوات، والذي تركز على حقوق الإنسان واللاجئين، أولاً، الحاجة إلى توفير تدريب تخصصي لقوة الشرطة الأوغنديّة في مجال قوانين اللجوء. وأجرى برنامج الأبحاث هذا، ومركزه معهد ماكيريري للأبحاث الاجتماعيّة في كمبالا، دراسة إحصائية على مائة من ضباط الشرطة للتحقق من مستوى معرفتهم وفهمهم للقضايا المعقّدة ذات الصّلة.

واستناداً إلى نتائج الدراسة أجرى برنامج الأبحاث دورتين مكثفتين في قوانين اللجوء وحقوق الإنسان في جامعة ماكيريري، حضرهما ضباط شرطة. وكانت استجابة من حضر من هؤلاء إيجابية للغاية، وانتهت بطلب تقدم به رئيس التدريب في الشرطة لوضع برنامج تدريب رسمي للتدريب على قوانين اللجوء يلتحق به ضباط الشرطة من جميع الرتب. وكان الهدف من ذلك تأسيس برامج تدريب دائمة ونظامية في جامعة ماكيريري. وقد أدى ذلك بالفعل إلى إقامة مشروع قانون اللاجئين، الذي أصبح الآن جزءاً من كلية الحقوق في تلك الجامعة.

الدّورة التدريبيّة

التحق بالدورة المكثفة الأولى لمشروع قانون اللاجئين، ومدتها أسبوعان، وأقيمت في فبراير/شباط من عام ٢٠٠٠، ٤١ ضابطاً من ١٥ منطقة إدارية تستضيف لاجئين. وتضمنت الدورة إقامة كاملة لجميع المشاركين في مدرسة كيبولي لتدريب الشرطة في كمبالا. ونظراً للأوجه العديدة لتجربة التعامل مع اللاجئين، ورغبةً في تمثيل الطبيعة الانضباطية المتعددة لهذا الحقل، فقد كان مجال المواضيع المعالجة أوسع ما هو ممكن ضمن إطار الاحتياجات المحددة لقوات الشرطة. وكان من بين المشرفين محاضرون أكاديميون، وقضاة، ومسؤولون حكوميون، ومتخصصون ناشطون في هذا الميدان. كما شارك في الدورة مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومسؤولون في مكتب رئيس الوزراء. وفي المساء، كان المشاركون يستمعون إلى وصف مباشر للأوضاع يعرضه عائدون ولاجئون أوغنديون يقيمون حالياً في أوغندا. وإضافة إلى تغطية الأطر القانونيّة، والإجرائيات والمشاكل التي يواجهها طالبو اللجوء، صُمِّمت المواد التّعليمية تحديداً لتشجيع مشاركة ضباط الشرطة. وقد أسهمت المجموعة بتجارب أفرادها


UNHCR/J M Gardstikker

لاجئون سودانيون عند مركز عبور بأوغندا

الذاتية في مجال التعامل مع اللاجئين وقدّمت سلسلة من التوصيات صيغت في دراسة عنوانها: «لاجئ على بابي: إجراءات التحقيق والتصنيف»، وقُسِّم المشاركون إلى أربع مجموعات حسب الموقع الجغرافي، وقد تعرف جميع المشاركين على الصعوبات العامة وحدودها. ولكن الافتقار إلى موارد شرطيّة وتدريب ملائم، ومستويات التوظيف في هذا السلك عموماً، والافتقار إلى المعدات التعبوية وأجهزة الاتصال، يعيق تنفيذ مهمات رجال الشرطة. وفيما يتعلق بطالبي اللّجوء أنفسهم، فإن القلق الذي يواجهونه خلال الفترة الفاصلة بين وصولهم واتخاذ قرار بشأن وضعهم تزداد حدته نتيجة الافتقار إلى مراكز استقبال رسمية، وبالتالي، إلى عدم توفر قدر كاف من الطعام والمأوى والمعالجة الطبية الطارئة، وإلى مترجمين. وأخيراً، تزايد القلق بخصوص الاستعداد والجاهزيّة غير الكافية، والافتقار إلى التنسيق ومركزة الموارد والتشارك فيها ما بين الدوائر الحكومية المختلفة والوكالات المنفذّة والمنظمات غير الحكومية.

وقد تسلّم جميع المشاركين مواد كثيرة للمطالعة، وخضعوا لامتحانات في نهاية الدورة.

أما التعليقات الصادرة من المشاركين كأفراد ومن المجموعة ككل فقد كشفت عن أن الدورة تركت انطباعاً هاماً لديهم بالنسبة لرفع مستوى الوعي بحقوق الإنسان في تجربة اللجوء. وبالإضافة إلى تزويد المشاركين بالمعرفة القانونيّة والمواد المطبوعة المتعلقة بطالبي اللّجوء، تنعقد الآمال على إمكانية تأمين خطوط الاتصالات والعلاقات الشخصية – إلى حد ما – مع ضباط الشرطة الناشطين في المناطق المستضيفة للاجئين، وعلى أن يمكّن مشروع قانون اللاجئين من تعزيز حقوق اللاجئين في أوغندا تعزيزاً أقوى وأشمل. وفي الوقت نفسه، استطاعت ورقة العمل «لاجئ على بابي: إجراءات التحقيق والتصنيف». تحديد الصعوبات الأساسيّة التي يواجهها طالبو اللجوء وكذلك السلطات عند نقاط العبور الحدوديّة، مما وفّر قدرة على استكشاف ما هو مطلوب لجعل الإجراءات أكثر ليونة وانسياباً، كما وفّر أساساً إضافياً لحوار يجري بين مشروع قانون اللُّجوء وحكومة أوغندا.

توصيات وخطوات إلى الأمام

إلى جانب التوصيات البديهية والمتعلقة مباشرة بالتغلب على الصعوبات المذكورة أعلاه والمحددة في التقرير (أي توفير أكبر للتمويل والموارد)، فقد قدّمت توصيات أخرى، تضمنت ليس فقط تدريب و«تحسيس» ضباط الشرطة والمسؤولين الحكوميين الآخرين من ذوي العلاقة، بل والسلطات المحليّة أيضاً، كأعضاء المجالس (البلديّة) المحليين، والجاليات المستضيفة للاجئين عموماً، وهو شيء سيكون رائعاً لو تحقق. وأوصت المقترحات بأن يتحقق هذا من خلال المواد المطبوعة وربما من خلال برامج المحطات الإذاعيّة. (ينبغي توفير المواد بلغات متعددة، خصوصاً لغات المناطق الحدودية، كما ينبغي وضعها في متناول الناس سواء في البلدان المصدرة للاجئين أم في البلدان المستضيفة لهم). كما قُدّمت توصيات تقضي بأن يقام، في كل مركز شرطة عند المعابر الحدودية، مكتب مكرس للاجئين، يقوم بتسييره ضابط شرطة مدرَّب على التعاطي مع قانون اللجوء. إضافة إلى ذلك، قدم اقتراح يقضي بتحقيق مفهوم «فريق إدارة شؤون اللجوء» مؤلف من كبار ضباط الشرطة والهجرة والأمن الداخلي في المنطقة، فضلاً عن المخابرات العسكرية وممثلين عن المنظمات غير الحكومية؛ على أن يرأس هذا الفريق مدير المنطقة الإداريّة المعنيّة. كما اقترح، لتحقيق ذلك، أن يشجع جميع الفرقاء المعنيين بالأمر على الالتحاق بحلقات دراسية عن قوانين اللاجئين وحقوقهم، ويفضل أن تقام هذه الحلقات في المناطق الإدارية المستضيفة للاجئين.

وبناء على تقارير ردود الفعل والنتائج الآتية من المشاركين، يتبيّن أن بالإمكان عمل الكثير لتوحيد ودمج مختلف الدوائر والهيئات الحكوميّة المهمة والمشاركة في حل قضايا اللاجئين على مستوى المناطق الإداريّة. ويبدو أنه لا يوجد، في الوقت الحالي، إلا الحد الأدنى من التفاعل بين دوائر الشرطة والهجرة والمنظمات غير الحكومية ومدراء المناطق. ويدرس مشروع قانون اللاجئين حالياً إمكانيّة إقامة دورات أو حلقات دراسية على مستوى المناطق الإدارية بهدف إيجاد فرص اتصال وتواصل أوسع وأكبر فيما بين تلك الأجهزة ذات الصلة والاهتمام المباشر. أما فيما يتعلق بإيجاد مجموعة من المسؤولين على مستوى المناطق الإداريّة المدركين حقوق اللاجئين، فضلاً عن المشاكل القانونية والاجتماعيّة التي يواجهها اللاجئون، فإن مشروع قانون اللاجئين يرى أن تأثير التدريب سيتزايد بقدر كبير إذا تضمّنت كل دورة مشاركين من مختلف الخلفيات التخصصية والدّوائر الحكوميّة. ومن المزايا الإضافية في هذا المجال أن الدورات المقامة على مستوى المناطق الإداريّة ستمكن مشروع قانون اللاجئين من تكوين صورة أكثر وضوحاً للمشاكل التي يواجهها، لا اللاجئون فحسب، وإنما ممثلو الحكومة أيضاً، الذين تقع على كواهلهم مهمة العمل مع هؤلاء اللاجئين.

باميلا رينل هي مديرة مشروع قانون اللاجئين في كلية الحقوق بجامعة ماكيريري، وعنوانها:
PO BOX 7062, Kampala, Uganda
للحصول على تقرير كامل عن الدورة التدريبية (مرفقاً به الجدول الزمني وتقرير المشاركين وأسئلة الامتحانات) يمكن الاتصال بالبريد الإلكتروني: ***rlp@infocom.co.ug***

اتحاد اللاجئين في كينيا

أنشئ اتحاد اللاجئين في كينيا عام ١٩٩٨، وهو يتعاون مع المنظمات غير الحكومية المحلية والدوليّة الأخرى التي تركز نشاطها على قضايا اللاجئين في كينيا وفي تلك المنطقة (من إفريقيا).

إن أهم مشكلة تواجه مساعدات اللاجئين في كينيا إنما تكمن في الافتقار إلى قانون واضح للجوء يحكم الإجرائيات والسّياسات المتعلقة بهذه المجموعة من الناس. وغياب مثل هذا الإطار القانوني الذي يمكن من خلاله، وبموجبه، معالجة قضايا اللاجئين معالجة فعّالة، يعني أن اللاجئين سيستمرون في الوقوع في فخ غياب سياسة تنظم شؤونهم، حتى أنه ليس واضحاً من هو في كينيا المسؤول عن اللاجئين، هل هي الحكومة، أم المفوضية العليا لشؤون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة، أم المنظمات الإنسانية ومنظمات حقوق الإنسان. فاللاجئون غير قادرين على تقديم مطالب بأية حقوق في كينيا بموجب النظام القانوني الساري حالياً، ولذلك فلا وجود هناك لأي إنصاف أو تعويض عن إنكار اللاجئين حقوقهم وحرمانهم منها.

ويوجد حالياً برنامج تدريبي لمنفذي القوانين المتعلقة بالعنف المنزلي، أقيم بالتنسيق مع اتحاد المحاميات المدافعات عن النساء، ولكن لا وجود حتى الآن لأي تدريب على قوانين اللاجئين. على أثر النجاح الذي حققه اتحاد «المحاميات المدافعات عن النساء في برنامجه المعدّ لأفراد الشرطة، يجري اتحاد اللاجئين في كينيا حالياً دراسة لاستكشاف إمكانية إقامة برنامج مشترك بخصوص اللاجئين والقانون الدولي لجهاز الشرطة، ويركز على قوانين حقوق الإنسان والمعاهدات الدوليّة التي تُنظِّم حماية اللاجئين. وتتجه النيّة إلى إدخال هذه الدورة في مناهج التدريس في كلية الشرطة، بهدف تحسين معرفة ضباط الشرطة الرتباء بأوضاع اللاجئين والقضايا التي تواجههم وزيادة توعيتهم بها. كما تتضمن الخطط المستقبلية إنشاء مكتب لشؤون اللاجئين في مراكز الشرطة في المناطق الرئيسية لتجمع أكبر الجاليات اللاجئة إلى كينيا، وذلك بهدف: أ) التاكد من أن قضايا اللاجئين وهمومهم تلقى العناية اللازمة، وب) إيجاد مراكز شرطة أكثر تعاطفاً مع اللاجئين.

بقلم آبي غيتاري، المدير التنفيذي لاتحاد اللاجئين في كينيا Refugee Consortium Kenya.
عنوان الاتصال بالاتحاد: RCK, PO Box 25340, Lavington, Nairobi, Kenya.
Tel/ Fax: + 2542 560418. Email: gitariabi@iconnect.co.ke.

المفوض السامي الجديد لشؤون اللاجئين بالأمم المتحدة يجب أن يعيد الاهتمام مرة أخرى بقضية حماية اللاجئين

بقلم: إد شنكنبرغ فان ميروب

يتم في نهاية العام الحالي تعيين مفوض سام جديد لشؤون اللاجئين بالأمم المتحدة خلفاً لساداكو أوغاتا التي شغلت منصب المفوض على مدى الأعوام العشرة الماضية. وقد جرى العرف على أن عملية اختيار المفوض الجديد تخضع كثيراً للاعتبارات السياسية وتتضمن محادثات غير معلنة بين الحكومات. ولا شك أن هذه العملية لو أخذت شكلاً أكثر انفتاحاً لا تتدخل فيه المعايير السياسية فسوف يؤدي ذلك إلى دعم استقلال المفوضية إلى حد كبير، ومن ثم ينبغي أن يتم اختيار المفوض الجديد على أساس القدرة على قيادة المفوضية للتصدي للتحديات التي تعترض نظام حماية اللاجئين.

ومن أكبر التحديات في هذا الصدد ضمان احترام المبادئ العالمية لحماية اللاجئين وتجديد الالتزام بها. ففي عشية العيد الخمسيني لاتفاقية عام ١٩٥١ الخاصة بوضع اللاجئين، تساءلت بعض الحكومات الغربية صراحة عن جدوى المفوضية، ودعت إلى تحديثها لتمكينها من التجاوب مع تدفق المهاجرين في عالم اليوم. ولما كان هناك اتجاه في الوقت الحاضر إلى طمس مبادئ حماية اللاجئين عن طريق إثارة الجدل والقضايا الخلافية حول سياسة الهجرة، فيجب ألا يتوانى المفوض الجديد عن التأكيد على القضية التي طرحها أخيراً مدير إدارة الحماية الدولية بالمفوضية، وهي أن «اللجوء أداة للحماية، وليس أداة للهجرة». ويجب على رئيس المفوضية الجديد أن يدفع الحكومات إلى التأكيد على مركزية الاتفاقية في سياق حماية اللاجئين، وأن يأخذ زمام المبادرة لضمان عدم إتباع مسألة حماية اللاجئين باعتبارات الهجرة لدى الحكومات.

ومن المهام الرئيسية الأخرى أمام المفوض الجديد استعادة صورة المفوضية والتأكيد على الدور المخول لها لحماية اللاجئين. ففي خلال عقد التسعينيات جنحت المفوضية إلى التركيز على عمليات الإغاثة الواسعة النطاق أكثر من مسألة الحماية، وقامت بعمليات داخلية في يوغوسلافيا السابقة على نحو لم يسبق له مثيل، حيث كان حجم الإغاثة المقدمة هائلاً، لكنها لم تتمكن على الرغم من ذلك من توفير الحماية اللازمة. أما في شرقي زائير فقد زعمت المفوضية أن فصل اللاجئين عن ضحايا الإبادة الجماعية أمر يتجاوز قدراتها، وإن كان عليها التواجد هناك لتقديم المعونات.

وإذا لم تكن المفوضية هي الوكالة الوحيدة القادرة على تقديم المعونات للاجئين فإن لديها صلاحية فريدة من نوعها ألا وهي توفير الحماية. ولذلك تحتاج المفوضية إلى معاودة التركيز على هذا الجانب في عملها، الأمر الذي يرتبط أيضاً بضرورة تحديد دورها في حماية النازحين عالمياً.





وفي بعض الأحيان، تجد المفوضية نفسها في موقف لا تحسد عليه. فكثير من الحكومات المسؤولة عن انتهاك المبادئ الجوهرية الخاصة باللاجئين، كما في السياسات التي تخرق حق طلب اللجوء، هي نفسها الجهات التي تمنح التمويل للمفوضية. ويبدو أن المفوضية اضطرت إلى قبول هذه الانتهاكات أو التغاضي عنها خوفاً من أن تخاطر بفقد التمويل الذي تحصل عليه من بعض تلك الحكومات. وكثيراً ما كانت عملية وضع السياسات في المفوضية تتحدد في ضوء الاعتبارات السياسية أكثر من عواقب هذه السياسات فيما يتعلق بحماية اللاجئين. لذلك لم تكن المفوضية لتجسر على «التنكر لأصحاب الفضل عليها».

وفي مناطق أخرى من العالم كانت المفوضية تشعر بضغوط من جانب الحكومات التي أرهقها استضافة اللاجئين داخل حدودها، حتى أنها كثيراً ما أصبحت شريكاً في انتهاك الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين، وساعدت عدة حكومات على تنفيذ عمليات الإرجاع القسري في مناسبات عديدة. ولكي تضمن المفوضية استمرار وجودها بين اللاجئين بعد عودتهم إلى أوطانهم فقد استجابت لضغوط الدول بان قامت بوضع تصنيفات جديدة مثل «الإرجاع القسري» و«الإرجاع في ظروف لا ترقى إلى الأوضاع المثلى».

إلا أن مفهوم حماية اللاجئين ينطوي بطبيعته على الانحياز لصف اللاجئين لا الحكومات، ولذلك يجب ألا يُنظر إلى اتخاذ المواقف المغايرة لمواقف الحكومات على أنه يتناقض مع الحفاظ على قنوات الاتصال باللاجئين.

إن المهام الماثلة أمام المفوضية تتطلب من المفوض الجديد قيادة قوية وحازمة. وإذا حدث أن اهتزت قدرة المفوضية على القيام بدورها الحمائي، فيجب ألا يتورع المفوض الجديد عن تعليق عملياتها.

وإذا كانت التقاليد تقضي بألا يتم اختيار رئيس المفوضية من الدول المانحة، فيجب ألا نعبأ حقاً بهذا التقليد؛ لأنه بدلاً من هذه الاعتبارات السياسية ينبغي أن يكون الشخص المختار للمنصب متمتعاً بخبرة واسعة في مجال حقوق الإنسان، وقضايا الحماية وجهود الإغاثة الإنسانية، كما يجب أن تكون له دراية سابقة موثقة بالعمل مع المنظمات غير الحكومية نظراً لاتساع نطاق مشاركة هذه المنظمات في أعمال المفوضية.

إن عملية الاختيار يجب أن تنفتح أمام الجميع للاطلاع عليها ولإخضاعها للمساءلة. ويعد إشراك المنظمات غير الحكومية في هذه العملية سبيلاً لضمان اختيار المفوض الجديد على أساس القدرة على الاضطلاع بمهام الوظيفة، لا نتيجة لصفقات سياسية مشبوهة.

إد سكنكنبرغ فان ميروب هو منسق المجلس الدولي للوكالات الطوعية (عنوان المجلس على شبكة الإنترنت: www.icva.ch). ويتألف هذا المجلس الذي يقع مقره في جنيف من شبكة تضم أكثر من ٧٠ منظمة غير حكومية تعمل في مجالات حقوق الإنسان والمجالات الإنسانية والتنموية.
البريد الإلكتروني: ed.schenkenberg@icva.ch

آخر خبر: بينما كانت صفحات المجلة ماثلة للطباعة، عُلم أن رئيس الوزراء الهولندي السابق رود لوبرز قد تم تعيينه مفوضاً سامياً لشؤون اللاجئين بالأمم المتحدة

الجزائريون في المنفى[1]

بقلم: كاثي لويد

ظلت فرنسا، بوصفها القوةَ المستعمِرةَ السابقة، أهم بلد يقصده المهاجرون الجزائريون منذ أمد طويل. فمنذ السنوات الأولى من القرن العشرين، وُجدت فيها جالية جزائرية كبيرة بلغ تعدادها في عهد الاستقلال عام ١٩٦٢، نحواً من ٤١٠ ألف نسمة، ثم وصل إلى نحو ٦١٤,٢٠٠ نسمة في عام ١٩٩٣. وفي السنوات الأخيرة واجه أولئك الذين تركوا الجزائر متوجهين إلى فرنسا نتيجة القمع الحكومي أو التهديد بالقتل من قِبَل الإرهابيين، الكثيرَ من العقبات أمام انخراطهم في المجتمع واندماجهم فيه، فكثيراً ما كانوا يُكرهون على وجود شبه قانوني، ويعيشون تحت التهديد بالترحيل. ووضع هؤلاء يلفت الانتباه إلى مثالب كبيرة في إجراءات اللجوء في فرنسا ومناطق أخرى.

وقد عجَّلت أعمال الشغب الشعبي التي شهدتها الجزائر في عام ١٩٨٨ حلول مرحلة من التحول إلى الديمقراطية تمخضت عن مناظرة حادة، وعن حركة احتجاج إسلامية أصولية. ونشب نزاع مدني عنيف في أعقاب إلغاء انتخابات عام ١٩٩٢. وقد اتخذت ردود أفعال الأفراد على تعقيد الأوضاع أشكالاً مختلفة؛ فكثيرون رغبوا في مغادرة البلد مؤقتاً، ليمكثوا، في كثير من الأحيان، مع أقارب لهم في الجالية الجزائرية المهاجرة في فرنسا، بينما التمس آخرون اللجوء السياسي. على أن الكثيرين من غيرهم، ولا سيما ذوي النشاط في الحركة الديمقراطية، آثروا البقاء من أجل الحيلولة دون انهيار مجتمعهم.[2] وقد صنفت هيدي بودربالا الذين غادروا الجزائر باتجاه فرنسا في فئات ثلاث[3]؛ أولاها هي النشطاء الإسلاميون الأصوليون أو الفارون من الجيش؛ والثانية هي المثقفون ونشطاء اليسار والصحفيون والمعلمون ودعاة المساواة بين الجنسين الذين يتعرضون لتهديدات أصولية بالقتل، والذين يسرت فرارَهم «اللجنةُ الدولية لمساندة المثقفين الجزائريين»، ومجموعة ثالثة غادرت لأسباب شتى (قمع الدولة، والإرهاب الأصولي، وفقدان الأمن العام). وقد استخدم الجميع وسائل مختلفة في مغادرتهم البلاد، فبعضهم سلك طريق الهجرة، فيما سعى آخرون للحصول على اللجوء.

ويتسم الوضع القانوني للجالية الجزائرية في فرنسا بالتعقيد؛ فكثير من الناس يحملون جنسية مزدوجة، جزائرية وفرنسية؛ والذين يعيشون منهم في الجزائر ويمتلكون جواز سفر صالحاً يستطيعون السفر متى شاءوا إن كان بمقدورهم شراء تذكرة سفر؛ أما إذا ما كانوا ممن لهم الحق في جنسية مزدوجة ولكنهم لم يسعَوا للحصول عليها، أو إذا كانوا لا يحملون جواز سفر، فإنهم يواجهون تأخيراً قد يبلغ سنتين. والهجرة الجزائرية لفرنسا محكومة في المقام الأول باتفاقيات ثنائية، غير أن الاتفاقيات الموقعة في إبريل/نيسان ١٩٩٤ كانت أكثر تقييداً، من حيثُ الدخولُ والبقاء، من تلك المعمول بها اليوم. كما أنها أباحت الأُولى ترحيلَ الأجانب غير المرغوب فيهم دونما اعتبار لما لديهم من أدلة على حيازتهم جنسيةً مزدوجة. وفي عام ١٩٩٤ ادَّعت السفارةُ الفرنسيةُ في الجزائر العاصمة أن الوضع الأمني أجبرها على تقليلِ موظفيها إلى الحد الأدنى، والتعامل مع طلباتِ التأشيرة عن طريق البريد في مدينة نونت بفرنسا. وفي ذلك الوقت لم تمنح التأشيرات إلا لنحو ١٠٪ من الطلبات؛ وقد أشارت منظمات التضامن إلى أن ذلك تضمن تأخيراً ومخاطر إضافية، نظراً لأن بإمكان الشرطة أو الأصوليين الإسلاميين اعتراض سبل النقل البريدي. وثمة أدلة على أن أرواحاً قد راحت ضحية ذلك التأخير، على نحو حالة طالب جامعة وهران عبد الرحمن فار الذهب الذي قتله الإرهابيون بينما كان ينتظر تأشيرة من أجل الحصول على وظيفة في غرينوبل.

وقد انخفض عدد التأشيرات التي منحت للجزائريين من ٨٠٠ ألف في سنة ١٩٩٠ إلى ٥٠ ألفاً في سنة ١٩٩٧. وفي إجراء استثنائي اتُّخذ سنة ١٩٩٧، وكان الباعث الرئيسي عليه هو تقارير وسائل الإعلام عن مذابح واسعة النطاق للمدنيين على أيدي المليشيات الإرهابية، منحت السلطات الفرنسية الوضع القانوني للأجانب الذين لا يمتلكون أي وثائق، مما نجم عنه حصول ٤٨٠٠ جزائري على أذون إقامة.

أما فيما يتعلق بأعداد الجزائريين الملتمسين اللجوء في فرنسا، فقد كان ثمة ارتفاع مفاجئ من ١٥٩٠ في سنة ١٩٩٠ إلى ١٣٩٢٠ في سنة ١٩٩٣. كما تقدم ٧٧١٠ بطلبات لجوء في سنة ١٩٩٩. ولم يحصل على وضع اللاجئ في سنة ١٩٩٣ سوى ١٤ جزائرياً، كما لم يحصل عليه في سنة ١٩٩٧ سوى ٦٤. ولم تتعدَّ قرارات الموافقة على منح اللجوء للجزائريين ٩٪ في مجموع قرارات البت في طلبات اللجوء المقدمة من جزائريين خلال عام ١٩٩٧ (أي أقل من نصف معدل قبول الطلبات بالنسبة لجميع حالات اللجوء في فرنسا).[4]


© Hijra International


© Hijra International

ومنذ أواخر الثمانينيات غدت النساء بخاصة هدفاً للإرهابيين؛ وقد ساعدت حالاتهن على إلقاء الضوء على قضايا قانون اللجوء المتعلقة بعوامل الاضطهاد؛ ومثال ذلك حالة دليلة مزين، وهي محامية ناشطة في الحركة الديمقراطية في الجزائر. فقد أُكرهت على مغادرة الجزائر في مارس/آذار ١٩٩٣ إثر تلقيها تهديدات بالقتل، واضطرت لأن تتقدم بطلب للجوء بعد سبعة أشهر من وجودها في فرنسا؛ ورُفض طلبها الأول، لأن السلطات الفرنسية لم تقبل المعلومات حول النزاع في الجزائر دليلاً على أن السلطات الجزائرية عجزت عن توفير الحماية لها. غير أنها طعنت في قرار الرفض بدعم من إحدى حركات التضامن؛ وفي نهاية المطاف مُنحتْ وضع اللاجئ السياسي في أكتوبر/تشرين الأول ١٩٩٥. ولكن لم تلبث أن نشأت عوائق أخرى إذ تباطأت محافظة ألب ماريتيم في منحها إقامة طويلة الأجل، ولم تمنحها سوى بطاقة إقامة مدتها ثلاثة أشهر. ولم تتمكن دليلة من الحصول على إذن إقامة لعشر سنوات إلا بعد تنظيم اعتصام في مقر المحافظ.

لقد كان ثمة انتقادات كثيرة للتأويل المقيِّد للاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين من قبل الحكومات الغربية التي سعت لحماية مواطنيها في الجزائر، ولم تول في الوقت ذاته أدنى اعتبار لأرواح الجزائريين. وقد أدى التأويل الضيق لعبارة «خوف له ما يبرره»، الواردة في نص المادة الأولى من الاتفاقية التي تعرف لفظة «لاجئ»، إلى رفض طلبات اللجوء المقدمة من قبل أولئك الذين لا تضطهدهم السلطات الجزائرية وإنما يضطهدهم الأصوليون. وقد لفتت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين الانتباه إلى الانخفاض الشديد في معدل قبول طلبات اللجوء المقدمة من الجزائريين، واعتبارهم من ثم في عداد اللاجئين؛ إذ أوضحت أن «الاضطهاد» ربما يكون مصدره أيضاً كيانات لا يمكن إثبات صلتها بالدولة، ولا تستطيع الدولة السيطرة عليها. والمسألة الجوهرية في تحديد أساس ومبرر توسيع الحماية الدولية هو غياب الحماية الوطنية من الاضطهاد... «فإن الاضطهاد الذي لا يشمل تواطؤاً من جانب الدولة في الجريمة يبقى، مع ذلك، اضطهاداً...». وبمزيد من الوضوح، فإن «طالبي اللجوء الذين يدعون ادعاءً جديراً بالتصديق أنهم مهددون من قبل جماعات إسلامية متشددة ينبغي اعتبارهم في العادة أهلاً لاكتساب صفة «اللاجئ»»[6].

وإزاء الأدلة المتزايدة على وقوع المذابح في الجزائر، وتحت وطأة الضغط الجماهيري، وافق بعض مسؤولي اللجوء على الطلبات المقدمة استناداً إلى أن السلطات سمحت بالاضطهاد، أو أن طلب الضحايا من السلطات توفير الحماية لهم ما كان ليجدي نفعاً.[7] وفي فرنسا، أخذ «قانون شوفنمو»، الذي طرح فكرة اللجوء الإقليمي سنة ١٩٩٧، ببعض التوصيات الواردة في «تقرير فايل» التي ترمي إلى إرساء نظام للجوء متعدد الوجوه وأكثر مرونة، الأمر الذي يجعل بمقدور وزير الداخلية منح اللجوء لأجنبي «إذا تمكن من أن يثبت وجود خطر يهدد حياته أو حريته في بلده، أو إذا ما كان عرضة لصنوف من المعاملة تخالف المادة ٣ من الاتفاقية الأوروبية لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية.[8] ولكن تطبيق القانون كان ضيقاً؛ ففي سنة ١٩٩٨ تقدم ١٣٣٩ من طالبي اللجوء، الذين شكل الجزائريون نسبة ٧٣٪ منهم، بطلبات للحصول على اللجوء الإقليمي؛ وكان ستة من الثمانية الذين مُنحوا لجوءاً إقليمياً هذا العام جزائريين. وخلال العام ١٩٩٩ ازدادت الطلبات الجديدة بنسبة ١١٦٪، وتضاعف معدل الاعتراف بصفة اللاجئ إلى نسبة ٩٪.

وقد احتُجز كثير ممن رُفض منحُهم اللجوء إلى حين ترحيلهم؛ وكان الجزائريون أكثر عرضة للترحيل من غيرهم؛ فقد تم إعادة ٨٤٪ من الجزائريين الذين أوقفوا في مركز للحجز في مرسيليا خلال سنة ١٩٩٧، إلى بلادهم قسراً، مقابل معدل ٣٠٪ من المحتجزين من الجنسيات الأخرى. وفي سنة ١٩٩٥ عبر المجلس الأوروبي للاجئين والمبعدين عن قلقه بشأن وضع طالبي اللجوء الجزائريين في جميع دول أوروبا، موصياً بوقف إجراءات الترحيل إلى الجزائر نظراً للعنف المتواصل. وفي سنة ١٩٩٨ أصدرت منظمة «فرنسا أرض اللجوء» بياناً موقعاً من قبَل كُبْريَات مُنظمات اللجوء غير الحكومية المعنية باللاجئين في أوروبا، ينادي بوقف ترحيل الجزائريين. ولم ينفذ، إلى هذا التاريخ، سوى أقل من خُمس أوامر الترحيل تلك، إذ لا يزال في فرنسا ما بين ٥٠ ألفاً و١٠٠ ألف من طالبي اللجوء، من بينهم الكثير من الجزائريين. إلا أن هؤلاء الباقين يدخلون نظام «اللجوء الرمادي» الذي لا يحظون فيه بأي نوع من الحماية القانونية أو الاجتماعية، ولكنهم يعيشون مهاجرين بلا وثائق في حالة من القلق وعدم الأمان.

كاثي لويد هي باحثة أولى في كوين إلزابيث هاوس، جامعة أكسفورد. وقد كتبت العديد من المقالات والأبحاث حول قضايا المرأة والتنمية والنزاع في شمال إفريقيا.

ترحب الكاتبة بالمزيد من الإسهامات حول قضايا النزاع والنزوح والمرأة في الجزائر، ولا سيما من الجزائريين.

1 Eurostat Migration Statistics 1995.

2 Lloyd,C 'Organising across borders: Algerian women's associations in a period of conflict' Review of African Political Economy, Winter, 1999

3 Bouderbala, H 'Vers une typologie des figures de l'exile algérien' paper presented to Miginter conference, Poitiers, February 2000.

4 Rapport d'activité 1997 de l'Office Français de Protection des Réfugiés et Apatrides, April 1998; http://www.ftda.net/chiffres.html

٥ تقرير منظمة العفو الدولية المعنون: الجزائر: السكان المدنيون في دوامة من العنف، لندن، ١٩٩٧.

6 UNHCR 1995 Information Note on Article 1 of the 1951 Convention and Guidelines relating to the Eligibility of Algerian Asylum-seekers (January 1995).

٧ ولكن أدمينستر (١٩٩٩) (المرجع السابق) أشار إلى أن مجلس الدولة قد خلص في قضية مدجبير إلى أن الجزائر لم تتغاض عمداً عن الاضطهاد الذي تمارسه الجماعات الإسلامية المتشددة.

8 Dictionnaire Permanent des Droit des Etrangers 1999, pp. 611-12.

للمزيد من المعلومات انظر:
Hijra International (http://home.worldcom.ch:80/~hijra) and Collectif des familles disparues en Algérie (www.maghreb-ddh.sgdg.org/cfda/presentation.html)

الهوية الهلامية: إجراء البحوث عن السودانيين المقيمين في مصر

بقلم: أنيتا هاوزرمان فابوس

يؤدي البحث في أي مجال من مجالات العلوم الاجتماعية إلى إثارة بعض التساؤلات الأخلاقية حول المناخ العام لعملية البحث، وحول العلاقات الشخصية والسياسية بين الباحثين والمجتمع البحثي الذي ينتمون إليه. وفي هذا السياق تلقي هذه المقالة الضوء على القضايا الأخلاقية المتعلقة بالبحث الذي أجريته على اللاجئين السودانيين الشماليين المقيمين في القاهرة خلال الفترة الممتدة من ١٩٩٥ حتى ١٩٩٧.

وحيث أن تخصصي البحثي هو علم الأنثروبولوجيا، فقد راعيت الالتزام بأخلاقيات المهنة لإدراكي ضرورة المحافظة على سلامة الأفراد الخاضعين لدراستي وعلى كرامتهم وخصوصيتهم. غير أن الالتزام العملي بهذه الأخلاقيات كان صعباً للغاية لحساسية مناخ البحث في مصر في التسعينيات نظراً للتوتر الشديد في العلاقات السودانية المصرية خلال هذا العقد، ونظراً لكوني زوجة لأحد أفراد الجالية السودانية في مصر. وكنت قد تزوجت من رجل أعمال سوداني مقيم في القاهرة قبل البدء في مشروعي البحثي، مما أدى إلى ظهور بعض المعضلات عندما بدأت أتأمل مزايا ومثالب العمل في المجتمع الذي ينتمي إليه زوجي. وأكثر ما كان يتردد في ذهني هو التساؤل "أين يبدأ مجال البحث وأين ينتهي؟". فقد تعرضت لمواقف متعددة في حياتي اليومية اضطررت خلالها إلى التفكير في هويتي الهلامية، ومن ثم هوية السودانيين الذين استمد منهم معلوماتي البحثية. وتوصلت من ذلك إلى إدراك جديد لهويتي، بل ولكيفية تأثير سياق النزوح في مصر على تشكيل مفهوم الانتماء العرقي للسودان. ولما بدأت أتعلم القيام بدور الزوجة كما ينبغي، كان لذلك تأثير عظيم على إدراكي للشخصية المميزة لتلك الجالية أكثر من عملية البحث. وعندما بدأت أرى أن مراعاة الأصول عامل دقيق في رسم السمات العرقية للجاليات السودانية في المنفى أدركت أن مسؤولياتي كزوجة لا تتعارض كثيراً مع دوري البحثي كامتداد لهذا الدور.

وقد واجهتني معضلة أخلاقية تتمثل في إعطاء الأولوية للاستماع للبعض قبل غيرهم، فالسودانيون الشماليون الذين تحدثوا إليّ لديهم مشاعر متضاربة بشأن حياتهم في القاهرة؛ مما جعل نصيبهم من البحث يختلف عن المسؤولين والمفكرين المصريين الذين تهمهم صورتهم أمام العالم.

وعلى الرغم من أن اهتمامي الأساسي كان منصباً على إعطاء الأولوية للأصوات السودانية في مصر التي لم تلق حظها الكافي من التمثيل في الخطاب المصري العام، فإن مصر هي بلدي الذي اخترت الحياة فيه والحكومة المصرية هي المضيفة لي. وقد كان الحصول على التصاريح اللازمة لإجراء البحث من الحكومة المصرية تحدياً كبيراً، حيث يعد بحثي "حساساً" بسبب توتر العلاقات السياسية بين مصر ونظام الجبهة القومية الإسلامية في الخرطوم، وتأييد مصر لحركة المعارضة السودانية في القاهرة، وزيادة عدد النازحين السودانيين في مصر، واختلاف الرأي داخلها حول "غير المواطنين". وعندما استوفيت متطلبات البحث المصرية بدأت ألاحظ أن دراستي تثير التساؤل حول طبيعة الخلافات المصرية السودانية التي يريد المسؤولون المصريون تسويتها، وأن مفهوم مصر عن السودان قد يكون له دور هام في بناء النزعة الوطنية والهوية الوطنية المصرية.

لقد درج كل المصريين على ترديد المقولة البريئة بأن مصر والسودان كانتا يوماً ما بلداً واحداً، وهذه المقولة تلقن لكل الأطفال في المدارس، ويرددها الكبار أيضاً دون أن يدركوا أن غالبية السودانيين ينظرون إلى الحقبة الطويلة التي خضعت فيها السودان لإدارة محمد علي أنها غزو استعماري. ولا يزال المصريون غير واعين بالمفارقة الكامنة في أن المفكرين المصريين كانوا يناضلون من أجل تحرير أمتهم من النفوذ الاستعماري في الوقت الذي حاولوا أن ينكروا على السودان الحق في أن تكون له طموحات مماثلة. ولذلك يصف المسؤولون المصريون، الذين تنقل عنهم وسائل الإعلام، مصر، السودان بأنهما كيان واحد.

ويتضح نفوذ خطاب "وحدة وادي النيل" واستمراره في السياسات التشريعية التي تنظم الوجود السوداني في مصر. فعلى مدى أكثر من عشر سنوات قبل انقلاب عام ١٩٨٩، الذي أطاح بالحكومة المنتخبة ديمقراطياً في السودان، كان السودانيون يتمتعون بوضع خاص في مصر يمنح كل حاملي جوازات السفر السودانية بدون تأشيرات حق الإقامة الدائمة، وحقوقاً تفضيلية أخرى في مجال المعاملات التجارية والملكية وفرصة الالتحاق بالتعليم

المدعم من جانب الحكومة. أما الحق الوحيد الذي لا يشترك فيه السودانيون في المنفى مع المواطنين المصريين فهو فرصة الالتحاق بالوظائف في الدواوين الحكومية المصرية.

وحتى بعد الانهيار الفعلي للعلاقات بين مصر والسودان عام ١٩٩٠ كانت الحكومة المصرية نادراً ما تتعامل مع المواطنين السودانيين على أنهم لاجئون. ولما كان السودانيون حتى وقت قريب يحصلون على الإقامة بدون تعقيدات قانونية فإن نظام اللاجئين العالمي كان يصنفهم على أنهم نازحون وليسوا لاجئين. ولكن السياسات تغيرت في عام ١٩٩٥ بحيث أُلغي الوضع الخاص للسودانيين، وسُمح لمفوضية شؤون اللاجئين بالأمم المتحدة لأول مرة بالتعامل مع حالات اللجوء السودانية. إلا أن الحكومة حتى الآن لا تسمح لنظام اللاجئين العالمي بتصنيف السودانيين كلاجئين، إذ يعدون أشخاصاً في "وضع مشابه للجوء"، وهو الوضع الذي يسمح لدولة ثالثة بتقديم ملجأ لهؤلاء بدون أن يكون لهم الحق الكامل في معونات الأمم المتحدة ودون تحديد أعدادهم.[١]

إن لمصر مصلحة ثابتة في تضخيم عدد السودانيين الموجودين فيها. وعلى الرغم من أنه من المستحيل أن يعرف المرء على وجه الدقة عدد حاملي جوازات السفر السودانية فيها، فإن تصريح الرئيس مبارك في عام ١٩٩٧ أن عدد السودانيين المقيمين في مصر يتراوح بين أربعة وخمسة ملايين كان من الواضح أنه يقصد إحراج النظام في السودان.

ويشعر المصريون بالتهديد إذا تعرض موقفهم المعلن بشأن السودانيين للتحدي من جانب وجهة نظر أخرى مغايرة، فقد ورث المفكرون والوطنيون والمشاركون في الحكم تركة من عدم الثقة في الباحثين وغيرهم ممن يمثلون المواقف غير العربية؛ وذلك نتيجة لتاريخ طويل من الانحياز الاستشراقي والعنصري الذي ترمز إليه الجهود البحثية الغربية. ومن هنا أصبح على مصر أن تتصدى «لتشويه صورتها» على جبهتين؛ أولاً، التأكيد على دور مصر التاريخي كدولة رائدة في مجال الوحدة العربية وحركات عدم الانحياز، وثانياً، الرد على مظاهر التحيز عند غير المصريين.

وتمثل علاقة مصر بالسودان معضلة من نوع خاص أمام الباحث الواعي بآليات علاقات السلطة في حقبة ما بعد الاستعمار. فعلى سبيل المثال كنت كثيراً ما أجد نفسي مضطرة إلى الرد على المصريين الذين يشكون في جدوى البحث الذي أجريه على أساس أن السودانيين لا يمثلون جماعة عرقية مميزة، ومن ثم فلا معنى لأن يصبحوا موضوعاً لأي دراسة.

إن الهوية السودانية في مصر مسألة يحددها إطارها التاريخي. فالسودانيون يشعرون أن المصريين يحجمون عن التعرف عليهم كأناس لهم هويتهم المتفردة، بل ويواصلون استعمال صورة "الشعب الواحد" التي ورثوها من أيام الاستعمار. ولذلك يسود الشعور لدى السودانيين الشماليين بأنهم يُنظر إليهم على أنهم أخوة في وادي النيل، ولكن بالمعنى الذي يفهمه المصريون فقط.

ويتبنى السودانيون الشماليون مواقف متباينة تجاه مصر كبلد نزحوا إليه. ويعد تأثير المنفى على الهوية السودانية من الموضوعات الأساسية التي تتصدر محاورات السودانيين في المحافل الخاصة والعامة، وتهيمن على الخصائص البشرية للسودانيين في الشتات. وقد أدت ظروف النزوح بالسودانيين إلى إعادة التفكير، عن قصد أو دون قصد، في الخصائص الجوهرية لهويتهم.

وفي مواجهة عقيدة الهيمنة المبنية على فكرة الأخوة والتاريخ المشترك والوحدة العربية التي تروج لها الدولة المصرية بشأن السودان، لا يبقى أمام السودانيين المسلمين الناطقين بالعربية سوى القليل من السمات التي يمكن أن يبنوا عليها هوية عرقية منفصلة. فالحاجز العرقي الذي وضعه السودانيون الشماليون ليميزوا أنفسهم عن المصريين يستند إلى التقاليد العربية الإسلامية الخاصة باللياقة. فالسودانيون الشماليون يصورون على أنهم أهل الكرم والضيافة والحشمة والوقار في مقابل المصريين الذين يصورون على أنهم يفتقرون إلى الأدب ويخرجون على التقاليد.

ولقد حار كثيرون من السودانيين في أمر التغير الذي طرأ على وضعهم وعلى مواقف المصريين منهم. فبعد أن اعتادوا المودة من جانب المسؤولين لفترة طويلة، أصبحوا يشعرون بالغضب من المعاملة المهينة التي يلقونها على المعابر الحدودية الآن في كثير من الأحيان، ومما ألم بعلاقاتهم اليومية مع المصريين من جفوة وفتور.

وعندما كنت أطلب الإذن من الأفراد الذين آمل في الاستشهاد بهم للتعبير عن مشاكلهم وآمالهم وآرائهم، كانوا كثيراً ما يقولون لي أن بحثي مهم من حيث أن الناس "بالخارج" محتاجون لأن يتعرفوا على الصعوبات التي تلاقيها الجالية السودانية في مصر. وقد انتهيت إلى أن أولي أهمية للمنظور السوداني لحياة السودانيين في المنفى في مصر، بسبب مقاومة المصريين لهذا المنظور، وليس على الرغم منه. فالتناقضات التي تفرزها العلاقات المصرية السودانية تتعلق بمسألة الجوار القريب والسلطة؛ ومهمتي، كما أراها، هي التعرف على الخطاب المصري والتغيرات التي طرأت على السياسة المصرية تجاه السودانيين عبر الوقت، وفي الوقت نفسه تمثيل الأصوات السودانية المكبوتة بوصفهم جزءاً من كلٍّ كامل معقد.

النص الكامل لهذه المقالة موجود في كتاب "**بين الميدان والنص: أصوات جديدة في العلوم الاجتماعية المصرية**" تحرير: سيتني شامي وليندا هيريرا، مطبعة الجامعة الأمريكية بالقاهرة (مايو ٢٠٠٠).

Seteney Shami and Linda Herara (eds), Between Field and Text: Emerging Voices in Egyptian Social Science.

ISBN: 9774245482

ترحب هيئة تحرير «نشرة الهجرة القسرية» بأي آراء من جانب اللاجئين السودانيين.

١ في منتصف عام ١٩٩٩ سجلت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ٦٦٠٠ لاجئ معترف به في مصر.

Global IDP PROJECT



المشروع العالمي المعني بأوضاع النازحين داخلياً

Norwegian Refugee Council

Norwegian Refugee Council

عملية المساءلة المعقدة

بقلم: أندرياس دينفاد

تقتضي المساءلة في مجال الاستجابة الإنسانية للنزوح أن تعكس جهود الإغاثة الاحتياجات والأولويات الحقيقية للنازحين. وعلى المنظمات الإنسانية أن تأخذ على عاتقها تحمل مزيد من المسؤولية تجاه النازحين من خلال آليات تعبر عن احتياجاتهم، ومن خلال تحقيق الشفافية في برامج عمل تلك المنظمات وقراراتها. وعليها أن تقلع عما درجت عليه من التعامل مع مواقف الطوارئ ببرامج عمل معدة سلفاً بحكم تأثرها بمجال تخصصها، ومتطلبات الجهات المانحة، وخبراتها السابقة المكتسبة من المواقف المشابهة، وقدرات طاقمها الميداني واستعداد أفراده وغير ذلك من المؤثرات. ولا بد لهذه المنظمات من أن تدرك أنها تعمل في ساحات سياسية يمكن أن تتعرض فيها للمساءلة من جانب دوائر لها اهتمامات ربما لا تتفق في كل الأحوال مع أولويات النازحين. فإذا لم يكن هناك التزام على جميع المستويات التنظيمية بوضع الاحتياجات الحقيقية للنازحين في موضع الصدارة، فلن يؤدي أسلوب المشاركة في هذا المجال سوى إلى دعوة المجتمعات المحلية إلى القيام بدور لا يتعدى تنفيذ جداول الأعمال التي تمليها عليها الوكالات.

القرارات الصعبة

يتطلب التعامل مع ظروف الطوارئ ضرورة اتخاذ قرارات حساسة تؤثر على جموع النازحين. وقد يخفف من صعوبة اتخاذ هذه القرارات وجود الحس السليم بالمساءلة. فحيثما تندر الموارد ربما يكون من الأنسب الابتعاد عن إشراك النازحين في تحديد كيفية تقليص حجم الجماعة المستهدفة، على الرغم من أن ذلك قد يفضي إلى نشوب الخلاف مع المستفيدين من تلك الموارد. أما إذا اتخذ القرار بالتشاور مع النازحين فإن تحديد المجموعات النهائية المستهدفة يصبح أقل إثارة للجدل وأكثر فعالية مقارنة بالوضع السابق. وبالمثل، فإن قرار الانسحاب من موقف يتسم بدرجة عالية من الاضطراب قد يؤدي إلى تخفيف حدة التوتر إذا أخطرت الوكالة الإنسانية المستفيدين مسبقاً ببواعث قلقها المتعلقة بالأمان وبإمكانية الإخلاء إذا تدهور الوضع الأمني إلى مستوى حرج. إلا أن العمل في ظروف الطوارئ يعني الموازنة اليومية بين المصالح المختلفة. فكما يتضح من قرار العديد من المنظمات غير الحكومية بالانسحاب من جنوبي السودان في مارس/آذار، يجب على المنظمات الإنسانية دائماً أن توازن بين احتياجات النازحين وبين المبادئ الجوهرية مثل الحيدة وإمكانية التعامل مع النازحين دون معوقات.

دور الحكومات

ربما تكون الحكومات مصممة على التدخل في كيفية تعامل المنظمات الإنسانية مع جموع النازحين داخل أوطانهم كما في إريتريا والسودان على سبيل المثال. وعلى الرغم من أنه يصعب على الغرباء أن يتحدوا أي حكومة معترف بها، فإن المنظمات الإنسانية يجب أن تواصل الدعوة إلى احترام المعايير الدولية مثل «المبادئ التوجيهية بشأن التشرد الداخلي والميثاق الإنساني لمشروع الكرة الأرضية».

وعندما لا تكون الحكومة سبباً من الأسباب الرئيسية للنزوح، فيجب على المنظمات الإنسانية أن تنتهز الفرص الناجمة عن هذا الوضع لانتهاج سبل التعاون والمشاركة بين المنظمات غير الحكومية المحلية منها والعالمية، ومنظمات الأمم المتحدة والحكومات، الأمر الذي قد يتمخض عن تحقيق مستوى عال من المساءلة. وتعد أوغندا مثالاً للمناطق التي كانت أعمال المتمردين فيها السبب الرئيسي لنزوح المواطنين، والتي يمكن فيها للمنظمات الإنسانية الوطنية والدولية أن تدخل في حوار مفتوح مع السلطات الحكومية بشأن احتياجات النازحين (الذين يناهز عددهم حالياً ٨٠٠ الف فرد). وعلى الرغم من أن بوروندي تشهد أوضاعاً مشابهة لما يحدث في أوغندا، فإن فرصة تحقيق مستوى مماثل من المساءلة تقل عن أوغندا لأن العلاقة بين جموع النازحين والحكومة تأخذ شكل الصراع، فضلاً عن انكماش مساحة الالتقاء بين مصالح المنظمات الإنسانية والحكومة والنازحين.

وعلى المنظمات الإنسانية ألا تغفل عن أن النازحين داخل أوطانهم في أنحاء العالم لا يتمتعون بنفس الحقوق والحريات التي يتمتع بها الآخرون في أي دولة من الدول، وربما انتهى بهم الحال إلى أن يصبحوا جماعة من الجماعات المهمشة، بل وإلى أن تتعامل معهم حكومتهم بطريقة عدوانية، كما حدث في بورما. ففي أوائل التسعينيات من القرن العشرين مثلاً ارتبط نزوح جماعات عرقية معينة في كينيا ارتباطاً وثيقاً بالانتخابات، حيث جرى تشريد تلك الجماعات على أيدي الحزب الحاكم، وعندما طُلب إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي العمل تحت مظلة الحكومة الكينية في محاولة لوضع برنامج لإعادة إشراك النازحين في المجتمع، لم يكن غريباً أن يتجنب البرنامج القضايا الخلافية مثل حقوق الإنسان والحلول السياسية للتوصل إلى حل دائم للمشاكل الكامنة وراء هذه الأوضاع. وهكذا، فإذا أحجمت الحكومات أو الجهات المانحة عن الاستجابة، أو إذا كان تأثيرها سلبياً، فينبغي على المنظمات الإنسانية أن تنهض بعبء العمل من أجل النازحين فيما يتعلق بالاحتياجات الإنسانية والحماية المادية.

عندما يمسك المتمردون بزمام الحكم

كثيراً ما تؤدي الصراعات المسلحة إلى انهيار الهياكل الحكومية والمؤسسات التقليدية، وظهور هياكل جديدة للسلطة غالباً ما تكون غير محددة المعالم وغير خاضعة للتنبؤ. ففي بعض الحالات، كما في جنوبي السودان وشمالي الصومال، أصبحت حكومات المتمردين تمسك بمقاليد الأمور بحكم الأمر الواقع، بل لعلها تنشئ هياكل إدارية للاضطلاع بالمهام الإنسانية. وهنا ينبغي على المنظمات الإنسانية أن تنبه سلطات المتمردين، في مثل هذه الحالات، إلى أن القانون الإنساني الدولي يجعلها مسؤولة بنفس القدر عن سلامة النازحين. ولكن ثمة صعوبات تكتنف التوصل إلى تحقيق مستوى عال من المساءلة في مواقف الصراعات المحتدمة. فقد يكون النازحون على صلة وثيقة بالأطراف المختلفة في الصراع، وقد تواجه الوكالات مأزقاً أخلاقياً يتمثل في ضرورة الاختيار بين مواصلة مساعدة النازحين حتى لو أدت هذه المساعدة إلى دعم الجماعة المسلحة في الصراع، وبين الانسحاب منه، مثل المأزق الشهير الذي شهدته معسكرات غربي زائير في منتصف التسعينيات. وفي أحوال أخرى، كما في المناطق الواقعة في أيدي المتمردين في

سيراليون وشرقي جمهورية الكونغو الديمقراطية، ربما لا يكون للنازحين أي علاقة بالجماعات المسلحة، غير أن الموقف الأمني يحبط محاولات إقامة أي شكل من أشكال التعاون الوثيق مع النازحين، عدا توصيل مواد الإغاثة من حين لآخر.

المساءلة مفهوم نسبي

في الظروف الديمقراطية يتمكن الناخبون من مساءلة حكامهم من خلال وسائل عقابية معينة مثل التصويت ضد الحزب الحاكم أو إجراءات سحب الثقة داخل المجالس النيابية. أما المنظمات الإنسانية فلا تخضع لهذا النوع من المساءلة، ولذلك يبقى التزامها بالمبدأ هو الضمان الوحيد الذي يكفل بقاء مصالح النازحين في صدارة الاهتمام الدولي.

أندرياس دينفاد، المسؤول الإعلامي بالمشروع الدولي لرعاية النازحين في أنحاء العالم - جنيف. البريد الإلكتروني:
andreas.danevad@nrc.ch

الإدارة
«المشروع العالمي المعني بأوضاع النازحين داخلياً» هو مشروع للمجلس النرويجي للاجئين، تجري إدارته من مكتب جنيف.

العاملون
المدير: مارك فينسنت
منسق قاعدة البيانات: كريستوف بيو
ممثل المجلس النرويجي للاجئين: بريتا سيدهوف
المسؤول الإداري للمشروع: غري ساندو

الجهات المساهمة
إدارة التنمية الدولية في المملكة المتحدة؛ ومكتب الشؤون الإنسانية التابع للمجموعة الأوروبية (إكو)؛ ومنظمة أندفيدول منيسكايلب في السويد؛ ومركز بحوث التنمية الدولية بكندا؛ ووزارات خارجية النرويج والدانمرك وهولندا وسويسرا؛ ومركز المساعدات التابع للكنيسة النرويجية؛ ومنظمة ريدا بارنن في السويد؛ ومنظمة رد بارنا في النرويج؛ وبرنامج الأمم المتحدة للتنمية؛ والمفوضية العليا لشؤون اللاجئين؛ واليونيسف؛ وبرنامج الغذاء العالمي؛ ومنظمة ورلد فيجن إنترناشيونال.

موقع المشروع على الإنترنت
يحتوي موقع «المشروع العالمي المعني بأوضاع النازحين داخلياً» على قائمة ببليوغرافية كاملة بالموضوعات المتعلقة بالنزوح الداخلي، ويمكن الحصول عليها من العنوان التالي:
http://www.nrc.no/idp.htm

للمزيد من المعلومات
إذا أردت الحصول على مزيد من المعلومات عن المشروع، أو تلقي مطبوعات «المشروع العالمي المعني بأوضاع النازحين داخلياً»، ولم تكن من المشتركين في «نشرة الهجرة القسرية»، فالرجاء الاتصال بالعنوان التالي:

Global IDP Project
Chemin Moïse-Duboule 59
CH-1209 Geneva Switzerland
هاتف: ٤١ ٢٢ ٧٨٨ ٨٠٨٥+
فاكس: ٤١ ٢٢ ٧٨٨ ٨٠٨٦+
البريد الإلكتروني idpsurvey@nrc.ch

مؤتمر وحدة التعمير والتنمية في أعقاب الحروب التابعة لجامعة يورك: حول إجراء البحوث في مناطق الصراعات

في شهر مايو / أيار ٢٠٠٠ عقدت وحدة التعمير والتنمية في أعقاب الحروب التابعة لجامعة يورك مؤتمراً على مدى ثلاثة أيام حول أجراء البحوث في المناطق التي ابتليت بالصراعات، ودارت المناقشات فيه حول القضايا المعرفية والأخلاقية المتعلقة بإجراء البحوث ومدى تجاوبها مع الظروف المحلية والأمن ومناهج البحث الملائمة والطرق المناسبة لجمع المعلومات.

في الكلمة الافتتاحية للمؤتمر نوه **سلطان بركات** بالقضايا المتعلقة بملكية الأبحاث، والمشاركة المحلية في عملية البحث، وكيفية تأثير الأمن والظروف المادية المحيطة على أولويات البحث، والعلاقة المتبادلة بين كل من البحوث والسياسات والممارسات، والقضايا الأخلاقية للبحث في مناطق الصراعات وكيفية نشر نتائج البحوث.

ثم تحدث **كونراد فان برابانت** عن الحاجة إلى تواصل الوعي بالحساسيات السياسية وإلى حماية سرية المنظمات التي تلعب دوراً في الأحداث الأمنية، وإلى توخي العناية في اختيار الأمثلة الحية من واقع الحياة، وإلى صياغة نتائج البحوث ونشرها في صيغة يفهمها صانعو السياسات ومنفذوها الذين قلما يطالعون الدوريات العلمية. أما **راغنهيلد لاند** فقد تحدثت عن فعالية إجراء المقابلات الشخصية حول السير الذاتية للأفراد بوصفها أداة من أدوات إثبات الشهادات المتعلقة بقضايا التنمية والتهميش. واكدت على أن الإحساس بالتعاطف لا يعني أن يفقد الباحث موضوعيته، وأن قيام الباحثين بنشر نتائج البحوث على الأهالي يعطي المجتمعات المهمشة الفرصة لتوصيل صوتها إلى الآخرين.

وأشار **كيفين كليمنتس** إلى أهمية بناء الجسور بين العاملين في الحقل الأكاديمي والعاملين في المجالات التطبيقية، وإلى أهمية مشاركة الأهالي في البحوث بشرط إشراكهم فيها على قدم المساواة بحيث لا يحدث تعطيل للطاقات المحلية، وأكد في كلمته على النقاط الخمس التالية:

- توثيق المعارف الموجودة وتحليلها وتبادلها والتوسع فيها
- إجراء الحوار مع الممارسين وصناع السياسات
- استخلاص جوهر الممارسات البحثية في أفضل صورها والدروس المستفادة من البحوث التفصيلية
- تطوير الأدوات والموارد من أجل الممارسين وصناع السياسات
- نشر النتائج على نطاق واسع ليطلع عليها الممارسون وصناع السياسات

وفي سياق الحديث عن الصراع العرقي في شمال غرب سري لنكا أكدت **كاثرين بران** ضرورة إجراء البحوث حول الصراعات الاجتماعية بالجمع بين المناهج المتعددة التي تقوم على إجراء المقابلات الشخصية مع الأفراد والجماعات وعلى الشهادات وملاحظات المشاركين. وناقشت كيفية الاستفادة من تشوه الذاكرة والسرد الانتقائي، والاستماع المتحيز في فهم السياقات المختلفة. ثم تحدثت **باتريشيا سيليك**، انطلاقاً من خبرتها في العمل مع الأطفال في المناطق المتأثرة بالصراع في أفغانستان وطاجيكستان، فحذرت من أن التركيز على الطفل بوصفه ضحية يجعل الباحث يغفل عن الروابط الاجتماعية التي تنشأ فيما بين الأطفال أنفسهم للتغلب على الأهوال التي يلاقونها.

ثم تناول **آرني ستراند** تأثير التوتر القائم بين حركة طالبان والوكالات الإنسانية في أفغانستان، فلاحظ أن المعضلات الأخلاقية تظهر متى كشف المفسرون النقاب عن معلومات كان «من الأفضل أن تبقى بعيداً عن متناول الأيدي». أما **نينا بيركلاند** فتحدثت عن التحديات الأمنية المتواصلة التي ظهرت في أثناء إجراء البحوث الميدانية في أنغولا وكيف أدت إلى تغيير المناهج الميدانية وإلى عدم القدرة على جمع شهادات تفصيلية حسب الخطة البحثية الموضوعة. وقدم **ديفيد والر** وصفاً للمعضلات الأخلاقية والعملية والمنهجية التي اعترضت البحوث التي أجرتها منظمة «أكورد» حول السلام والمصالحة في شمال أوغندا بسبب تقلب الموقف الأمني، وقال إن تعريف المجتمعات بنتائج البحوث وإتاحة الفرصة للنقاش العام أدى إلى خلق مجال سياسي أوسع للمشاركة. أما **ألباصلان أوزرديم** فقد ناقش المناهج المستخدمة أثناء البحوث التي أجريت على إصلاح توصيلات المياه بعد الحرب في مدن البوسنة والهرسك، وهذه المناهج هي: مراجعة الدراسات السابقة، والاستبيانات والمقابلات الشخصية المتعمقة شبه الموجهة، والملاحظة، واستخدام دفاتر تسجيل البيانات.

ومن النقاط الأساسية التي أثارها هؤلاء المتحدثون وغيرهم ضرورة التعرف على هوية من يمتلكون البحوث ويضعون أولوياتها، والاهتمام بالتعمير في أعقاب الصراعات حيثما لا توجد جهود خارجية تذكر، وحماية السرية، والنظر في كيفية إبقاء التركيز على القضايا الثقافية، والاستفادة من مناهج جمع البيانات التي يستخدمها الآخرون والانفتاح عليها، وضمان أن تكون البحوث ذات مغزى ولها دلالات ملموسة، وإنشاء شبكة من الباحثين عبر التخصصات المختلفة يلتزمون بنشر النتائج البحثية.

يمكن الرجوع إلى موقع وحدة التعمير والتنمية في أعقاب الحروب على شبكة الإنترنت على العنوان التالي:
www.york.ac.uk/depts/arch/prdu

منسق المؤتمر ألباصلان أوزرديم
البريد الإلكتروني: ao102@york.ac.uk

جداول مفيدة بمواعيد المؤتمرات القادمة:

www.icva.ch (اضغط على Calendar)

www.unhcr.ch/html/meeting.htm

www.alertnet.org/diary (قائمة مرتبة حسب التسلسل الزمني)

www.isn.ethz.ch/conferences (شبكة الأمن الدولي، تتضمن استمارة بحث تتيح البحث عن موضوعات بعينها)

www.hri.ca/calendar (شبكة الإنترنت الخاصة بحقوق الإنسان: تسمح بعرض الأحداث شهرياً أو سنوياً)

www.ercomer.org/wwwvl/meetings.htm (المكتبة الافتراضية على الشبكة العالمية: الهجرة والعلاقات العرقية)



الأخلاقيات وإمكانية مواصلة الجهد: دروس مستفادة من العمل من أجل أطفال اللاجئين

بقلم: فرانسيس مور

عندما وصلت إلى لبنان في عام ١٩٨٢ كانت الجالية الفلسطينية هناك مرتاعة في أعقاب الغزو الإسرائيلي ومذبحتي صبرا وشاتيلا وانهيار معظم عمليات منظمة الأونروا. ولما كان الهدف من مجيئي إلى لبنان هو تقدير إمكانية تدخل منظمة «إنقاذ الأطفال» بالمملكة المتحدة للتعامل مع تلك الأزمة، فقد دفع إليّ مسؤول فلسطيني منهك بأربعة أطفال في اليوم الأول من زيارتي قائلاً: «إذن فأنت تعملين في منظمة «إنقاذ الأطفال»، ليكن، إليك بعضهم لتنقذيهم».

يا له من تحد كبير! كان هؤلاء الأطفال أيتاماً من نفس الأسرة، مثلهم مثل كثيرين غيرهم فقدوا والديهم بسبب الغزو. وكان الحل البسيط والمنطقي هو إلحاقهم بأحد الملاجئ العديدة الموجودة في لبنان وإغضاء الطرف عن «مشكلتهم». لكنني لم أرسلهم إلى الملجأ وإنما أخذت بنصيحة أحد الأخصائيين الاجتماعيين الفلسطينيين، فاشتركنا سوياً في وضع خطة لمساعدة الأطفال اليتامى على المدى الطويل تقضي بأن يقيموا مع عائلاتهم الممتدة، أي مع ذويهم بخلاف الأب والأم، على أن تتلقى تلك العائلات مساعدة مادية تسري طوال المدة التي يذهب فيها الأطفال اليتامى الذين بلغوا سن الدراسة إلى المدرسة. وتأتي هذه المساعدات من جانب المدرسين والأخصائيين الاجتماعيين. وكان هناك حوالي ٢٠٠ طفل مدرجين في هذا البرنامج الذي استمر حتى أنهى آخر أولئك الأطفال تعليمه في مرحلة المدرسة. وقد أدت الحركة النشطة التي تولدت عن هذا البرنامج إلى الجهود الجارية حالياً لإنشاء نواد للشباب ومعسكر صيفي وورش للتصوير الفوتوغرافي، كما أصبح كثيرون من الأطفال اليتامى يعملون متطوعين لمساعدة الأطفال المحرومين، مثلما ساعدهم الآخرون من ذي قبل.
وقد نجحنا في بناء علاقات دائمة مع الأطفال وعائلاتهم. ليس هذا فحسب، وإنما أثبتنا أن هناك بديلاً مجدياً لرعاية الأطفال اليتامى عن طريق المؤسسات. ويرجع نجاح البرنامج إلى حد كبير إلى استمراره على مدى ٢٠ عاماً، إذ أن تغير المواقف يحتاج إلى وقت طويل، وكثيراً ما تستغرق مشروعات التنمية التي تضعها الجهات الخارجية مدة تقتصر على سنة أو اثنتين أو خمس سنوات على الأكثر، الأمر الذي يجعل من المستحيل تهيئة الظروف اللازمة لبناء الثقة والمشاركة التي تسمح بظهور التحول المنشود.

وعندما يبدأ المرء في العمل لصالح أي مجتمع من مجتمعات اللاجئين يجد أن مسألة مواصلة الجهد مسألة معقدة لأن طبيعة حياة اللاجئين أنفسهم تفتقر إلى التواصل لاعتمادها على المعونات الخارجية من أجل البقاء. لذلك يجب على المنظمات غير الحكومية والجهات المانحة أن تهتم بالبعد الأخلاقي في مشروعات التنمية المخصصة للاجئين منذ بدايتها لتتجنب التوقعات غير الواقعية. ولكن مهما كانت الخطط معدة بإحكام فإن آمال مجتمع اللاجئين تتجاوز حتماً ما يمكن تحقيقه بالفعل. والحق أن الأمل هو ما يمنحهم القدرة على استجماع شجاعتهم وقدرتهم على مواجهة غوائل المستقبل، وهو في حالة اللاجئين الفلسطينيين مستقبل ما زال غائماً منذ ٥٢ عاماً.

فرانسيس مور كانت تعمل لدى منظمة «إنقاذ الأطفال» بالمملكة المتحدة قبل تقاعدها منذ وقت قريب.
البريد الإلكتروني:
moorefrances@hotmail.com

إرجاع الأفغان من إيران إلى موطنهم

بانتهاء عقد الثمانينيات كان الصراع في أفغانستان قد تمخض عن خلق أكبر كتلة من اللاجئين في العالم على الإطلاق، بلغ تعدادها في بعض الأوقات ٦,٢ مليون شخص. أما الآن، وقد مر أكثر من عقد من الزمان على بدء عودتهم إلى أفغانستان، فلا يزال هناك حوالي ٢,٦ مليون لاجئ أفغاني في باكستان وإيران. ويأتي الأفغان في المرتبة الثانية مباشرة بعد الفلسطينيين من حيث كونهم أكبر مجتمع للاجئين في العالم.

وتقدر مفوضية شؤون اللاجئين بالأمم المتحدة أن إجمالي عدد اللاجئين الأفغان في إيران يبلغ ١,٤ مليون شخص. ويتبنى الرأي العام في إيران موقفاً عدائياً لوجودهم، وهو الموقف الذي تزكيه بصورة مطردة الصورة الإعلامية للأفغان بوصفهم مجرمين ومهربين. ففي سبتمبر/أيلول ١٩٩٩ أقر البرلمان الإيراني تشريعاً يقضي بإخراج جميع الأفغان من الدولة في موعد أقصاه مارس/آذار ٢٠٠١. وعلى أثر هذا القانون أعيد أكثر من ١٠٠ ألف أفغاني من إيران إلى بلادهم منذ إبريل/نيسان في إطار «برنامج الإرجاع الطوعي للوطن» الذي اشتركت في تنفيذه الحكومة الإيرانية ومفوضية شؤون اللاجئين. وينتمي ٧٠٪ من هؤلاء الأفغان إلى أصول عرقية طاجيكية.

ويعد برنامج إعادة اللاجئين إلى بلادهم مثاراً للخلاف، فالإيرانيون يتوجسون من خطط إعادة اللاجئين زاعمين أن اللاجئين يأخذون الأموال والسلع المخصصة للعائدين لتقديمها لأفراد أسرهم في أفغانستان ثم يعبرون الثغرات الحدودية ليعودوا مرة أخرى إلى إيران. ووسط اتهام اللاجئين بممارسة هذا الاحتيال، والنقص الحاد في الأموال الناجم عن إهمال الجهات المانحة، اضطرت المفوضية إلى تخفيض المنحة المخصصة للاجئين العائدين من ٤٠ دولاراً إلى ٢٠ دولاراً. وقد أدانت بعض جماعات اللاجئين هذا البرنامج فوصفته بانه «تطهير عرقي» و«عمليات ترحيل قسرية». ومن ناحية أخرى تخشى الفتيات اللاتي تعلمن في إيران على مستقبلهن في أفغانستان حيث توقف تعليم الفتيات تحت حكم الطالبان، وقد ذكرت منظمة «أطباء بلا حدود» أن «اللاجئين الأفغان لا يستطيعون العودة إلى ديارهم ليجدوا هناك حياة آمنة كريمة» نظراً للجفاف الشديد الذي حل بالمنطقة، واستمرار القتال في أفغانستان، والارتفاع الهائل في مستوى النزوح الداخلي، وتفشي الأمراض.

وفي زيارة قامت بها رئيسة مفوضية شؤون اللاجئين ساداكو أوغاتا إلى المنطقة أخيراً أعربت أوغاتا عن تفهمها لمشاعر الاستياء التي تنتاب الإيرانيين والباكستانيين إزاء اضطرارهم لتحمل عواقب استضافة جموع اللاجئين التي يتزايد إهمال المجتمع الدولي لها. ولم تستطع أوغاتا أن تفعل شيئاً سوى إبداء التعاطف، وهذا ما يعزى إلى حد كبير إلى أن المعونات الدولية للاجئين الأفغان تكاد تكون نفدت تماماً. إلا أن أوغاتا تمكنت من التوصل إلى اتفاق مع إيران لمد برنامج إرجاع اللاجئين لإتاحة فسحة من الوقت لفحص أحوال أولئك الذين يزعمون أن لديهم أسباباً وجيهة لعدم الرجوع إلى أفغانستان.

للرجوع إلى معلومات على شبكة الإنترنت عن أفغانستان، انظر العناوين الموجودة في «نشرة الهجرة القسرية»، وعنوانها: http://www.fmreview.org/3linksDisplace.htm#afgh



أخبار مركز دراسات اللاجئين

تعيين مدير جديد

يسعدنا أن نعلن عن تعيين د. ستيفن كاسلز مديراً جديداً لمركز دراسات اللاجئين، والذي سوف يتولى مهام منصبه في فبراير/شباط ٢٠٠١.

يعمل د. كاسلز حالياً مديراً لمركز دراسات التحول الاجتماعي في منطقة آسيا المحيط الهادي بجامعة وولوغونغ في أستراليا، ويتمتع بشهرة عالمية كمتخصص في الهجرة الدولية وقضايا العنصرية والمواطنة وحقوق الإنسان والعولمة والتحول الاجتماعية. وله مؤلفات بالغة التأثير عن الخبرات الأوروبية والأسترالية والآسيوية والدولية في مجال الهجرة ونشأة المجتمعات المتعددة الثقافات، وقد ترجمت هذه الأعمال إلى الفرنسية والألمانية والإسبانية واليابانية وغيرها من اللغات. أجرى د. كاسلز بحوثاً عن التنمية في إندونيسيا في مطلع السبعينيات، وشارك في جهود تطوير التعليم في زيمبابوي وبوتسوانا فيما بين عامي ١٩٨٠ و١٩٨٢، وعمل بتدريس الاجتماع والاقتصاد السياسي في ألمانيا والمملكة المتحدة وأستراليا. كما ساهم في تأسيس شبكة بحوث الهجرة في منطقة آسيا المحيط الهادي التي يعمل منسقاً لها، وهي شبكة تجري بحوثاً في الجوانب الاجتماعية والثقافية والسياسية للهجرة الدولية في ١٣ دولة.

رؤى مستقبلية بديلة: وضع جدول أعمال للبحوث القانونية في اللجوء السياسي

عقد د. ماثيو غيبني حلقة دراسية تحت هذا العنوان في يونيو/حزيران لتحقيق الأهداف التالية: التوصل إلى فهم أفضل لآفاق الاستجابة الدولية للهجرة القسرية على نحو يتسم بقدر أكبر من الإنسانية، والإسهام في تحديد ملامح الممارسات الجارية التي يمكن أن تمثل ركيزة هذه الاستجابة، ومعاونة مركز دراسات اللاجئين على تحديد أهم الاتجاهات البناءة والمثمرة للبحوث القانونية في قضايا اللجوء السياسي خلال السنوات المقبلة.

وقد ضمت الحلقة الدراسية التي أقيمت تحت رعاية مؤسسة فورد عدداً من المشاركين المتخصصين في المجالات الأكاديمية ومن ذوي الخبرة في العمل مع أجهزة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية والإدارة السياسية، وركزت على ستة محاور للنقاش، هي:

- جذور الهجرة القسرية وأسبابها
- اتفاقية وضع اللاجئين الصادرة عام ١٩٥١، وبروتوكول ١٩٦٧
- التوفيق بين أمن الأفراد وأمن الدول
- العلاقة بين حركات اللاجئين وحركات الهجرة
- القانون الإنساني وقانون حقوق الإنسان وحماية اللاجئين
- الشمال والجنوب وحماية اللاجئين

وقد تم تخصيص الجلسة الختامية لمناقشة أهم جوانب مستقبل البحوث القانونية. وانطلاقاً من المناقشات السابقة تم تحديد بعض تلك الجوانب، مثل الحماية المؤقتة، والتحديات القانونية المرتبطة بتحديد وضع اللاجئين كجماعات لا كأفراد، وتأثير الاتفاقيات الإقليمية على مستقبل اللجوء السياسي، وحماية النازحين داخلياً في أنحاء العالم، وتحليل عمليات صنع القرار في سياق إجراءات اللجوء السياسي.

وسوف يتم نشر التقرير الكامل للحلقة الدراسية في موقع مركز دراسات اللاجئين على شبكة الإنترنت.

الدورة الصيفية الدولية عن الهجرة القسرية

تعد الدورة الصيفية الدولية العاشرة، التي عقدت في كلية وندهام في أكسفورد، أكبر دورة صيفية في تاريخ مركز دراسات اللاجئين، حيث حضرها ٧٣ مشاركاً من ٤٢ دولة.

بدأت الدورة بطرح معنى مصطلح «الهجرة القسرية» للمناقشة، ثم تلا ذلك قيام المجموعات المصغرة في الدورة بمناقشة ما إذا كان ينبغي على الدول أن تذهب إلى ما هو أبعد من مجرد الالتزام بالسماح بدخول اللاجئين عن طريق إلغاء كل أشكال الرقابة على الحدود. وتناولت الحلقة الدراسية المخصصة للاحتياجات النفسية للاجئين كيفية تقدير تلك الاحتياجات، بل وتسميتها، وكيفية إعداد البرامج للتعامل الفعال معها. أما الجلسات التي خصصت لسياسة اللجوء وقانون اللاجئين الدوليين فقد عمقت من فهم المشاركين للسياقات القانونية التي يتم فيها حماية اللاجئين ومن فهمهم للمواثيق والمعايير القانونية.

ومن الأهداف التي سعت هذه الدورة الصيفية لتحقيقها أيضاً تهيئة الفرصة للتدرب على المهارات الحيوية في مواقع العمل. ففي الحلقات الدراسية التي نظمت حول التنسيق والتفاوض جرب المشاركون بأنفسهم كيفية إعداد برنامج صحي واقعي للاجئي بوتان الموجودين في نيبال، والتفاوض على عودة مجموعة من لاجئي تيمور الشرقية من معسكرات التوطين في تيمور الإندونيسية. أما جلسة «الدروس المستفادة» فكانت تهدف إلى تقييم تلك الدورة الصيفية في ضوء الخبرة المهنية والتحديات المستقبلية في مجال العمل، ووضع إطار رسمي لخبرات الدورة وتطبيقاتها الممكنة في مجال الممارسة.

وسوف تُعقد الدورة الصيفية التالية في العام المقبل في أكسفورد من ٢ إلى ٢٠ يوليو/تموز. وتبلغ قيمة رسومها ٢٢٥٠ جنيهاً إسترلينياً، وسوف تقدم بعض المنح إلى المشاركين من فلسطين وكينيا وأوغندا وتنزانيا وإثيوبيا وجنوب إفريقيا وناميبيا وزيمبابوي وموزامبيق، إلى جانب شباب دول الاتحاد الأوروبي الذين تقل أعمارهم عن ٣٥ سنة ممن يعملون في الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي أو الدول المشاركة فيه. وآخر موعد لتقديم طلبات المنح هو الأول من مارس/آذار ٢٠٠١، وآخر موعد لتلقي طلبات الاشتراك في الدورة هو الأول من مايو/أيار.

للحصول على التفاصيل واستمارات طلب الالتحاق، نرجو الاتصال بشانون ستيفن، مدير الدورة الصيفية بمركز دراسات اللاجئين: Shannon Stephen, Summer School Administrator, Refugee Studies Centre, QEH, 21 St Giles, Oxford, OX1 3LA, UK., Tel: +44 (0)1865 270723, Fax: +44 (0) 1865 270721, Email: shannon.stephen@qeh.ox.ac.uk

زوروا موقع مركز دراسات اللاجئين على شبكة الإنترنت للاطلاع على آخر أنباء المشروعات البحثية الخاصة بالمركز ومعلومات عن الدورات الدراسية القادمة.

www.qeh.ox.ac.uk/rsc

عنوان مركز دراسات اللاجئين

Refugee Studies Centre
Queen Elizabeth House
21 St Giles, Oxford OX1 3LA, UK

الهاتف: ‎+٤٤ (٠) ١٨٦٥ ٢٧٠٧٢٢
الفاكس: ‎+٤٤ (٠) ١٨٦٥ ٢٧٠٧٢١
البريد الإلكتروني: rsc@qeh.ox.ac.uk

مكتبة الموارد

إخلاء مناطق التلال من السكان: إعادة تجميع السكان في بوروندي

منظمة مراقبة حقوق الإنسان. يوليو/تموز ٢٠٠٠. ٣٨ صفحة. متوفر من خلال موقع الإنترنت: www.hrw.org/reports/2000/burundi2/. سعر النسخة المطبوعة: ٥ دولارات أمريكية (يضاف إليه تكاليف الشحن).

تباطأت حكومة بوروندي في تنفيذ تعهدها بإغلاق معسكرات التجميع البائسة التابعة لها بحلول الموعد الأقصى المحدد بيوم ٣١ يوليو/تموز. ويركز هذا التقرير على سياسة إعادة تجميع الأهالي حول مدينة بوجمبورا وتطبيق هذه السياسة، والحياة في المخيمات وانتهاكات الجيش؛ كما يتضمن سلسلة من التوصيات الموجهة إلى مختلف الأطراف التي لها دور في هذا الصدد. الاتصال:

Human Rights Watch, 350 Fifth Avenue, 34th Floor, New York, NY 10118, USA.

Tel: +1 212 216 1832 Fax: + 1 212 736 1300

Email: HRWpress@hrw.org

موقع الإنترنت (لطلبات الشراء): //store.yahoo.com/hrwpubs/index.html

الإصغاء إلى النازحين: إجراء البحوث العملية في مناطق الصراع في سري لنكا

تأليف: كيري ديموز. سلسلة Oxfam Working Papers. يونيو/ حزيران ٢٠٠٠. ٦٨ صفحة. الترقيم الدولي: ISBN 0 85598 4376. السعر: ١٢,٩٥ جنيهاً إسترلينياً/ ١٨,٩٥ دولاراً أمريكياً.

يسعى المشروع البحثي «الإصغاء إلى النازحين» إلى إتاحة الفرصة للسلطات الوطنية والمجتمع الدولي لسماع أصوات النازحين الذين شردتهم الصراعات في شمالي سري لنكا. ويوضح هذا الإصدار في سلسلة "أوراق عمل منظمة أوكسفام" مفاهيم تلك الدراسة والمنطق الكامن وراءها، ويصف منهجها، ويناقش كيفية تنفيذ عملية الإصغاء في سياق الصراع المدني (انظر ص ٢٠-٢١ في هذا العدد من "نشرة الهجرة القسرية" للاطلاع على مناقشة للمشروع).

يتم توزيع إصدارات منظمة أوكسفام عن طريق العديد من الموزعين خارج المملكة المتحدة. للحصول على التفاصيل يرجى الاتصال بالعنوان الآتي: Oxfam Publishing, 274 Banbury Road, Oxford OX2 7DZ, UK.

Tel: +44 (0) 1865 311311

Fax: +44 (0) 1865 313925

Email: publish@oxfam.org.uk

موقع الإنترنت: www.oxfam.org.uk/publications.html

على الهامش: اللاجئون والمهاجرون والأقليات

تحرير: تشاودري ر. أبرار. وحدة بحوث حركات اللاجئين والمهاجرين. يونيو/ حزيران ٢٠٠٠. ٢٢٢ صفحة. السعر: ١٢ دولاراً أمريكياً/ ١٥٠ تاكا (في بنغلاديش).

يتضمن هذا الكتاب مجموعة من المقالات المختارة من الأوراق المقدمة إلى مؤتمر اللاجئين والمهاجرين والأشخاص الذين لا ينتمون لأي دولة (بدون جنسية)، الذي عقد في العاصمة البنغالية دكا في ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٧. الاتصال: RMMRU, Room 4019, Arts Building, University of Dhaka, Dhaka-1000, Bangladesh.

Tel:+880 2 966 1900 Fax: +880 2 811 7962.Email: rmmru@bangla.net

إدارة أمن العمليات في ظروف العنف

تأليف: كونراد فان برابانت. العدد رقم ٨ من Good Practice Review (نشرة الممارسات السليمة). شبكة الممارسات الإنسانية بمعهد التنمية الخارجية. يونيو/ حزيران ٢٠٠٠. ٣٥٤ صفحة. الترقيم الدولي: ISBN 0 85003 457 4. السعر: ١٤,٩٥ دولاراً أمريكياً.

يقدم هذا العدد من «نشرة الممارسات السليمة» منهجاً للإدارة الأمنية خطوة بخطوة، بدءاً من تحليل السياق وتقدير التهديدات والمخاطر إلى اختيار الاستراتيجية الأمنية والتخطيط الأمني. ويستعرض الأنواع الرئيسية للتهديدات والإجراءات التي يمكن اتخاذها في محاولة لمنع تلك التهديدات، والمبادئ التوجيهية الخاصة بالنجاة والتعامل مع الحوادث الأمنية حال وقوعها. كما يتناول عدداً من الموضوعات المتعلقة بالحد من المخاطرة مثل كفاءة الأفراد والأطقم، ودور العاملين الوطنيين، وتوافر المستويات الجيدة من الاتصال والإبلاغ والتدريب. الاتصال: Humanitarian Practice Network, Costain House, 111 Westminster Bridge Road, Bridge Road, London SE1 7JD, UK.

Tel: +44 (0)20 7393 1600. Fax: +44 (0)20 7393 1699 Email: hpn@odi.org.uk

موقع الإنترنت: www.odihpn.org.uk

نشرة الهجرة القسرية (الطبعة العربية والإسبانية)

هل ترغب في الحصول على الطبعة العربية/الإسبانية من نشرة الهجرة القسرية؟

جميع الاشتراكات في الطبعتين العربية والإسبانية مجانية.

إذا أردت أن تحصل على نسخة من إحدى أو كلتا هاتين الطبعتين، أو إذا كنت تعرف أشخاصاً آخرين يودون الحصول على نسخ منها، فنرجو أن توافينا بمعلومات عن كيفية الاتصال بك أو بهم على أحد العنوانين الإلكترونيين التاليين: fmr@qeh.ox.ac.uk
riham@abu-deeb.fsnet.co.uk

أو على العنوان البريدي الآتي:

The Editors of FMR, Refugee Studies Centre, QEH, University of Oxford, 21 St. Giles, Oxford OXI 3LA, UK.

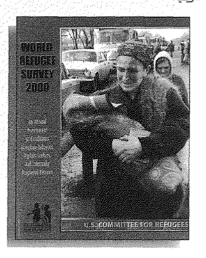
انظر ص ٤٢ للاطلاع على تفاصيل الاشتراك.



أحدث الإصدارات: الدليل الأمني لدار «وورلد فيجن»: دليل جيب للتوعية الأمنية للعاملين في مجال الإغاثة. السعر: ١٤,٩٥ دولاراً أمريكياً.
الاتصال: World Vision Publications, 800 W Chestnut Ave, Monrovia, CA 91016-3198, USA.
Tel: +1 626 301 7720, Fax: +1 626 301 7789
موقع الإنترنت: www.marcpub lications.com
Email: MARCpubs@wvi.org

المسح الشامل للاجئين في العالم لعام ٢٠٠٠

اللجنة الأمريكية للاجئين ٢٠٠٠. ٣٢٨ صفحة. الترقيم الدولي: ISBN 0 936548 07X. السعر: ١٩ دولاراً أمريكياً.

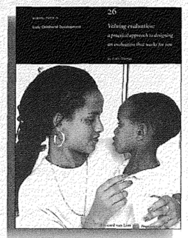


من الملامح الدائمة في هذا الإصدار السنوي الجداول، والرسوم البيانية، وخريطة مصادر عن اللاجئين والنازحين الدوليين في العالم، والتقارير القطرية ودليل المسح. وإلى جانب هذه الأبواب الثابتة تتضمن النسخة الصادرة هذا العام المقالات الآتية: العام في لمحة (روجر ونتر)؛ مفوضية شؤون اللاجئين والنزوح الداخلي (غاي غودين – غيل)؛ الإخلاء الإنساني من كوسوفو (بيل فريليك)؛ النساء اللاتي يتعرضن للضرب ومعايير تحديد وضع اللاجئين (مارك فون شتيرنبرغ)؛ ضياع حقوق اللاجئين في شرق إفريقيا (بنايفر نوروجي)؛ الطريق إلى تحقيق التجانس في اللجوء داخل الاتحاد الأوروبي (ستيفن إدمينستر)؛ الحرب في الشيشان (أليسون سبرينغر)؛ إلى أي مدى ستفتح كندا أبوابها؟ (جوديث كومين). الاتصال: Publications, USCR, 1717 Massachusetts Ave NW, Suite 200, Washington, DC 20036, USA.
Tel: +1 800 307 4712
Fax: +1 202 347 3418
Email: uscr@irsa-uscr.org
موقع الإنترنت: www.refugees.org

من الإصدارات الحديثة للجنة الأمريكية للاجئين (إبريل/ نيسان): «لا سبيل إلى الدخول أو الخروج: النزوح الداخلي في بورما». و«دارت الدوائر: أزمة اللاجئين في يوغوسلافيا منذ عودة النازحين ذوي الأصول الألبانية إلى كوسوفو».
يرجى الاتصال بنفس العنوان الوارد أعلاه.

تقييم عمليات التقييم: منهج عملي لتصميم التقييم المناسب

مؤسسة برنارد فان لير – "أوراق عمل حول النمو في مرحلة الطفولة المبكرة". مارس/ آذار ٢٠٠٠. الترقيم الدولي: ISBN 90 6195 0554. يوزع مجاناً (تستحق الرسوم عند طلب نسخ متعددة).

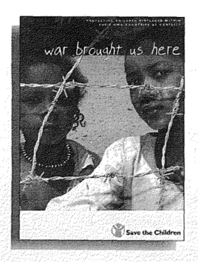


يتناول هذا الإصدار الموضوعات الآتية:
تحديد المعوقات التي تعترض التقييم ومعنى التقييم ومبرراته وتحديد هدفه و كيفية تركيزه على موضوع معين، والتوصل إلى الإجابات ووضع المؤشرات (أي أن تحدد ما الذي تبحث عنه، وكيف تعرف عندما تتوصل إليه)، وتنفيذ التقييم.
الاتصال: Bernard van Leer Foundation, PO Box 82334, 2508 EH The Hague, The Netherlands.
Tel: + 31 70 351 2040, Fax: +31 70 350 2373
Email: registry@bvleerf.nl
موقع الإنترنت: www.bernardvanleer.org

الحرب هي ما جرنا إلى هنا: حماية الأطفال النازحين داخل أوطانهم بسبب الصراعات

تأليف: أندرو موسون، وربيكا دود، وجون هيلاري. منظمة «إنقاذ الأطفال» بالمملكة المتحدة – ٢٠٠٠. ١٤٤ صفحة. الترقيم الدولي: ISBN 1 84187 0250. السعر: ١٢,٩٥ دولاراً أمريكياً.

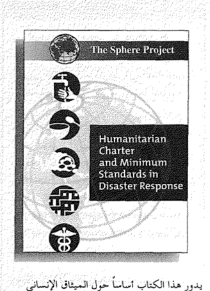
يلقي هذا التقرير الضوء على الأوضاع في أنغولا وكولومبيا وكوسوفو وسيراليون وسري لنكا، ويحدد



الثغرات القائمة بين الالتزامات القانونية للحكومات بشأن حماية الأطفال النازحين، وحقيقة الوضع في الحياة التي يعيشها هؤلاء الأطفال. ويتضمن أيضاً توصيات لدفع الجهود الدولية لحماية الأطفال النازحين ومد يد العون لهم. ويوزع مع التقرير ملخص مجاني له يقع في ١٨ صفحة.
الاتصال: Publications Sales, Save the Children, 17 Grove Lane, London SE5 8RD, UK.
Tel: +44 (0)20 7703 5400
Fax: +44 (0)20 7708 2508
Email: publications@scfuk.org.uk
موقع الإنترنت: www.savethechildren.org.uk

دليل مشروع الكرة الأرضية: الميثاق الإنساني والحد الأدنى من المعايير في التعامل مع الكوارث

مشروع الكرة الأرضية. يناير/كانون الثاني ٢٠٠٠. ٣٣٠ صفحة، الترقيم الدولي (الطبعة الإنكليزية): ISBN 085598 445 7. السعر: ١٠,٩٥ دولارات أمريكية. أسعار خاصة للطلبيات الكبيرة. صدر من هذا الكتاب طبعات فرنسية وإسبانية وروسية.



يدور هذا الكتاب أساساً حول الميثاق الإنساني المستند إلى مبادئ ونصوص القانون الدولي الخاصة بالشؤون الإنسانية واللاجئين وحقوق الإنسان، وإلى مبادئ مدونة السلوك الخاصة بالصليب الأحمر والمنظمات غير الحكومية. ويقدم الكتاب وصفاً للمبادئ الأساسية التي تحكم الجهود الإنسانية ويؤكد على حق الشعوب في الحماية والمساعدة. وملحق بوثيقة "الحد الأدنى من المعايير" مجموعة "المؤشرات الأساسية" التي تساعد على قياس الآثار والنتائج المترتبة على البرامج والإجراءات والمناهج المستخدمة، والإبلاغ بهذه الآثار والنتائج.
الاتصال: Oxfam c/o BEBC, PO Box 605, Parkstone, Dorset BH12 3YD, UK.
Tel: +44 (0)1202 712933
Fax: +44 (0)1202 712930
Email: bebc@bebc.co.uk
ويمكنكم التعرف على إصدارات منظمة أوكسفام بالرجوع إلى الموقع الآتي على شبكة الإنترنت:
www.oxfam.org.uk/publications.html

اشـــترك!

واحصل على الطبعة العربية أو الإسبانية من نشرة الهجرة القسرية مجاناً

الرجاء ملء الاستمارة أدناه وإرسالها إلينا، أو استخدام الاستمارة الإلكترونية في موقع الإنترنت:

www.fmreview.org

أرغب في الحصول على:

(الرجاء وضع علامة في الخانة المناسبة)

☐ الطبعة العربية ☐ الطبعة الإسبانية

تغطي الاشتراكات سنة كاملة.
النشرتان العربية والإسبانية: **مجاناً.**

بيانات المشترك:

الاسم: ....
اللقب: ....
الوظيفة: ....
الإدارة التابع لها: ....
العنوان: ....
المدينة: .... الرمز البريدي: ....
البلد: ....
الهاتف: .... الفاكس: ....
البريد الإلكتروني: ....
موقع الإنترنت: ....

نحن حريصون على زيادة عدد قرائنا؛ الرجاء أن تطلع أصدقاءك وزملاءك على نسختك وتحثهم على الاشتراك في «نشرة الهجرة القسرية» أو المساهمة بمقالاتهم فيها.

An English edition of Forced Migration Review is also available.

If you would like to receive it please tick this box. ☐

Forced Migration Review is free to readers in the Middle East, Asia, Africa and Latin America and for refugees worldwide.

If you live elsewhere, an individual annual subscription costs $26 and an institutional subscription $43.

To subscribe please visit our website at:

http://www.fmreview.org/3subEnglish.htm

الرجاء إرسال الاستمارة إلى:
FMR Subscriptions, RSC, Queen Elizabeth House,
21 St Giles, Oxford OX1 3LA, UK
الفاكس: **+44 (0)1865 270721**

هل أنت قارئ جديد لنشرة الهجرة القسرية؟

نحن نقوم حالياً بتحديث قائمتنا البريدية، وقد أضفنا إليها العديد من عناوين الأفراد والمنظمات، ولعل عنوانك كان ضمن هذه العناوين: فإن كان هذا أول عدد تتلقاه من المجلة، ولا ترغب في تلقي الأعداد القادمة، فالرجاء إبلاغنا بذلك.

الوثائق القانونية الدولية المتعلقة بالعالم العربي

من المؤسف أن الكثير من الوثائق الدولية المتعلقة بالنزوح ليست في متناول القارئ العربي إما لأنها لم تترجم إلى اللغة العربية أو لصعوبة العثور على ترجمتها العربية.

فالوثائق المتاحة في موقع مكتب المفوضة العليا لحقوق الإنسان بالأمم المتحدة على شبكة الإنترنت (www.unhchr.ch/html/ intlinst.htm) وموقع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين: www.unhcr.ch/refworld/refworld/legal/ instrume/regional/un/un.htm لا توجد لها نظائر عربية.

ويمكن الاطلاع على بعض الوثائق العربية المتعلقة بحقوق الإنسان في موقع منظمة "مراقبة حقوق الإنسان" على شبكة الإنترنت، وعنوانه: www.hrw.org/arabic/

الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (www.unhchr.ch/udhr/lang/arz.htm باللغة العربية).

إعلان بشأن حماية اللاجئين والنازحين في العالم العربي (www.unhcr.ch/refworld/legal /instruments/idp/arab_e.htm باللغة الإنجليزية).

المبادئ التوجيهية بشأن التشرد الداخلي (ww.idpproject.org/pdf_files/gparab.pdf w باللغة العربية).

ونحن نرحب بمزيد من المعلومات لتوسيع هذه القائمة.

قاموس لمصطلحات حقوق الإنسان والقانون الإنساني

ADOPTION

اعتماد – تبنٍّ – إقرار: عملية توافق من خلالها دولة ما على القانون الدولي فيما يتعلق بالمعاهدات. وبعد اعتماد معاهدة ما، يتعين على المجلس التشريعي التصديق عليها عادة.

ARAB CHARTER ON HUMAN RIGHTS

الميثاق العربي لحقوق الإنسان: ميثاق أصدرته جامعة الدول العربية عام ١٩٩٤، ولكن لم تصدق عليه أي دولة عربية حتى الآن.

ARAB CONVENTION ON REFUGEES

الاتفاقية العربية بشأن اللاجئين: وافق عليها مجلس وزراء جامعة الدولة العربية عام ١٩٩٤؛ ولم تتدخل الاتفاقية حيز التنفيذ بعد إذ لم تصدق عليها أي دولة عربية.

THE PROTECTION OF REFUGEES AND CAIRO DECLARATION ON DISPLACED PERSONS IN THE ARAB WORLD

إعلان القاهرة بشأن حماية اللاجئين والنازحين في العالم العربي: وثيقة غير حكومة تمت صياغتها عام ١٩٩٢ بمساعدة مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين؛ وهو يحث الدول العربية على الالتزام بميثاق الأمم المتحدة، والاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين لسنة ١٩٥١ والبروتوكول الخاص بوضع اللاجئين لسنة ١٩٦٧.

CHARTER OF THE UNITED NATIONS

ميثاق الأمم المتحدة (١٩٤٥): الوثيقة الأولية للأمم المتحدة التي تحدد قواعد الأمم المتحدة، وتعيد التأكيد على بعض المبادئ الأساسية للقانون الدولي.

CONVENTION

اتفاقية: اتفاقية ملزمة بين الدول؛ وتكون الاتفاقية أقوى من الإعلان من حيث أنها ملزمة قانوناً للدول الموقعة عليها، ويمكن إخضاع الحكومات للمساءلة عند انتهاكها.

CONVENTION RELATING TO THE STATUS OF REFUGEES

الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين (اعتُمدت عام ١٩٥١؛ ودخلت حيز التنفيذ عام ١٩٥٤؛ وتمت مراجعتها بموجب البروتوكول الخاص بوضع اللاجئين عام ١٩٦٧): الاتفاقية الرئيسية التي تضع تعريف "اللاجئ"، وتنص عل حقوق اللاجئين والتزامات الدول التي تستقبلهم، وتعرف اللاجئ بأنه شخص لديه خوف له ما يبرره من التعرض للاضطهاد بسبب عرقه أو دينه أو جنسيته أو انتمائه إلى فئة اجتماعية معينة أو آرائه السياسية، خارج بلد جنسيته. وقد صدقت ١٣٢ دولة (من بينها تسع دول عربية) على الاتفاقية والبروتوكول الملحق بها لسنة ١٩٦٧.

INTERNATIONAL COVENANT ON CIVIL AND POLITICAL RIGHTS (ICCPR)

العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (اعتمد عام ١٩٦٦، ودخل حيز التنفيذ عام ١٩٧٦): اتفاقية تقر بأن جميع البشر يحق لهم التمتع بطائفة واسعة من الحقوق المدنية والسياسية؛ ولم توقع عليها أغلبية دول الخليج العربي.

INTERNATIONAL COVENANT ON ECONOMIC, SOCIAL AND CULTURAL RIGHTS

العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (اعتمد عام ١٩٦٦، ودخل حيز التنفيذ عام ١٩٧٦): اتفاقية تقر بأن من حق البشر كافة التمتع بطائفة واسعة من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛ ولم تصدق عليها أغلبية دول الخليج العربي.

DECLARATION

إعلان: وثيقة تمثل مجموعة من المعايير المتفق عليها، ولكنها غير ملزمة قانوناً.

DISPLACED PERSON

النازح: كل من يفر من داره أو موطنه بسبب الاضطهاد السياسي أو الحرب، ولكنه لا يعبر حدود الدولة؛ ويمكن إطلاق مصطلح "النازحين" على الأشخاص الذين قد يعتبرون أنفسهم من اللاجئين، ولكنهم لم يستوفوا الشروط التي تؤهلهم للحصول على صفة اللاجئ رسمياً بموجب الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين.

GENEVA CONVENTIONS RELATIVE TO THE PROTECTION OF CIVILIANS IN TIME OF WAR

اتفاقيات جنيف بشأن معاملة المدنيين في زمن الحرب (١٩٤٩): المصدر الرئيس للقانون الإنساني المتعلق بمعاملة المدنيين أثناء الصراعات المسلحة.

HIGH COMMISSIONER FOR HUMAN RIGHTS

المفوض السامي لحقوق الإنسان بالأمم المتحدة: منصب المسؤول عن تعزيز وحماية حقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم بالأمم المتحدة.

HUMANITARIAN LAW

القانون الإنساني: القواعد الدولية التي ترسي حقوق المقاتلين وغير المقاتلين أثناء الحرب.

INTERNATIONAL BILL OF RIGHTS

الشرعة الدولية لحقوق الإنسان: مصطلح يشمل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

MIGRANTS

المهاجرون: الأشخاص الذين يرحلون عن موطنهم الأصلي لأسباب اقتصادية أو غير ذلك من الأسباب التي لا يشملها التعريف المحدود للاجئ الوارد في الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين لسنة ١٩٥١.

NON-BINDING

غير ملزم: وثيقة لا تنطوي على أي التزامات قانونية رسمية، ولكنها قد تنطوي على التزامات أدبية.

PROTOCOL

بروتوكول: إضافة ملحقة بمعاهدة ما.

RATIFICATION

التصديق: عملية يقر من خلالها المجلس التشريعي توقيع الحكومة على معاهدة ما؛ ويمثل الإجراء الرسمي الذي تصبح الدولة من خلاله ملزمة بأحكام المعاهدة.

REFUGEE

اللاجئ: كل شخص رحل عن بلده الأصلي فراراً من الاضطهاد، أو خوفاً من الاضطهاد بسبب العرق أو الدين أو الجنسية أو الانتماء إلى فئة اجتماعية معينة أو بسبب آرائه السياسية. أما الأشخاص الذين يرحلون عن ديارهم، ولكنهم لا يعبرون حدود البلد، فهم يُسمَّون "النازحين".

NON-REFOULEMENT

"حظر الطرد أو الرد": مبدأ يحظر على الدول إعادة الأشخاص قسراً إلى بلدان من المحتمل أن يتعرضوا فيها لانتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان.

RESERVATIONS

تحفظات: أحكام لا توافق الدول على الالتزام بها عند توقيعها على معاهدة ما.

STATES PARTIES

الدول الأطراف: الحكومات التي صدقت على معاهدة ما.

UNITED NATIONS HIGH COMMISSIONER FOR REFUGEES (UNHCR)

مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين: الوكالة المتخصصة بالأمم المتحدة التي تعالج قضايا اللاجئين وما يتصل بها من المسائل الإنسانية.

UNIVERSAL DECLARATION OF HUMAN RIGHTS

الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (١٩٤٨): الوثيقة الرئيسية الصادرة عن الأمم المتحدة التي ترسي معايير وقيم حقوق الإنسان.

إلى محمد الدرّة



إلى أين تأخذُني يا أبي؟
إلى جِهَةِ الريحِ يا وَلَدي...

... وهُما يخرُجانِ من السهْلِ، حيثُ
أقام جنودُ بونابرتَ تلاً لِرَصدِ
الظلال على سور عكّا القديم -
يقولُ أبٌ لابنه: لا تَخَف. لا
تَخَفْ من أزيز الرصاص! إلتصِقْ
بالتراب لتنجو! سننجو ونعلو على
جبلٍ في الشمال، ونرجعُ حين
يعود الجنودُ إلى أهلهم في البعيد



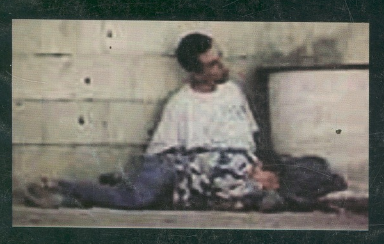
- ومن يسكُنُ البيتَ من بعدنا يا أبي؟
- سيبقى على حاله مثلما كان يا ولدي!

تحَسّسَ مفتاحَهُ مثلما يتحسّسُ
أعضاءه، واطمأنّ. وقال لهُ
وهما يعبران سياجاً من الشوكِ:
يا ابني تذكّر! هنا صلب الإنجليزُ
أباك على شوك صُبّارة ليلتين،
ولم يعترف أبداً. سوف تكبر يا
ابني، وتروي لمن يَرِثون بنادِقَهُم
سيرةَ الدم فوق الحديد...



- لماذا تركتَ الحصان وحيداً؟
- لكي يُؤنسَ البيتَ، يا ولدي،
فالبيوتُ تموتُ إذا غاب سُكّانُها...

تفتحُ الأبديّةُ أبوابها، من بعيد،
لسيّارة الليل. تعوي ذئابُ
البراري على قمرٍ خائفٍ. ويقولُ
أبٌ لابنه: كُنْ قوياً كجدِّكَ!
واصعدْ معي تلّة السنديان الأخيرةَ
يا ابني، تذكّر: هنا وقع الانكشاريُّ
عن بغلَةِ الحرب، فاصمدْ معي
لنعودْ



- متى يا أبي؟
- غداً. ربما بعد يومين يا ابني!

مقتطفات من قصيدة «أبد الصبّار»
لمحمود درويش